



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال


النشرة الرسمية

للتربية الوطنية

التقويم و القبول و التوجيه
في النظام التربوي
(الجزء الثاني)

عدد خاص
مارس 2010

المديرية الفرعية للتوثيق
مكتب النشر



تقديم

يتضمن هذا العدد الخاص للنشرة الرسمية للتربية المجموعة الثانية للنصوص التي أصدرتها وزارة التربية الوطنية، لتقنين عملية تقييم ومراقبة أعمال التلاميذ (المجموعة الأولى صدرت سنة 1998) وقد سمحت دراسة هذه النصوص، باستنتاج ملامح أربعة (4) مراحل متميزة، طبعت نظام تقييم ومراقبة العمل المدرسي للتلاميذ.

1. مرحلة ما قبل 1988

خلال هذه الفترة كانت مراقبة العمل المدرسي للتلاميذ تخضع لأحكام المنشور رقم 1098 المؤرخ في 09 أكتوبر 1982، والمنشور رقم 343 المؤرخ في 21 أكتوبر 1987.

وتناول المنشوران المذكوران مفهوم مراقبة العمل المدرسي للتلاميذ وأهدافه ولكن بإيجاز، دون تناول الأبعاد الأساسية لتقويم عمل التلاميذ باعتباره جزء من العملية التعليمية ومرحلة من مراحلها الأساسية.

2. المرحلة من 1989 إلى 1997

خلال هذه الفترة كانت مراقبة العمل المدرسي للتلاميذ تخضع إلى أحكام المناشير التالية :

- . المنشور رقم 09 المؤرخ في 06 أوت 1989،
- . المنشور رقم 223 المنشور رقم 17 أكتوبر 1990،
- . المنشور رقم 33 المنشور رقم 12 فيفري 1991،
- . المنشور رقم 186 المنشور رقم 01 سبتمبر 1993.

وما يميز هذه المرحلة بالنسبة لتقويم ومراقبة العمل المدرسي للتلاميذ هو ما ورد في مضمون المنشور رقم 09 المؤرخ في 06 أوت 1989، حيث يمكن اعتباره أول منشور إطارا للتقويم البيداغوجي، تبلورت فيه أسس نظام التقويم، إذ أنه وضع التقويم البيداغوجي في سياقه التربوي، حيث أبرز المنشور المذكور أهداف مراقبة العمل المدرسي للتلاميذ ومهامه وأسباب ممارسته، واعتبره الوسيلة التي تبرز أثر التعلم ونتائج الجهد المدرسي والتطور الحاصل في مكتسبات التلاميذ والكشف عن جوانب القوة والضعف في نشاطاتهم ومستوى تحصيلهم ومعرفة ما تحقق من الأهداف.

كما تم توضيح مصطلح التقويم المستمر وتحديد مفهومه، حيث شمل:
. الملاحظة اليومية لنشاط وعمل التلاميذ،
. التمارين والفروض اليومية والأسبوعية،
. الاختبارات الدورية.

3. المرحلة من 1998 إلى 2004

خلال هذه المرحلة كان التقويم البيداغوجي لأعمال التلاميذ يخضع لأحكام :
. المنشور الإطار رقم 1011 المؤرخ في 12 أوت 1998،
. المنشور التطبيقي رقم 253 المؤرخ في 05 سبتمبر 2000.

مفهوم وأهداف التقويم في مضمون المنشورين جاء في سياق المناشير السابقة، إلا أن انتقال التلاميذ وتدرجهم صار خاضعا لمقاييس بيداغوجية دون غيرها، مع الإشارة إلى الانحرافات التي لحقت بالتقويم لا سيما بعد توحيد المواضيع على مستوى المؤسسة، المقاطعة ثم الولاية.

4. المرحلة من 2005

يخضع التقويم البيداغوجي لأعمال التلاميذ منذ سنة 2005 إلى أحكام :
. المنشور الإطار رقم 2039 المؤرخ في 13 مارس 2005،
. المنشور التطبيقي رقم 26 المؤرخ في 15 مارس 2005 المعدل.

ما يميز هذه المرحلة هو الإصلاح الذي عرفه نظام التقويم البيداغوجي الذي جاء ليساير المقاربة الجديدة المعتمدة في بناء المناهج (المقاربة بالكفاءات).

لذلك فإنه يختلف من حيث المبادئ والأهداف والغايات مع أنماط التقويم السابقة، أما من حيث الأشكال والوتيرة فقد احتفظ بأشكال التقويم التي كانت قائمة مع تعديل في الوتيرة لاسيما في مرحلة التعليم الابتدائي وفي المواد التي تشكل اللغات الأساسية للتعلم.

نأمل أن يكون هذا العدد الخص للنشرة الرسمية لبنة جديدة، يدعم السلسلة التي صدرت، والتي تناولت أهم المحاور الكبرى للنظام التربوي.

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
محمد شايب دراع الثاني



الفهرس

الباب الأول : مراقبة العمل المدرسي للتلاميذ

- 10 منشور رقم 98.36 مؤرخ في 13 جانفي 1998، يتعلق بتوجيهات حول الواجبات المنزلية والفروض المحروسة.....
- 13 منشور رقم 98.37 مؤرخ في 13 جانفي 1998، يتعلق بالاختبارات الفصلية ومجالس الأقسام.....
- 16 منشور رقم 98.1011 مؤرخ في 12 أوت 1998، يتعلق بالتقويم البيداغوجي في المنظومة التربوية.....
- 21 منشور رقم 2000.253 مؤرخ في 05 سبتمبر 2000، يتعلق بإعادة تنظيم التقويم المستمر في النظام التربوي.....
- 26 منشور رقم 05.2039 مؤرخ في 13 مارس 2005، يتعلق بإصلاح نظام التقويم التربوي.....
- 33 منشور رقم 05.26 مؤرخ في 15 مارس 2005، يتعلق بإجراءات تقويم أعمال التلاميذ وتنظيمه.....
- 41 منشور رقم 05.069 مؤرخ في 21 ماي 2005، يتعلق باستدراك في كشف علامات التقويم المستمر الخاص بتلاميذ أقسام نهاية مرحلة التعليم الابتدائي.....
- 42 منشور رقم 05.3012 مؤرخ في 26 نوفمبر 2005، يتعلق بكشف نتائج التقويم في مراحل التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي للسنة الدراسية 2005 / 2006.....

61 منشور رقم 05.057.061 مؤرخ في 30 أبريل 2005، يتعلق بإجراءات عملية خاصة بالتكفل بنتائج التقويم المستمر للتلاميذ السنة السادسة أساسي.....

62 منشور رقم 06.128 مؤرخ في 02 سبتمبر 2006، يتعلق بتعديلات خاصة بعمليات تقويم أعمال التلاميذ.....

67 منشور رقم 06.481 مؤرخ في 12 نوفمبر 2006، يتعلق بتعديلات خاصة بكشوف نتائج التقويم في مراحل التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي.....

71 منشور رقم 06.575 مؤرخ في 07 ماي 2006، يتعلق بالإجراءات الخاصة بالتكفل بنتائج التقويم المستمر للتلاميذ السنة السادسة أساسي.....

72 منشور رقم 07.096 مؤرخ في 19 ماي 2007، يتعلق بإجراءات عملية خاصة بالتكفل بنتائج التقويم المستمر للتلاميذ السنة السادسة أساسي.....

الباب الثاني : التقويم و الانتقال

74 منشور رقم 99.2 مؤرخ في 03 ماي 1999، يتعلق بإجراءات الانتقال إلى السنة السابعة أساسي.....

78 منشور رقم 99.27 مؤرخ في 21 مارس 1999، يتعلق بإجراءات الانتقال إلى السنة الأولى ثانوي.....

83 منشور رقم 99.592 مؤرخ في 29 ماي 1999، يتعلق بإجراءات الانتقال إلى السنة السابعة أساسي.....

منشور رقم 2000.642 مؤرخ في 16 أفريل 2000، يتعلق
بإجراءات تقويم أعمال التلاميذ في السنة السادسة أساسي
84 وإجراءات انتقاهم إلى السنة السابعة أساسي.....

منشور رقم 02.632 مؤرخ في 27 أفريل 2002، يتعلق بمشاركة
الجزائر في مشروع اليونسكو الهادف إلى تقويم مكتسبات
89 تلاميذ السنة الثامنة.....

منشور رقم 03.468 مؤرخ في 26 أفريل 2003، يتعلق بانتقال
94 التلاميذ إلى السنة الأولى ثانوي.....

منشور رقم 03.921 مؤرخ في 23 سبتمبر 2003، يتعلق بمعدل
103 الانتقال.....

منشور رقم 05.42 مؤرخ في 27 مارس 2005، يتعلق
104 بتوضيحات بشأن تطبيق أحكام المناشير الخاصة بالتقويم التربوي..

منشور رقم 05.156 مؤرخ في 31 أكتوبر 2005، يتعلق
105 بتسجيل التلاميذ في امتحان الانتقال إلى السنة الأولى متوسط....

منشور رقم 09.538 مؤرخ في 26 ماي 2009، يتعلق بترتيبات
106 خاصة بانتقال تلاميذ السنة الأولى ابتدائي.....

الباب الثالث : القبول و التوجيه

قرار وزاري مشترك رقم 54 مؤرخ في 04 جوان 2005، الموافق
26 ربيع الثاني عام 1426، يحدد شروط القبول وكيفيات التوجيه
109 نحو المسار المهني.....

منشور رقم 98.216 مؤرخ في 21 مارس 1998، يتعلق بالحد
112 الأدنى لمعدل القبول في السنة الأولى ثانوي.....

- 114 منشور رقم 98.231 مؤرخ في 21 مارس 1998، يتعلق ببرنامج معلوماتي خاص بإجراءات القبول في السنة التاسعة أساسي.....
- 116 منشور رقم 98.620 مؤرخ في 21 مارس 1998، يتعلق ببرنامج معلوماتي خاص بإجراءات القبول في السنة التاسعة أساسي.....
- 118 منشور رقم 04.221 مؤرخ في 03 أكتوبر 2004، يتعلق بالتلاميذ الناجحين في امتحان شهادة التعليم الأساسي وغير المقبولين في السنة الأولى ثانوي في جوان 2004.....
- 119 منشور رقم 05.28 مؤرخ في 15 مارس 2005، يتعلق بإجراءات القبول في السنة الأولى من التعليم المتوسط.....
- 122 منشور رقم 05.40 مؤرخ في 27 مارس 2005، يتعلق بإجراءات انتقالية خاصة بالقبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.....
- 125 منشور رقم 05.182.137 مؤرخ في 3 أكتوبر 2005، يتعلق بالتكفل بالتلاميذ المقبولين في السنة الأولى من التعليم المتوسط بعد تنظيم الدورة الاستدراكية لسبتمبر 2005.....
- 127 منشور رقم 06.69 مؤرخ 28 ماي 2006، يتعلق بتنظيم حصص استدراكية لفائدة التلاميذ غير المقبولين في السنة الأولى متوسط...
- 129 منشور رقم 06.147 مؤرخ في 26 سبتمبر 2006، يتعلق بالقبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي للسنة الدراسية 2006 / 2007.....
- 130 منشور رقم 07.126 مؤرخ في 23 ماي 2007، يتعلق بتنظيم حصص استدراكية لفائدة التلاميذ غير المقبولين في السنة الأولى متوسط.....

132 منشور رقم 07.149 مؤرخ في 30 جوان 2007، يتعلق بتعديل إجراءات القبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.....

134 منشور رقم 09.539 مؤرخ في 26 ماي 2009، يتعلق بتنظيم حصص الاستدراك لفائدة التلاميذ غير المقبولين في السنة الأولى متوسط.....

الباب الرابع : التوجيه

136 منشور 98.382 مؤرخ في 06 ديسمبر 1998، يتعلق بتوجيه التلاميذ إلى شعبي تسيير واقتصاد وتقني محاسبة.....

137 منشور رقم 05.41 مؤرخ في 27 مارس 2005، يتعلق بإجراءات التوجيه إلى الجذوع المشتركة للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.....

140 منشور رقم 05.43 مؤرخ في 27 مارس 2005، يتعلق بتعديل بطاقة الرغبات وبطاقة المتابعة والتوجيه.....

142 منشور وزاري مشترك رقم 01 مؤرخ في 6 مارس 2006، يتعلق بتوجيه التلاميذ إلى مسلكي التعليم ما بعد الإلزامي.....

148 منشور رقم 07.06 مؤرخ في 14 جانفي 2007، يتعلق بتوجيه تلاميذ السنة الرابعة متوسط إلى الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.....

154 منشور رقم 08.48 مؤرخ في 16 فيفري 2008، يتعلق بإجراءات انتقالية لتوجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.....

والاعمال المكملة لها داخل وخارج المدرسة وهذا من خلال ما يقوم به المتعلم بمفرده بالاعتماد على نفسه. لقد ابرز المنشور المشار اليه في المرجع أعلاه أهمية الفروض المحروسة و الواجبات المنزلية، وحدد اطارها و منهجية أدائها و أهدافها التربوية العديدة. كما بين كيفية تنظيمها ووتيرة اجرائها و أساليب متابعتها و استغلال نتائجها، في ترقية الفعل التربوي و تحسين مستوى التعليم الممنوح غير أن ما يجري في الواقع، وفي كثير من المؤسسات التعليمية، يشير الى أن الممارسة لم ترق، بعد، الى المستوى الذي يعكس تلك الأهمية و يجسد التوجيهات المقدمة. كما، تضمنها المنشور الاطار الانف الذكر.

لقد دلت الدراسات التحليلية التي تناولت نتائج البكالوريا، في السنوات الاخيرة ان من عوامل ضعف مستوى التحصيل، عند بعض التلاميذ، و عجزهم عن معالجة مواضيع الامتحانات هو عدم تفرسهم على توظيف مكتسباتهم في حل اشكاليات جديدة من خلال أعمال مماثلة لها، من قبل. لذا أصبح من الضروري التأكيد مرة أخرى، على وجوب

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 98.36

الى
السيد مفتش اكااديمية الجزائر
السيدات و السادة مديري التربية
(للاعلام و المتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
و التكوين (للمراقبة و المتابعة)
السيدات و السادة رؤساء
المؤسسات (للتنفيذ)

الموضوع : توجيهات حول
الواجبات المنزلية و الفروض
المحروسة.

المراجع :
. القرار رقم 177 المؤرخ في 2
مارس 1991، الذي يحدد مهام
الاساتذة الرئيسيين في التعليم
لاساسى والثانوي.
. المنشور الوزاري رقم 93.186
بتاريخ 01 سبتمبر 1993.

ان للفروض المحرسة و الواجبات
المنزلية وظيفة بالغة الأهمية في
العملية التعليمية الى جانب كونها
أداة للتقويم التربوي ومجالا للتمرين
و التطبيق و الربط بين الدروس

أساسية يجب الحرص عليها. هذا الى جانب تدريبهم على كفايات البحث واستعمال المراجع، وكل الجوانب المنهجية وأساليب عرض و تقديم الاعمال المنجزة. مع مراعاة طبيعة المادة المدرسة و المستوى التعليمي وأهداف البرامج و القدرات المستهدف تنميتها أو الكفاءات والجوانب المرغوب تقويمها أو الكشف عنها.

و بالنسبة للاقسام النهائية ينبغي أن تكون المواضيع المطروحة، أثناء السنة الدراسية، مماثلة و متقاربة مع تلك التي تطرح "عادة" في الامتحانات الرسمية.

3. التصحيح و استغلال النتائج

ان التصحيح ضرورة قصوى ولا فائدة من اعطاء واجبات منزلية دون تصحيحها بالطريقة المناسبة لها. و الى جانب التصحيح، يجب تحليل الاخطاء المسجلة و التنوية بالحلول المبتكرة و بالمنهجية الجيدة في الاجابة مع تشجيع اصحابها. ولا بد، بالنسبة للفروض المحروسة، أن يعد سلم التنقيط قبل التصحيح. (يشمل النقط من 0 الى 20) و أن

التطبيق الفعال لجميع النصوص المتعلقة بمجال المتابعة المستمرة لاعمال التلاميذ، لاسيما الفروض المحروسة و الواجبات المنزلية وهذا من حيث :

1. دورية الواجبات المنزلية والفروض المحروسة

نظرا لكثافة بعض الاقسام و تعدد المواد المدرسة و من أجل تحقيق الاهداف التربوية المرجوة من الفروض يجب القيام بفرض منزلي واحد على الاقل، مرة في الشهر، وفرض محروس واحد في كل فصل دراسي، يجرى وجوبا قبل الاختبار و لضمان النجاعة في ذلك ينبغي التنسيق بين اساتذة نفس القسم، في توزيع الواجبات المنزلية و الفروض المحروسة. و على ادارة المؤسسة أن تحرص على برمجة هذه الاعمال بوضع جدول زمني في بداية كل فصل دراسي و أن تسهر على متابعة تنفيذها.

2. طبيعة الفروض المحروسة ومواضيع الواجبات المنزلية

ان الاعتناء باقتناء المواضيع و تنوع أغراضها و حسن صوغها و تزويد التلاميذ بالارشادات والادوات التي تساعدهم على معالجتها أمور

الاستدراك و الدعم كاجراء
علاجي ينبغي القيام به بناء على
تشخيص مسبق. و تجدر الاشارة،
في هذا الصدد، الى أهمية تنظيم
عمليات تكوينية، في التقويم تناول
أنواعه ووظائفه و أدواته و هذا من
خلال الندوات الداخلية في
المؤسسات أو عمليات التكوين
التي يقوم بها السيدات و السادة
مفتشو التربية و التكوين على
مستوى مقاطعاتهم.

و في الاخير لا يفوتني أن أشير
الى أهمية تبليغ و اعلام جميع
المعنيين ببرنامج العمليات
ومواعيدها و نتائجها لاسيما التلاميذ
و أولياء أمورهم و هذا باستغلال
الوسائل المتاحة و منها دفتر
المراسلة باعتباره وسيلة اتصال
وتواصل بين المؤسسة التعليمية
و أسرة التلميذ والذي يتعين اقتناءه
و توظيفه فيما وضع من أجله.

المرجو اتخاذ التدابير اللازمة كل
فيما يخصه للعمل بمضمون ماورد
في هذا المنشور.

الجزائر في 13 جانفي 1998
الامين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

يحترم "ايضا" عند التصحيح و يبلغ
للتلاميذ بعد انتهاء العملية.

ان تمكين التلاميذ من التصحيح
الذاتي و اكتشاف الاخطاء و
النقائص التي تضمنتها اجاباتهم وان
اطلاعهم على نتائجهم أمور يجب
الحرص عليها دوما ولا شك في أن
العناية التي تعطى لعملية التصحيح
من شأنها أن تسهم في رفع مستوى
التعليم و تحسين المردود الدراسي،
فضلا عن توطيد عنصر الثقة بين
الاستاذ و التلميذ، ناهيك عن أن
مثل هذا الاسلوب سيعزز، حتما،
عمل الاستاذ لتحقيق أهداف
العملية التربوية.

4. التقويم و المعالجة

ان هذه المرحلة لا تقل أهمية عن
سابقاتها، بالنسبة لهذا الموضوع، اذ
يجب أن تستغل نتائج الواجبات
المتزلية و الفروض المحروسة في اطار
التقويم المستمر لتكثيف
استراتيجيات التعليم و طرائق
التعامل مع البرامج. بناء على
النتائج المتحصل عليها. و لا بد أن
تتبع هذه العملية اجراءات أخرى
للتكفل بالتلاميذ الذين أظهروا
ضعفا ملحوظا، في مادة أو عدة
مواد، و هذا من خلال حصص

وأهدافها التربوية و ما تتطلبه من إجراءات و ما يترتب عنها من نتائج و قرارات من العمليات البالغة الأهمية التي تقتضى العناية والاهتمام ليس فقط من قبل الفريق التربوي للمؤسسة و لكن أيضا من قبل التلاميذ و أولياء أمورهم. غير أن المعاينة الميدانية لمجريات الاختبارات في مؤسسات كثيرة تكشف عن واقع يخالف هذه التصورات.

وعن نقائص كثيرة في التطبيق سواء في الجوانب التنظيمية أو المادية أو التربوية أو من حيث النتائج واستغلالها في المعالجة و تحسين المستوى، الأمر الذي انعكست آثاره سلبا على التلاميذ وعلى مستوى التحصيل بصفة عامة. كما تشير إليه نتائج الامتحانات الرسمية: البكالوريا وشهادة التعليم الاساسي، على الخصوص. لذلك أصبح من الضروري الاهتمام بالموضوع أكثر والتذكير و التأكيد على بعض الجوانب الأساسية له :

1. الجانب التنظيمي

ان الاختبارات الفصلية الى جانب أهدافها التربوية و وظيفتها التقييمية، تعتبر بالنسبة للتلاميذ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 98.37

الى
السيد مفتش اكااديمية الجزائر
السيدات و السادة مديري التربية
(للاعلام و المتابعة)
السيدات و السادة مفتشي التربية
و التكوين (المتابعة و الرقابة)
السيدات و السادة رؤساء
المؤسسات (للتنفيذ)

الموضوع : الاختبارات الفصلية
ومجالس الاقسام.

المراجع :

. القرار رقم 157 المؤرخ في 24
فيفري 1991 المتضمن انشاء مجالس
الاقسام و عملها و تنظيمها في
المدراس الاساسية و مؤسسات
التعليم الثانوي.

.القرار رقم 177 المؤرخ في
2مارس 1991 المحدد لمهام الاساتذة
الرئيسيين في الاساسي والثانوي.

.المنشور رقم 6.1099 بتاريخ 24
يناير 1996 تعتبر الاختبارات
الفصلية أساس نظام التقويم التربوي
المعتمد في التعليم الاساسي
والثانوي و هي بحكم وظيفتها

لوحظ أن بعض المؤسسات تشرع في هذه العملية قبل الآجال المحددة لها. الامر الذي ينعكس سلبا على السير العادي للدراسة و على موضوعية التقويم و مدلول النتائج المحصل عليها.

و عليه فان اختبارات الفصلين الاول والثاني يجب أن تجرى ضمن الاسبوع الثلاثة قبل الخروج الى العطلة. و يجدر التذكير أن اختبارات نهاية الفصل تتم في ثلاث مراحل :
التنظيم و الاجراء. التصحيح.
مداولات مجالس الاقسام.
وتستغرق كل منها أسبوعا واحدا على الاكثر.

أما اختبارات الفصل الثالث فيجب تنظيمها كما يلي :
. بالنسبة للاقسام النهائية (أ9-أ3) يشرع في اجراء الاختبارات أسبوعين قبل التاريخ المحدد على التوالي، لشهادة التعليم الاساسي و شهادة البكالوريا وهذا باعتبار أن المداولات الخاصة بهذين المستويين تجري بعد الاعلان عن النتائج النهائية لامتحانين.
. بالنسبة للاقسام العادية يشرع في اجراء الاختبارات ثلاثة أسابيع قبل

محطات للتقويم والتصحيح الذاتي ومناسبات لتوظيف المكتسبات والتدريب على ظروف الامتحانات التي تعد الاختبارات الفصلية اعدادا لها.

وعليه يتعين العمل والتأكيد على:

. توفير شروط مماثلة للامتحانات الرسمية

في الاختبارات الفصلية (بالنسبة للاقسام النهائية) لا سيما من حيث:

. توزيع التلاميذ على الحجرات.
. تنظيم الجلوس، الحراسة.
. الوقت المخصص للاختبارات.
. طباعة المواضيع.
. تعويد و تدريب التلاميذ على استغلال الوقت و استعمال أوراق الاجابة.

. تدريب التلاميذ على منهجية العمل وعرض و تقديم الاجابة.
و بهذه المناسبة يجدر التذكير بضرورة التقيد برزنامة الاختبارات الرسمية.

2. فترات الاختبارات

وعلى الرغم من التأكيدات المتكررة على وجوب تأخير الاختبارات الفصلية الى اقصى حد ممكن، قبل الخروج الى العطل، فقد

سلم تنقيط محدد مسبقا، يتفق عليه اساتذة المادة ويلتزمون بتطبيقه ويبلغونه للتلاميذ أثناء القيام بعملية التصحيح، داخل القسم ولعله من المناسب، في هذا المجال، وبالنسبة لاقسام الامتحانات، على الخصوص أن يتبادل الاساتذة فيما بينهم تصحيح أوراق اجابة التلاميذ.

ويتم ذلك تحت اشراف ادارة المؤسسة و هذا سعيًا نحو الموضوعية و ضمان واحدية التقويم. و لاشك أن مثل هذه الاعمال من شأنها أن تدعم و تعزز امكانيات التعاون و التنسيق بين الاساتذة وتمكنهم من تبادل الخبرات والتجارب فيما بينهم لصالح الاداء التربوي.

5. مجالس الاقسام

ان مجالس الاقسام التي تعقد عقب الاختبارات أهمية بالغة فيما يتعلق بمتابعة أعمال التلاميذ و اعادة

من الظروف الاستعجالية التي تعقد فيها والتناول السطحي للمسائل المدرجة في أشغالها و الوقت القصير الذي يستغرقه انعقادها. و لهذا بات من الضروري توفير كل الظروف

التاريخ الرسمي المحدد للخروج الى العطلة الصيفية.

3. من حيث المواضيع والتصحيح

ان الحرص على انسجام اجراءات وأساليب التقويم بين الاختبارات الفصلية و الامتحانات الرسمية ينبغي أن يتجسد في مطابقة مواضيع الاختبارات للبرامج وأهدافها و كذلك في تشابهها مع المواضيع التي تقدم في الامتحانات، من حيث نوعية الاسئلة وتدرجها وترابطها و دقتها و وضوحها وملاءمة الزمن المخصص للآجابة عنها.

ولذلك يتعين توحيد مواضيع الاختبارات تبعا للمادة التعليمية والمستوى الدراسي أو الشعبة وهذا على مستوى المؤسسة الواحدة على الاقل.

4. التصحيح و معالجة النتائج

تجب العناية بعملية تصحيح الاختبارات و يتعين أن تتم حسب النظر في تنظيم النشاطات واستراتيجيات التعليم، غير أن ما يلاحظ في الاونة الاخيرة هم غلبة الجانب الاداري على حساب المهام الاساسية لهذه المجالس. تبين ذلك

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم: 1011/أ.ع / و.ت / 98

المناسبة لعقد هذه المجالس من خلال
التحضير الجيد لها مع التأكيد على
عقدها خارج أوقات الدراسة.

6. البرمجة و الاعلام

و في الاخير لا يفوتني أن أؤكد
على وجوب برمجة هذه الاعمال
مسبقا وتبليغها الى كل المعنيين في
الوقت المناسب و هذا لكي
يتمكنوا من الاستعداد و التحضير
لها. و يتعين تبليغ أولياء التلاميذ
بالوسائل المتاحة، ولاسيما بواسطة
دفتر المراسلة، عن جميع هذه
الاعمال.

وزير التربية الوطنية
الى
السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر
الكبرى.
السيدات و السادة مديري التربية
(للمتابعة)
السيدات و السادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي و المهني.
السيدات و السادة المفتشين
السيدات و السادة رؤساء
المؤسسات التعليمية
السيدات و السادة المعلمين
والأساتذة. (للتنفيد)

نظرا للأهمية أطلب منكم ايلاء
العناية الكاملة لهذه المواضيع
والحرص على التحسين المستمر
لمختلف الاداءات والممارسات
التربوية.

الموضوع : التقويم البيداغوجي في
المنظومة التربوية.

الجزائر في 13 جانفي 1998

الامين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

بغض النظر عن الممارسات الهادفة
الى تقدير العمل الذي ينجزه
التلاميذ في القسم أو خارج
المدرسة، أو منح علامة (نقطة)
تسجل في كشف أو في دفتر
مخصص لذلك، أو ابداء رأي عن
سلوك تلميذ ما في فترة زمنية
محددة، فإن التقويم البيداغوجي

والتقويم البيداغوجي يتضمن
ثلاث مراحل :

المرحلة الأولى وهي مرحلة القياس
التي تهدف الى جمع، وتنظيم، وتحليل
المعطيات و تأويلها وذلك باللجوء
الى وسائل مختلفة منها
الإستجواب الإختبار، الإمتحان.

المرحلة الثانية وهي مرحلة الحكم
التي يتم فيها ابداء الرأي، واصدار
حكم، اعتمادا على معطيات
موضوعية، و ليس على أساس
أحكام مسبقة أو آراء شخصية
تطغى عليها الذاتية.

المرحلة الثالثة وهي مرحلة القرار
التي تلي الحكم الناجم عن
المعطيات الموضوعية التي وفرها
القياس، و قد يتعلق القرار إما
بالمسار الدراسي للتلميذ (تدرّج،
انتقال، إعادة، توجيه،...) اما
بالفعل التربوي (تعديل، دعم،
اعادة توجيه،...) أو بالتنظيم
والتسيير.

ومن هذا المنظور فإن التقويم يهدف
أساسا إلى تحسين القرار
البيداغوجي والارتقاء به إلى

مفهومه الحديث يلم بالعديد من
الجوانب التي يمكنها، ان استغلت
عن تبصر، أن تعود بالفائدة لا على
التلميذ فحسب، بل وحتى على
المشرفين على عملية
تعلمه في مختلف المستويات
التربوية منها والادارية وكذا
على أوليائه.

لذا يمكن تعريف التقويم بأنه
أسلوب نظامي يهدف الى تحديد
مدى تحقيق الأهداف المسطرة
للعلمية التربوية برمتها، و هو
ممثل في كل الوسائل المستعملة
لالتقاط المعلومات الخاصة
بمكتسبات التلاميذ، وبنجاعة
الطرق والبرامج، وكذا السندات
التعليمية المستعملة لذلك. و هو
يهدف كذلك الى كشف مواطن
الضعف في العملية التربوية
وتداركها بأقتراح البدائل
والوسائل.

و من ثمة يعدّ التقويم جزء لا يتجزأ
من العملية التعليمية بحيث لا يمكن
بأي حال من الأحوال فصله عن
العناصر الأخرى المكونة للعلاقة
البيداغوجية.

المبادئ الأساسية للتقويم في النظام التربوي

المستوى الذي يليق بسياق تعلم واكتساب رفيعي المستوى.

. يجب ألا تفصل عملية التقويم عن عملية التعليم والتعلم، بل يجب أن تكون بعدا أساسيا فيها. . يجب أن يكون التقويم محطة للوقوف على الفعل البيداغوجي وأن تستغل نتائجه في دعمه أو إعادة توجيهه لتحقيق الأهداف المحددة له.

. يجب أن يسعى أعضاء الفريق التربوي الى إكساب محتويات الفروض والإستجابات والإختبارات التي يخضع لها التلاميذ درجة عالية من الموضوعية و الدقة. . يجب أن يعتني أعضاء الفريق التربوي بسلم التصحيح والتنقيط الذي يجب أن يوضع عند بناء المواضيع والإعتناء بالتصحيح النموذجي في القسم.

. يجب أن يحرص أعضاء الفريق التربوي على مصداقية العلامات التي تمنح للتلاميذ بحيث يجب أن تعبر عن مستوى اكتساب فعلي وحقيقي.

.تبقى القرارات الخاصة بالمسار الدراسي للتلاميذ قرارات بيداغوجية محضة من صلاحيات مجالس المعلمين والأساتذة.

لذا، فإذا كنا نسعى الى تطوير منظومتنا التربوية للوصول بها الى مستوى منظومة تطمح إلى تكوين الاطارات الكفأة التي تحتاجها مختلف مجالات النشاط الاجتماعي والاقتصادي، و كذا إلى تكوين نخبة من شأنها أن تساهم في إثراء معارف الإنسانية، فإنه يجب أن تكون مختلف القرارات التي تتخذ خلال المسار الدراسي للتلاميذ قرارات بيداغوجية محضة، تتخذ على أساس أحكام ناجمة عن قياس موضوعي، تناولت معطياته بالدراسة مختلف المجالس التي يكونها المعلمون أو الأساتذة الذين يشرفون على مختلف المواد المقررة تحت رئاسة المشرفين على المؤسسات التعليمية.

ومن ثمة فإن الهدف الأساسي لهذا المنشور هو وضع الإطار العام للتقويم البيداغوجي في مختلف مراحل النظام التربوي، على أن يتم تفصيل وتدقيق العديد من الاجراءات في مناشير وتعليمات خاصة بكل مرحلة وبكل عملية.

التقويم بالدراسة في منظومتنا التربوية أن نتأجه قلما تستغل في ترشيد و توجيه الفعل التربوي بالرغم من المعلومات الثرية التي تتوفر عليها. وعليه ينتظر من مجالس المعلمين و الأساتذة أن تضع في مطلع كل سنة دراسية مشروع تقويم حسب كل مستوى و كل مادة، تحدد فيه فترات التقويم وعددها، وكيفية حساب المعدل، و الحد الأدنى لمعدل الإرتقاء أو الإنتقال وفقا للتعليمات الرسمية، وإشعار التلاميذ و أوليائهم بذلك.

كما يجب على المعلمين والأساتذة أن يقوموا بفحص عام لمستوى تلاميذهم في المواد الأساسية أسبوعين بعد انطلاق الدراسة في مطلع كل سنة دراسية لتحديد المستوى العام للقسم، للتمكن من توجيه عملهم، من جهة، و مجهود التلاميذ، من جهة أخرى.

أما التلاميذ الذين يتعدون كثيرا عن المستوى العام للقسم، فيجب إشعار أوليائهم وحثهم على مراقبة عمل أبنائهم ومساعدتهم على تدارك عجزهم ليتمكنوا من مواصلة تعلمهم بدون أي ارتياب.

الاجراءات الكبرى التي سيشرع في تطبيقها ابتداء من الدخول المدرسي 1998 — 1999

يتم الارتقاء من سنة الى أخرى في كل طور تعليمي على أساس قرار مجلس المعلمين أو الأساتذة. يشترط الحصول على معدل 10/05 أو 20/10 للارتقاء من سنة الى أخرى وللانتقال من طور الى طور.

يمكن لمجلس المعلمين أو لمجلس الأساتذة أن ينقذ، بصفة استثنائية، بعض التلاميذ الذين لا يستوفون هذا الشرط السابق.

ينظم امتحان ولائي مشترك في المواد الأساسية تثن نتائجها وتضاف الى نتائج التقويم المستمر لحساب معدل قبول تلاميذ السنة السادسة في السنة السابعة.

يبقى القبول في السنة الأولى ثانوي خاضعا للإجراءات ا لسارية المفعول شريطة الحصول على المعدل المشار إليه أعلاه.

التوجيهات العامة

لقد أثبتت مختلف الدراسات والتحليل التي تناولت موضوع

متميزا في العملية التربوية، فإنه لا يمكنه، وحده، أن يرتقي بها الى مستوى مرض إن لم يسع، كل في مجال وظيفته و مهامه، الى تطوير عمله وطرق تدخله وفق أهداف واضحة و محددة بدقة.

كما ألفت انتباه كل المشرفين على الفعل التربوي، بدءا من المعلم داخل قسمة، و مرورا بالمشرفين على المؤسسات التعليمية، والمتفقدين لها على اختلاف مستوياتهم الى أن تبني الجميع للإجراءات التي ستستخدم العمل على تحقيقها، يقتضي الموضوعية والانصاف و الشفافية في كل القرارات المعتمدة، لأن بناء نظام تقويم ذي مصداقية عالية يستلزم احترام كل القيم التي من مهام المدرسة أن تلقنها للتلاميذ.

الجزائر في 12 اوت 1998
عن الوزير وبتفويض منه
الامين العام
عبد الكريم تبون

ومن جهة أخرى، يتحتم على السيدات و السادة رؤساء المؤسسات التعليمية، بالتعاون مع السيدات والسادة مديري مراكز التوجيه المدرسي والمهني، السعي لاستغلال نتائج مختلف الفحوص الاختبارات الفصلية و كذا نتائج امتحانات نهاية السنة الدراسية في الحوار والتشاور بين أساتذة أقسام بداية ونهاية مختلف الأطوار التعليمية (سادسة وسابعة أساسي، تاسعة أساسي وأولى ثانوي، تاسعة وسادسة أساسي، ثالثة ثانوي وتاسعة أساسي)، حتى يتسنى للمشرفين على المؤسسات التعليمية متابعة نتائج تلاميذهم في مختلف الأطوار التعليمية و استنباط الاجراءات والترتيبات التي يجب اتخاذها لتحسينها.

و في الختام يجب أن أذكر بأن التقويم البيداغوجي، و ان كان بعدا

بإجراءات عملية خاصة بتنظيم
الزمن المخصص للدراسة.

حتى إن كانت أهمية التقويم في
سيرورة التعليم و التعلم لم تعد
بحاجة إلى تأكيد، فإن الممارسات
التي يخضع لها في نظامنا التربوي في
مختلف مستوياته تؤكد أن أغلبية
المعنيين بالفعل التربوي لازالوا
يعتبرونه عنصرا خارجيا عن العملية
التربوية عامة و عن سيرورة التعلم
خاصة، في حين أنه بعد أساسي
لمكوناتها. و هو ما استتبع بعض
الانحرافات الخطيرة في ممارسة
التقويم البيداغوجي في المؤسسات
التعليمية، أدت في مرحلة أولى إلى
اعتبار التقويم المستمر الذي يعدّ في
الأساس تقويما تكوينيا يهدف إلى
تقدير مجالات نجاح المتعلم،
والصعوبات المحتملة التي قد
تعوق سيرورة اكتسابه لما
يعرض عليه، و توجيه الإعانة
البيداغوجية إذا اقتضى الأمر ذلك،
كمجرد عدد من الفروض
والاختبارات المتتالية، تخضع
لاعتبارات إدارية محضة
(ضرورة منح نقطة) أكثر منها
لاستغلال بيداغوجي، قبل أن
يصبح التقويم المستمر في مرحلة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 00/6.0.0 /253.

وزير التربية الوطنية

إلى

السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدات و السادة مديري التربية
(للمتابعة)

السيدات و السادة مفتشي التربية
و التكوين

السيدات و السادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي (للمراقبة)

السيدات و السادة رؤساء
المؤسسات التعليمية (للتفيذ)

الموضوع: إعادة تنظيم التقويم
المستمر في النظام التربوي.

المراجع:

. المنشور رقم 1011 المؤرخ في 11
أوت 1998 و المتعلق بالتقويم
البيداغوجي في المنظومة التربوية.

. المنشور رقم 250 المؤرخ في 05
مبر 2000 و المتعلق بتنظيم الزمن
المخصص للدراسة في النظام
التربوي.

. المنشور رقم 251 المؤرخ في
05 سبتمبر 2000 و المتعلق

وعليه إضافة لأحكام المناشير الواردة في المرجع أعلاه، و التي ستكون محل عدد خاص للنشرة الرسمية للتربية يستحسن أن يكون بحوزة كل مشرف على العملية التربوية، يشرفني أن أخبركم بالإجراءات التي تم اتخاذها في مجال تقويم أعمال التلاميذ ابتداء من الدخول المدرسي 2000-2001. ففضلا عن الأعمال التقويمية اليومية من ملاحظة، أسئلة شفاهية واستجابات مفاجئة، تعتمد الأساليب التنظيمية التالية:

1. على مستوى الطورين الأول والثاني من التعليم الأساسي:
يحتاج التلاميذ في هذا المستوى إلى معالم متعددة و واضحة لتحديد موضع تدرّجهم في سياق التعلم، مما يسمح للمعلم بالتفطن للثغرات والصعوبات بشكل مبكر يسهّل تداركها وإصلاحها. لذا تتم مراقبة مكتسبات التلاميذ بصفة يومية عن طريق الملاحظة اليومية، الأسئلة الشفاهية والتمارين الكتابية؛ و إضافة إلى ذلك:
- ينظم اختباران كتابيان في كل فصل:

. اختبار كتابي أول يخص المواد التي تعد أدوات لاكتساب المعارف

ثانية السبب الرئيسي في هدر الوقت المخصص للدراسة و مصدرا للصدمة النفسية عند التلاميذ، بعد أن انتقل توحيد المواضيع من مستوى المؤسسات إلى مستوى المقاطعات قبل أن ينتقل إلى المستوى الولائي، دون أن تنطبق إلى الظروف التي كان ينظم فيها. لذا أصبح من الضروري تدرك الوضع بجعل التقويم في خدمة الفعل التربوي يترشيد استغلال نتائجه لصالح المتعلم.

وعليه، فإذا كان تعديل إجراءات القبول في السنة الأولى ثانوي وتنظيم فحص في نهاية السنة السادسة أساسي يهدفان إلى حث التلاميذ على بذل المزيد من الجهد للوصول إلى أدنى حد، على الأقل، يشترط منهم في هذين المستويين، و توعية المشرفين المباشرين على العملية التربوية إلى ضرورة توجيه كل مساعيهم للوصول بالتلاميذ إلى المستوى المطلوب، فإن نتائجها تبقى رهينة نوعية و طبيعة و نتائج التقويم الذي يمارس بصفة مستمرة داخل الأقسام؛ و من ثمة تتضح بصفة جلية ضرورة إعادة تنظيم هذا النشاط.

بمثابة الفحص التأهيلي للارتقاء إلى السنة السابعة ويكون موحدًا على مستوى الولاية.

أما المواد التي لا يتشكّل منها الفحص فتخضع لاختبار عادي على مستوى المؤسسة.

2. على مستوى الطور الثالث من التعليم الأساسي :

- ينظم فرضان و اختبار واحد في الفصل في كل المواد، تجمع علاماتها لحساب المعدل الفصلي للمادة.

- تنظم الاختبارات الفصلية في الأسبوع ما قبل الأخير من الفصل و يخصص الأسبوع الأخير منه للتصحيح و معالجة الثغرات التي كشف عنها التقويم، و يمنع منعًا باتًا تسريح التلاميذ خلال هذا الأسبوع، إذ أن الانتهاء من الاختبارات لا يعني البتة نهاية الفصل.

- تنظم الفروض و الاختبارات بصفة إلزامية في التوقيت العادي للمادة دون اللجوء إلى تسريح التلاميذ، مع تبادل الساعات بين الأساتذة إذا اقتضى الأمر ذلك.

. بشأن مواضيع الاختبارات :
ترك الحرية للمدرّس في قسمه لبناء مواضيع الاختبارات باستثناء:

وهي: التربية الرياضية، اللغة العربية، بالنسبة للطور الأول، تضاف إليها مادة اللغة الأجنبية الأولى ابتداء من السنة الرابعة أساسي بالنسبة للطور الثاني. اختبار كتابي ثان في كل المواد، بما فيها تلك التي لم يشملها الاختبار الأول و التي تخضع لمراقبة يومية.

.حدد عدد الواجبات التي يكلف بها التلميذ خارج القسم بشكل يحترم قدرة و طاقة التلميذ حسب سنه و كذا أهداف المادة، على ألا يتجاوز عددها واجبين منـزليين على الأكثر في اليوم.

- يرسل الدفتر المدرسي للأولياء بعد كل اختبار، و يتضمن معدّل الاختبارات الكتابية التي خضع لها التلميذ والعلامات التي تحصّل عليها في الفترة التي سبقت الاختبارات.

بالنسبة لأقسام السنة السادسة

أساسي: تخضع مراقبة أعمال تلاميذ أقسام السنة السادسة لنفس التدابير الخاصة بالطور الثاني من التعليم الأساسي، على أن توحد مواضيع الاختبار الثاني من الفصلين الأول والثاني لهذه الأقسام على مستوى المدرسة الابتدائية. و يعتبر الاختبار الأخير من الفصل الثالث

باتا تسريح التلاميذ خلال هذا الأسبوع، إذ أن الانتهاء من الاختبارات لا يعني البتة نهاية الفصل.

. تنظم الفروض والاختبارات بصفة إلزامية في التوقيت العادي للمادة دون اللجوء إلى تسريح التلاميذ، مع تبادل الساعات بين الأساتذة إذا اقتضى الأمر ذلك.

. بشأن مواضيع الاختبارات :
ترك الحرية للمدرس في قسمه لبناء مواضيع الاختبارات باستثناء :
. أقسام السنة الأولى ثانوي التي تنظم فيها اختبارات موحدة على مستوى المؤسسة في الفصول الثلاثة، توخيا لتكافؤ الفرص بين التلاميذ الذين سيخضعون للتوجيه في آخر السنة،

. اختبارات الفصل الثالث التي توحد على مستوى المؤسسة بالنسبة لكل المستويات و التي تكون بمثابة تدريب على ظروف إجراء امتحان البكالوريا بالنسبة لأقسام السنة الثالثة ثانوي.

. تنظم الواجبات المنزلية مرة واحدة في الشهر، حسب الأهداف المسطرة لكل مادة في كل مستوى.
. الحرص على أن يجرى التلاميذ مقالا أدبيا و مقالا فلسفيا مرة في

. أقسام السنة التاسعة أساسي التي تنظم فيها اختبارات موحدة على مستوى المؤسسة في الفصول الثلاثة، توخيا لتكافؤ الفرص بين التلاميذ الذين سيخضعون للتوجيه في آخر السنة،

. اختبارات الفصل الثالث التي توحد على مستوى المؤسسة بالنسبة لكل المستويات.

- تنظم الواجبات المنزلية مرة واحدة في الشهر حسب الأهداف المسطرة لكل مادة.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن كل المواد التعليمية في السنتين السابعة والثامنة أساسي تحظى بمعامل 1، أما في السنة التاسعة أساسي فتسند لها المعاملات المعتمدة في شهادة التعليم الأساسي.

3. على مستوى التعليم الثانوي :

. ينظم فرضان و اختبار واحد في الفصل في كل المواد، تجمع علاماتها لحساب المعدل الفصلي للمادة وفقا للمعاملات المعتمدة، حسب الشكل التالي:

. تنظم اختبارات الفصلية في الأسبوع ما قبل الأخير من كل فصل و يخصص الأسبوع الأخير منه للتصحيح و معالجة الثغرات التي كشف عنها التقويم، ويمنع منعاً

والتي تتوقف عليها مصداقية التقويم و صحة نتائجه. لذا يجب أن تخضع أساليب التقويم مهما كان نوعها إلى جملة من الضوابط التي تضمن مصداقيته، العدل والإنصاف بين التلاميذ و التقليل من ذاتية المدرّس بالحرص على :

. وضوح و دقة المواضيع و الأسئلة التي تقترح على التلاميذ،
. بناء أسئلة تقيس فعلا ما تم تدريسه وفقا للأهداف التي تم تسطيرها،
. دقة و تفصيل سلالمة التنقيط و تبليغها للتلاميذ،

. وضع معالم و معايير لتقييم الإنتاجات الكتابية الطويلة في المواد الأدبية و التجارب و التطبيقات المخبرية،
- تنوع محتوى المواضيع ليتجاوز مجرد مراقبة حفظ المعلومات، بحيث يطلب من التلميذ استعمال المعارف المكتسبة في وضيعات مختلفة.

و في الأخير، أذكر بأن التأثير الإيجابي للتقويم المستمر على سيرورة "التعليم و التعلم" مرهون بالاستغلال الذي تخضع له نتائجه. إذ لا جدوى من الإكثار من عمليات التقويم و تنويع أساليبها إن لم تكن مقرونة بصفة

الشهر بالنسبة للشعب الأدبية، و مرة في الفصل بالنسبة للشعب الأخرى.

بالنسبة للتعليم الثانوي التقني:
تخضع مراقبة أعمال التلاميذ في كل مواد التعليم العام و مواد التخصص النظرية لنفس التدابير الواردة في التعليم الثانوي العام، مع التقليل من عدد الوظائف المنزلية، مراعاة لكثافة الحجم الساعي لتلاميذ التعليم الثانوي التقني.

. بالنسبة للمواد التقنية التطبيقية، فضلا عن التمارين و التطبيقات التي تنجز بصفة منتظمة في حصص الورشات و التي يقيّم عليها التلاميذ، يقترح عليهم تمرين أو إنجاز تطبيق في نهاية كل فصل ليكون بمثابة الاختبار الفصلي.
. تفادي تقديم وظائف منزلية في المواد التقنية التطبيقية نظرا لكون الحجم الساعي المخصص للتطبيقات يفي بالغرض.

يبقى أن نشير إلى أن اعتماد التقويم المستمر على تواتر العمليات التقويمية بكل أنواعها لا يغنيه من الاعتناء بنوعية الوسائل المستعملة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 2039 / 2005

وزير التربية الوطنية

إلى
السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
(للتطبيق والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي (للمراقبة)
السيدات والسادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي والمهني
السيدات والسادة رؤساء
المؤسسات التعليمية (للتطبيق)

**الموضوع : إصلاح نظام التقويم
التربوي.**

في إطار تنفيذ إصلاح المنظومة
التربوية الوطنية، يشكل التقويم
(بتعدد مجالات تطبيقه، ومختلف
إستراتيجياته ووظائفه) ركيزة
أساسية لعملية تحسين نوعية التعليم
الممنوح ومردود منظومتنا التربوية.

فالتقويم في مفهومه الواسع، ليس
أداة مساعدة و وسيلة اتخاذ قرار

حتمية بالقيام بتصحيح جاد
داخل القسم مع التلاميذ، يحرص
المدرّس خلاله الأخطاء والعثرات
الشائعة ليصوّبها أو يعدّلها أو يعيد
تدريس المضامين المرتبطة بها إن
اقتضى الأمر ذلك. إذ أن استقراء
النتائج بهذا الشكل هو الوحيّد
الكفيل بإعلام المدرّس بمواطن
الضعف و الخلل، ويرصد حاجيات
المتعلمين ليتسنى له على ضوءها
وضع استراتيجية علاجية
تدعيمية مناسبة و مكيفة لواقع
قسمه و مستوى تدرّج تلاميذه، و
بالتالي الاستمرار الفعلي للوظيفة
التعددية الضابطة للتقويم
المستمر.

و على هذا الأساس، فإن هذا
المنشور يلغي سائر المناشير التي
سبقته في مجال تقويم أعمال التلاميذ
وتدرّجهم، ويبقى المنشور 1011
المشار إليه أعلاه المرجع الأساسي
في هذا المجال، علما أنه سيتم
إيفاءكم بعدد من البطاقات التقنية
خاصة منها تلك المتعلقة بالفحص
التأهيلي للارتقاء إلى السنة السابعة
أساسي و نماذج لكشف النقاط.

الجزائر في 05 سبتمبر 2000

عن الوزير و بتفويض منه
مدير التقويم و التوجيه و الاتصال
عاشور سغواني

. غياب ملاحظات ذات طابع نوعي التي تعد أكثر تعبيراً عن مستويات تحصيل التلاميذ.

ونظراً للصلة الوثيقة القائمة بين ممارسات التقويم و عملية التعلم، فإنه من الهام جداً أن تكون هذه الممارسات متجانسة مع خصوصيات المناهج الجديدة المبنية على أساس المقاربة بالكفاءات، هذه المقاربة التي لا تركز بالدرجة الأولى على المعارف وحدها، بقدر ما تركز على التنمية الشاملة للمتعلم.

لذا، فإن هذه المقاربة لا تقترح نموذجاً تعليمياً تراكمياً، وإنما تعليمياً اندماجياً بالدرجة الأولى، و تمنح أهمية خاصة للبعد المتعلق بدلالة ومعنى ما تم تعلمه.

فالنسبة للتلميذ، لا يتمثل الأمر في تعلمه لجملة من المعارف سرعان ما يتم نسيانها، إنما يتعلق الأمر باكتساب كفاءات مستدامة، تشكل حلولاً لوضعيات - مشكل تتعقد تدريجياً، وتتحول بذلك إلى أدوات أساسية تمكن الأفراد من الاستعمال المتنوع لمكتسباتهم الدراسية في حياتهم الشخصية والاجتماعية.

وتسيير وظيفي فحسب، بل هو ثقافة يجب تنميتها لدى كل المتدخلين في المسار التربوي، وإدراجها ضمن ديناميكية شاملة لإحداث تغيير نوعي. **فالتقويم البيداغوجي** من أهم المحاور الأساسية لنظام التقويم الذي يدعو إلى تطوير فعلي للممارسات التقويمية السائدة حالياً في الميدان، بحيث تنسجم مع أهداف الإصلاح وروح المناهج التعليمية الجديدة.

تتميز ممارسات التقويم الحالية أساساً بـ :

. تفوق الوظيفة الرقابية لأعمال التلاميذ على حساب وظيفة تعديل مسار عملية التعليم والتعلم، . اعتبار عملية التقويم مجرد إجراء لقياس المعارف المكتسبة، بدلاً من وضع تقويم التعليمات وفقاً لأهداف بيداغوجية محددة بوضوح، ومرتبطة بمستويات معينة لتنمية الكفاءات، . استخدام التقويم لأغراض إدارية أساساً (إجازات، ارتقاء، إعادة، توجيه...)، والذي يركز على التنقيط العددي للإنتاجات المكتوبة للتلاميذ.

البيداغوجي وتجديده، يكون منسجما مع أهداف الإصلاح، لا سيما لتقليص عوامل الفشل الدراسي وتحسين الخدمات المدرسية.

المبادئ المنهجية

ترتكز النظرة الجديدة لتقويم التعلّيمات على المبادئ المنهجية التالية :

1. لا يتناول التقويم في منظور تنمية الكفاءات، معارف منعزلة، بل هو معالجة تهدف إلى الحكم على الكل وهو في طور البناء، مدرجا لمختلف الموارد المشكلة للكفاءة.

إن إعداد التلاميذ إلى هذا النمط من التقويم، يستلزم اختبارهم في وضعيات معقدة، تتطلب (الحلها) توظيف مجموعة مكتسبات أساسية.

2. يجب إدماج الممارسات التقييمية في المسار التعليمي، تمكن من إبراز التحسينات المحققة، واكتشاف الثغرات المعرّقة لتدرج التعلّيمات، وبالتالي من تحديد العمليات الملائمة

إن هذا التوجيه الجديد للبيداغوجية، يجب أن يتميز بتفاعل قوي بين فعل التعليم و فعل التقويم، و بالتالي إبراز إرادة التغيير لضمان تربية ذات نوعية.

وعليه تكون للتقويم وظيفتين أساسيتين :

. المساعدة على تعديل مسار التعليم والتعلم،
. إقرار كفاءات التلميذ.
وتتخذ هاتان الوظيفتان، عند التطبيق، الأشكال التالية :

. تقويم تكويني يمارس خلال النشاط، ويهدف إلى تقييم التحسن المحقق من طرف التلميذ، وفهم طبيعة الصعوبات التي تعترضه أثناء التعلم، ويهدف هذا التقويم إلى تحسين المسار التعليمي للتلميذ أو تصحيحه أو تعديله.

. تقويم تحصيلي يمارس عند نهاية وحدة تعليمية أو سنة دراسية أو طور تعليمي، يهدف إلى التعرف على مستوى تنمية الكفاءات.

لذا، فإن هذا المنشور يهدف إلى تحديد الاستراتيجية الجديدة في مجال تقويم أعمال التلاميذ ومراقبتها، ووضع نظام لتطوير التقويم

5. يجب اعتماد التقويم على وضعيات، تجعل التلميذ على وعي لاستراتيجياته في التعلم، وتمكنه من تبني موقفا تأمليا لتقدير مدى ملاءمتها وفعاليتها.

الإجراءات القاعدية

إن الإجراءات التي يتضمنها هذا المنشور تترجم (في مجملها) المبادئ المنهجية للرؤية الجديدة الخاصة بالتقويم البيداغوجي.

1. يتولى مجلس التعليم إعداد مخطط سنوي للتقويم في مطلع السنة الدراسية، يحدد فيه فترات عمليات التقويم ووتيرتها وأشكالها وذلك لكل مادة و كل مستوى دراسي.

يجب أن يتضمن هذا المخطط فترات عمليات التقويم التشخيصي، التحصيلي، الاندماجي وعمليات العلاج البيداغوجي بالتوافق مع أهداف المناهج التعليمية وتدرج التعلّيمات الواردة فيها.

كما يجب تبليغ هذا المخطط للتلاميذ والأولياء ومفتش المادة أو المقاطعة.

لتعديل عملية التعلم و للعلاج البيداغوجي.

في هذا السياق، و طالما أن عملية التعلم لم تنته، لا يجب أن يشكل الخطأ علامة عجز و إنما هو مجرد مؤشر لصعوبات ظرفية ضمن مسار بناء الكفاءات. لذا يجب استغلال الخطأ بصفة آنية، لتشخيص أسبابه، والقيام بعملية علاجية هادفة تفاديا لعرقلة التعلّيمات اللاحقة.

3. إن أساليب التقويم التحصيلي لا بد أن تعتمد أساسا على جمع معلومات موثوق منها، ووجيهة بشأن المستويات التدريجية للتحكم في الكفاءات المستهدفة، قصد تكييف التدخل البيداغوجي وفق الحاجات المميزة للتلاميذ.

4. إن النتائج المدرسية (في التصور التقليدي للتقويم) يعبر عنها في شكل تنقيط عددي، وقصد تدعيم قراءتها، يجب مرافقة هذه العلامات بملاحظات ذات مدلول نوعي، تشكل دعما لمجهود التعلم، ووسيلة تضمن علاقات بنائية بين كل من التلميذ، المعلم والولي.

لأنشطة إدماج مختلف مكتسبات التلاميذ.

5. تقوم المؤسسات التعليمية بتقويم نهائي لمختلف أطوار التعليم الابتدائي والتعليم المتوسط لمستويات التعليم المعنية، لقياس درجة التحكم في اللغات الأساسية.

6. يضمن رؤساء المؤسسات التعليمية و مفتشو مختلف الأطوار متابعة دائمة لتقدم التعلّمات المحددة وفق أهداف المناهج الدراسية الرسمية ومضامينها،

وذلك على ضوء التقارير الوصفية للنتائج المدرسية التي تنجز بصفة منتظمة من طرف معلمي وأساتذة مختلف المواد التعليمية.

تكون النتائج المحصلة من طرف التلاميذ في الفروض والاختبارات وامتحانات نهاية السنة موضوع تحليل نوعي من طرف مدير المؤسسة، بالتنسيق مع مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني، وذلك لتحديد الإجراءات الواجب اتخاذها لتحسين أداء التلاميذ، وبخاصة تلك المتعلقة بتنظيم أنشطة العلاج،

2. تخصص الأيام الأولى للدخول المدرسي (وبصفة إلزامية) لتنظيم فحوص تشخيصية، تناول اللغات الأساسية (اللغة العربية، الرياضيات واللغات الأجنبية) لمراقبة مكتسبات التلاميذ القبليّة، وتنظيم أنشطة الدعم والعلاج، وذلك قبل الشروع في تناول المناهج الجديدة.

3. يجب أن تتخلل عملية التعلم فترات مخصصة للتقويم التكويني في أشكاله المتنوعة (أسئلة شفوية، استجابات كتابية، فحوص، تمارين الخ...).

4. يجب أن لا تنصب مواضيع الفروض والاختبارات والامتحانات على الاسترجاع أو التطبيق الآلي للمعارف، بقدر ما يجب أن تطرح وضعيات تتطلب من التلميذ توظيف مكتسباته وإدماجها، قصد إقرار مستوى معين من التحكم في كفاءة ما.

تسبق الاختبارات الشهرية في التعليم الابتدائي، والاختبارات الفصلية في التعليم المتوسط والتعليم الثانوي فترة تخصص فقط

8. يجب استغلال نتائج الامتحانات المدرسية الرسمية بصفة تلقائية من الجانبين الإحصائي والنوعي سواء على مستوى المؤسسة أو على مستوى الولاية.

ستسمح هذه العملية (فضلا عن أهداف أخرى) بقياس مدى تحقيق الأهداف المسطرة، وبتقييم مردود التلاميذ ومنه الأساتذة، وبالتعرف على المواد التعليمية التي تشكل صعوبات وثغرات وبكشف الفوارق بين هذه الأهداف وبين النتائج المحصل عليها في القسم، وبالتالي إبراز طوبوغرافيا الفشل.

ويمكن الاستغلال السليم لهذه النتائج من توفير معطيات ذات دلالة كافية، لترشيد وتوجيه قرارات مختلف المتدخلين في الفعل التربوي.

وفي هذا المنظر، فإن حجز نتائج التقويم المستمر في الحاسوب الخاصة بكل تلميذ في مختلف المواد والأقسام والمستويات، وكذا إعلام المؤسسات التعليمية بالنتائج المفصلة المحصل عليها من طرف تلاميذها في الامتحانات الرسمية، (امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي، شهادة التعليم المتوسط، بكالوريا

التي تشكل المحور الرئيسي لعملية تنفيذ مشروع المؤسسة.

فإن أي اختلال في عملية تحصيل التعلّمات الأساسية، يمكن أن يعرقل بصفة نهائية متابعة المسار الدراسي، وتفاديا لذلك على المؤسسة التعليمية أن تضع استراتيجيات العلاج الأكثر نجاعة.

7. يتم الارتقاء من سنة إلى أخرى على أساس اعتبارات بيداغوجية وقرار مجلس المعلمين ومجالس الأساتذة.

إن هذا الانتقال مرهون بضرورة الحصول على معدل أدنى يساوي أو يفوق 5 من 10 أو 10 من 20 وذلك في كل المستويات.

. يتوج التعليم الابتدائي بامتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي، يتناول اللغات الأساسية : اللغة العربية، الرياضيات واللغة الأجنبية الأولى،

. تحدد إجراءات القبول في السنة الأولى من التعليم المتوسط وكذا الانتقال إلى السنة الأولى ثانوي في مناشير تطبيقية.

والإعادة لتمكينهم من أداء الدور المنوط بهم، و عليه يجب بذل مجهود كبير في مجال الاتصال والإعلام لفائدة الأولياء و المجتمع.

وفي الأخير، تجدر الإشارة أن هذا التصور الجديد للتقويم يندرج في إطار إصلاح البيداغوجية، المتميز بالانتقال من منطق تعليم مؤسس على تلقين المعارف، إلى منطق تعلم مؤسس على تنمية كفاءات مستدامة، اندماجية وقابلة للتحويل.

فإن تنفيذه مرهون بضرورة وعي كل الفاعلين في العملية التربوية بالمتطلبات البيداغوجية الجديدة التي يحملها إصلاح المنظومة التربوية، وأن يعمل كل في مجال اختصاصه للتطبيق الوجيه لمضمون هذا المنشور، قصد استرجاع المعنى الحقيقي للتقويم التربوي وجعله أداة حقيقية لبناء نوعية التعليم.

هذا المنشور يلغي الأحكام المتضمنة في المناشير السابقة المتعلقة بالتقويم البيداغوجي.

الجزائر في 13 مارس 2005
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
ب. خالدي

التعليم الثانوي) سيسهل عملية استغلال نتائج التلاميذ بمختلف أشكاله وسيتمكن من القيام بعمليات التصحيح الناجع باعتماد معطيات موضوعية.

9. بهدف تثمين الجهد والأداء، فإن المدارس الابتدائية ومؤسسات التعليم المتوسط والثانوي مدعوة إلى :

. استعمال مختلف الوسائل لتبليغ النتائج الشهرية، الفصلية، نتائج نهاية السنة ونتائج الامتحانات الرسمية إلى كل أعضاء الجماعة التربوية،

. اتخاذ إجراءات تشجيعية، من خلال أعمال رمزية تثمن النجاح الدراسي (توزيع الجوائز، إجازات مختلفة...)،

. خلق جو المنافسة السلمية والتشجيع داخل المؤسسات التعليمية وفيما بينها (تعليق النتائج، المسابقات، المنافسات بين الأقسام و بين المؤسسات الخ...).

10. يجب على المؤسسات التعليمية أن تضع في متناول الأولياء كل المعلومات المتعلقة بأعمال أبنائهم، نتائج مختلف عمليات التقويم، معايير وإجراءات التقويم، الانتقال

تنظيم عملية تقويم التعلم
ومستويات إدماجها.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 26 / 2005

1. إجراءات التقويم

تقوم الفرقة البيداغوجية للمؤسسة التعليمية (قبل الانطلاق في تطبيق المناهج الدراسية للسنة الجارية) باستغلال وتحليل النتائج الدراسية التي حققها التلاميذ في نهاية السنة الدراسية السابقة وكذا نتائج الفحوص التشخيصية التي تم إجراؤها على تلاميذ مختلف مستويات التعليم في مطلع السنة الدراسية. يقوم مجلس التعليم بإعداد **مخطط سنوي للتقويم** على ضوء التوزيعات السنوية المعدة من طرف مدرسي كل مادة والمتضمنة مخططات التقويم والمشاريع العلاجية البيداغوجية، يحدد في هذا المخطط البرنامج الأولي الخاص برفع مستوى القسم، أشكال وفترات التقويم حسب كل مستوى وكل مادة وأساليب مختلف النشاطات المتعلقة بالتقويم والعلاج البيداغوجي التي ستنظم طوال السنة الدراسية. ويكون هذا المخطط قابلا **للتعديل** حسب التدرج في التعلم.

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى
السيدة مفتشة أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات (للتطبيق والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي (للمراقبة)
السيدات والسادة رؤساء
المؤسسات التعليمية
السيدات والسادة المعلمين
والأساتذة (للتنفيذ)

الموضوع : إجراءات تقويم أعمال
التلاميذ وتنظيمه.

المرجع : المنشور رقم 2039
المؤرخ في 13 مارس 2005،
الخاص بإصلاح نظام التقويم
البيداغوجي تطبيقا للمنشور الإطار
المشار إليه بالمرجع أعلاه، ينص
المنشور الحالي على جملة من
الإجراءات التي تهدف إلى تحسين

وضع التلاميذ في وضعيات -
مشكلة تستلزم توظيف مكتسباتهم،
تجرى هذه العمليات في نهاية :
. كل وحدة تعلم على شكل
استجابات أو فرض محروس،
. عدة وحدات تعلم على شكل
فرض محروس أو اختبار.

وهكذا، فإذا كان اختبار الفصل
الأول يهدف إلى توظيف معارف
التلاميذ المكتسبة خلال هذه الفترة،
وإذا كان اختبار الفصل الثاني
يسمح للتلاميذ بتوظيف معارفهم و
مهارتهم المكتسبة خلال الفصلين
الأولين، فإن اختبار الفصل الثالث
سيقوم بصفة شاملة كل تعلمات
السنة.

أما بالنسبة للتقويم في نهاية
الأطوار، فسيكون على شكل
امتحان يقيس مدى تحكم التلاميذ
في اللغات الأساسية وفقا لمستويات
الكفاءات المسطرة في كل طور
تعليمي.

و عليه، فإن اختبارات التقويم لا
بد أن تستجيب لمجموعة من المبادئ
التي تضمن المصدقية، الموضوعية
والعدل والإنصاف بين التلاميذ
وذلك بالحرص على :

يأخذ التقويم البيداغوجي أشكالا
متنوعة خلال السنة الدراسية، يتم
عن طريق المراقبة المستمرة
والمنتظمة للتعلمات، و يكون على
شكل :

. استجابات شفوية و كتابية،
. عروض و وظائف منزلية،
. فروض محروسة،
. اختبارات.

تنظم هذه النشاطات حسب
التدرج في التعلمات الواردة في
المناهج الدراسية الرسمية. وتتخلل
هذه التعلمات المنتظمة نشاطات
خاصة بإدماج مكتسبات التلاميذ
طبقا لمبدأ الإدماج المنصوص عليه
في المنشور الإطار المشار إليه
بالمراجع أعلاه.

ومن ثمة، ينظم المدرس حصصا
يدير من خلالها التلاميذ على
توظيف واستعمال (بصفة تدريجية)
المعارف والمهارات المكتسبة قصد
إيجاد الحلول المناسبة لوضعيات -
مشكلة التي تتميز في البداية
بالبساطة والسهولة ثم تتعقد
تدرجيا.

بعد هذه الحصص، ينظم المدرس
نشاطاته الخاصة بالتقويم، تهدف إلى

في القسم، الواجبات المنزلية، الفروض،...) لا بد أن تصحح، على أن ترفق العلامة المسندة لها بملاحظات نوعية خاصة بكل تلميذ، لا تكون من النوع الذي تعودنا عليه إلى يومنا هذا (غير كاف، ضعيف، متوسط، حسن، جيد جدا، ممتاز) وإنما تعبر عن النتائج التي حققها التلميذ و/أو الصعوبات التي يواجهها، وكذا مستويات الكفاءات التي وصل إليها و توجيهات تقدم للتلميذ لضمان السير الحسن لمسار التعلم. كما ينظم المدرس حصصا خاصة بتصحيح الفروض والاختبارات تبني من خلالها الأجوبة النموذجية باللجوء إلى تقنيات وأساليب التصحيح الفردي والتصحيح الجماعي.

أما نشاطات العلاج البيداغوجي فتتظم حسب نتائج هذا التقويم النوعي.

2. تنظيم التقويم

1.2 على مستوى التعليم الابتدائي : يحتاج التلاميذ، في مرحلة التعليم الابتدائي، إلى متابعة

. تحديد الأهداف البيداغوجية المراد قياسها من خلال التقويم،
. تنوع محتوى المواضيع ليتجاوز مجرد مراقبة حفظ المعلومات،
يطلب من التلميذ توظيف المعارف والمهارات المكتسبة في وضعيات - مشكلة،
. تقديم وضعيات جديدة و ذات دلالة تتطلب توظيف إجراءات تعود عليها التلميذ في القسم،
. إعداد مواضيع تتميز بالوضوح والدقة والاعتناء بصياغة التعليمات المقدمة للتلاميذ،
. بناء أسئلة تقيس فعلا ما يجب أن تقيس وفقا للأهداف المسطرة،
. تحديد السندات اللازمة لحل المشكلة المطروحة،
. تحديد المدة الزمنية اللازمة لإنجاز النشاط وأخذه بعين الاعتبار في إعداد الموضوع المقترح للتلاميذ،
. وضع معايير لتقييم الإنتاجات المكتوبة في المواد الأدبية والنشاطات العملية،
. إعداد سلاسل منقطة دقيقة ومفصلة.

فضلا عن ذلك، فإن اختبارات التقويم بمختلف أشكالها (الاستجابات، التمارين التطبيقية

نشاطاته التعليمية وطرق تدريسه
لمتطلبات القسم والتكفل بالتلاميذ
الذين يعانون من صعوبات في
التعلم.

أما بالنسبة للمعدل الفصلي العام،
فإنه يعوض بمعدل شهري عام الذي
يحتسب بجمع المعدلات الشهرية
للمواد وتقسيمه على عدد المواد.
كما يحتسب المعدل الشهري للمادة
بجمع العلامة المحصل عليها في
الاختبار الشهري ومعدل العلامات
المحصل عليها في الفترة التي سبقت
هذا الاختبار تقسيم اثنين.

كما سيحسب المعدل السنوي في
نهاية السنة الدراسية على النحو
الآتي :

المعدل السنوي للمادة =
مجموع المعدلات الشهرية للمواد
العدد الإجمالي للاختبارات

المعدل السنوي العام =
مجموع المعدلات السنوية لكل مادة
العدد الإجمالي للمواد

فضلا عن ذلك، يتم تبليغ نتائج
التلاميذ لأولياءهم كل شهر، عن
طريق إرسال الدفتر المدرسي لهم

مستمرة ومدعمة ليتمكن المعلم
بالتفطن للثغرات والصعوبات
بشكل مبكر يسهل تداركها
وإصلاحها وبالتالي تدارك التسرب
المدرسي.

لذا تتم مراقبة التعلمات عن طريق:

. الملاحظة اليومية بتكثيف الأسئلة
الشفوية والاستجابات الكتابية
قصيرة المدة،
. الوظائف المنزلية التي يجب
إعدادها كامتداد للتعلمات التي تتم
في القسم، ويحدد عددها حسب
أهداف المادة ووتيرة التلاميذ في
التعلم، كما تصحح هذه الوظائف
في القسم قصد تدارك الثغرات،
. الاختبارات الشهرية التي تنظم
على النحو الآتي : ثلاثة (03)
اختبارات في الفصل الأول، ثلاثة
(03) اختبارات في الفصل الثاني
واختباران في الفصل الثالث.

وينظم كل اختبار (بصفة إلزامية)
مباشرة بعد النشاطات المخصصة
لإدماج المكتسبات.

لذا، فإن المعلم مطالب بجمع
معلومات حول مستوى اكتساب
التلاميذ ليتمكن من تكييف

التقويم في نهاية أطوار التعليم الابتدائي : توحد الاختبارات النهائية للفصل الثالث في كل من مادة اللغة العربية، الرياضيات واللغة الأجنبية بالنسبة لتلاميذ السنتين الثانية و الرابعة ابتدائي وذلك لقياس مدى تحكّمهم في اللغات الأساسية في نهاية كل طور من أطوار التعليم الابتدائي.

أما بالنسبة لتلاميذ أقسام نهاية التعليم الابتدائي، فإن تقويم تعلماتهم يخضع لنفس التدابير الخاصة بالمستويات السابقة. فتتظم اختبارات شهرية خلال السنة الدراسية بالنسبة لجميع المواد المدرسة في هذا المستوى على أن توحد مواضيع جميع الاختبارات خلال السنة الدراسية على مستوى المدرسة، و تعتبر الاختبارات النهائية من الفصل الثالث في كل من مادة اللغة العربية، الرياضيات، و اللغة الأجنبية بمثابة تدريب التلاميذ لظروف امتحان نهاية التعليم الابتدائي. أما المواد التي لا يتشكل منها الامتحان فتخضع لاختبار عادي على مستوى المؤسسة.

والذي يتضمن علامة الاختبار الشهري والعلامات المحصل عليها في فترة ما قبل الاختبار، على أن تكون هذه العلامات مرفقة بملاحظات وصفية حول تدرج التعلّمات.

ترتيبات خاصة بالسنة الأولى ابتدائي : يقدم المعلم تقييما لسلوك التلميذ في القسم، لمستواه التحصيلي وتدرج تعلماته خلال الفصل الأول، وبالتالي تمنح علامات لأعمال تلاميذ السنة الأولى ابتدائي ابتداء من الفصل الثاني، وتنظم خمس اختبارات خلال السنة الدراسية ثلاثة اختبارات في الفصل الثاني واختباران في الفصل الثالث، ويقسم المعدل السنوي لكل مادة على خمسة.

كما تجدر الإشارة على ضرورة القيام بالملاحظة الدقيقة من طرف المعلم لسلوك هؤلاء التلاميذ الذين يلتحقون بالمدرسة لأول مرة بغية الكشف عن مختلف أشكال العوائق (بصري، سمعي، نفسي، عسر القراءة و الفهم dyslexie، الخ) وتبليغها للأولياء والطبيب المدرسي.

. أقسام نهاية التعليم المتوسط التي تنظم فيها اختبارات موحدة على مستوى المؤسسة في الفصول الثلاثة، تواخيا لتكافؤ الفرص بين التلاميذ الذين سينتقلون إلى التعليم ما بعد الإجماري،

. اختبارات الفصل الثالث التي توحد على مستوى المؤسسة بالنسبة لكل مستويات التعليم.

أما المعدل الفصلي فإن حسابه يتم على النحو الآتي :

- المراقبة المستمرة : معامل 1
الفرض المحروس الأول : معامل 1
الفرض المحروس الثاني : معامل 1
الاختبار : معامل 2

المعدل الفصلي = [المراقبة المستمرة + الفرض 1 + الفرض 2 + (الاختبار × 2)] على 5

3.2 على مستوى التعليم الثانوي العام و التكنولوجيا : يخضع تقويم أعمال التلاميذ الفصلية لنفس الترتيبات الخاصة بالتعليم المتوسط.

تنظم الاختبارات الفصلية أسبوعين قبل نهاية كل فصل، و تحدد رزنامة الاختبارات وفقا لمخطط التقويم الذي تم إعداده في بداية السنة الدراسية، تفاديا لتنظيمها في فترات

2.2 على مستوى التعليم المتوسط : يتم تقويم الأعمال الفصلية للتلاميذ من خلال المراقبة المستمرة والمنظمة التي تكون على شكل :

. استجوابات شفوية و كتابية، عروض، أعمال تطبيقية، أعمال موجهة و ذلك في جميع المواد، وظائف منزلية في جميع المواد ويكون تنظيمها بوتيرة أكثر في اللغات الأساسية (اللغة العربية، الرياضيات واللغة الأجنبية الأولى)، فرضين محروسين في جميع المواد، تحدد مدة (كل واحد منهما) حسب الحجم الساعي الأسبوعي المسند للمادة، اختبار واحد في نهاية الفصل.

تنظم الاختبارات أسبوعين قبل نهاية كل فصل و تحدد رزنامة الاختبارات وفقا لمخطط التقويم الذي تم إعداده في بداية السنة الدراسية تفاديا لتنظيمها في فترات مغلقة خلال الفصلين الأول والثاني، و يمنع منعاً باتاً تسريح التلاميذ خلال فترة الاختبارات وفترة مجالس الأقسام.

بشأن مواضيع الاختبارات، تترك الحرية للمدرس في قسمه لبناء مواضيع الاختبارات باستثناء :

العام مع الحث على متابعة ومراقبة الأعمال المنجزة في الورشات.

بالنسبة لهذه المواد التي تتطلب تجارب في المخابر وأعمال في الورشات، وفضلا عن التطبيقات التي تنجز بصفة منتظمة في حصص الورشات، فإنه يطلب من التلاميذ تصور وإعداد ثم إنجاز مشروع يقيم عليه التلميذ في نهاية كل فصل ليكون بمثابة الاختبار الفصلي.

3. الارتقاء والإعادة

يتم الارتقاء من سنة إلى أخرى على أساس اعتبارات بيداغوجية وقرار مجلس المعلمين والأساتذة باعتماد معدل 5 من 10 في التعليم الابتدائي و10 من 20 في التعليم المتوسط والتعليم الثانوي.

غير أنه يمكن لمجلس المعلمين أو مجلس الأساتذة أن ينقذ حالات التلاميذ داخل أطوار التعليم الابتدائي والتعليم المتوسط (الستين الأولى و الثالثة ابتدائي والسنة الثانية متوسط) الذين لا يستوفون هذا الشرط السابق وتحصلوا على معدل سنوي عام يتراوح ما بين 4,5 و4,99 من 10 في التعليم الابتدائي وما بين 09 و 9,99 من 20 في التعليم المتوسط و التعليم

مغلقة خلال الفصلين الأول والثاني. ويمنع منعاً باتاً تسريح التلاميذ خلال فترة الاختبارات وفترة مجالس الأقسام.

تترك الحرية للمدرس في قسمه لبناء مواضيع الاختبارات باستثناء : أقسام السنة الأولى ثانوي التي تنظم فيها اختبارات موحدة على مستوى المؤسسة في الفصول الثلاثة،

. اختبارات الفصل الثالث التي توحد على مستوى المؤسسة بالنسبة لكل مستويات التعليم الثانوي و التي تكون بمثابة تدريب التلاميذ على ظروف إجراء امتحان البكالوريا بالنسبة لأقسام السنة الثالثة ثانوي.

يحدد عدد الوظائف المنزلية حسب الأهداف المسطرة لكل مادة على أن تكثف في مواد الاختصاص لكل شعبة. فعلى سبيل المثال يلزم على تلميذ الشعب الأدبية تحرير مقالا أدبيا ومقالا فلسفيا مرة في الشهر بينما ينجز تلميذ الشعب الأخرى هذا النشاط مرة في الفصل.

يخضع تقويم أعمال التلاميذ في مواد تخصص للتعليم التكنولوجي لنفس الترتيبات الخاصة بالتعليم الثانوي

المستوى الأعلى، تمنح لهم فرصة إعادة السنة طبقاً للنصوص السارية المفعول، فلا تعتبر إعادة عقوبة للتلاميذ الذين يجدون أنفسهم في وضعية رسوب بل عملية بيداغوجية تمنح للتلاميذ فرصة لتحسين تعلماتهم.

4. القبول في السنة الأولى متوسط وفي السنة الأولى ثانوي

يخضع قبول التلاميذ في كل من السنة الأولى متوسط والسنة الأولى ثانوي لإجراءات منصوص عليها في مناشير خاصة بهاتين العمليتين.

إلا أنه لا بد من الحرص على أن تكون نتائج التقويم المستمر تمثل المستويات الحقيقية للكفاءات التي توصل إليها التلاميذ، باعتماد هذا التقويم في حساب معدلات القبول في كل من السنة الأولى متوسط والسنة الأولى ثانوي.

وفي الأخير، ونظراً لأهمية نشاط التقويم و انعكاساته على المسار الدراسي للتلميذ، فإني ألح على ضرورة إحاطة إجراءات التقويم ومراقبة أعمال التلاميذ بالموضوعية والشفافية القصوى واعتماد جهاز التقويم يرتكز على بناء أدوات التقويم التي تتميز بالدقة والصدق،

الثانوي، شريطة أن يكونوا قد بذلوا **مجهودات مؤكدة** خلال السنة الدراسية في **اللغات الأساسية** (اللغة العربية، الرياضيات و اللغة الأجنبية).

أما بالنسبة لانقذاذ التلاميذ في نهاية الطورين الأولين من التعليم الابتدائي (السنتين الثانية و الرابعة ابتدائي) والطورين الأولين من التعليم المتوسط (السنتين الأولى والثالثة متوسط)، فإنه بإمكان مجلس المعلمين أو الأساتذة أن يقترح التلاميذ الذين تحصلوا على معدل سنوي عام يتراوح ما بين 4,5 و 4,99 من 10 بالنسبة للتعليم الابتدائي وما بين 09 و 9,990 من 20 بالنسبة للتعليم المتوسط لإجراء امتحان الاستدراك المنظم على مستوى المؤسسة التعليمية في المواد التي سجلوا فيها **معدلات** أقل من 4,5 من 10 و 10 من 20.

كما نشير إلى أن هذه الإجراءات الخاصة بالإنقذاذ لا تعني قبول التلاميذ في السنة الأولى متوسط وفي السنة الأولى ثانوي وكذا ارتقاء التلاميذ داخل التعليم الثانوي.

أما التلاميذ الذين لم يتحصلوا على معدل يسمح لهم بالارتقاء إلى



الابتدائي.

المرجع : المنشور المشترك رقم
057/061 المؤرخ في 30 أفريل
2005، والمتعلق بإجراءات عملية
خاصة بالتكفل بنتائج التقويم
المستمر لتلاميذ السنة السادسة
أساسي.

عظفا على المنشور المذكور في
المرجع أعلاه، يشرفني أن أطلب
منكم إضافة مادة التربية المدنية في
نموذج كشف علامات التقويم
المستمر الخاص بتلاميذ أقسام نهاية
مرحلة التعليم الابتدائي المرفق
بالمنشور المذكور، ليصبح معدل
التقويم المستمر = مجموع معدلات
المواد على 7.

الجزائر في 21 ماي 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعليم الأساسي
فريد عادل

وعلى متابعة منتظمة للتدرج في
التعلم وضبط سيرورة التعليم
والتعلم.

الجزائر في 15 مارس 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عباسي براهيم



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التعليم الأساسي
الرقم 069 / 2005

إلى
السيدة مفتشة أكاديمية ولاية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات

الموضوع: استدراك في كشف
علامات التقويم المستمر الخاص
بتلاميذ أقسام نهاية مرحلة التعليم

نتائج التقويم لمراحل التعليم
الابتدائي والمتوسط والثانوي.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 3012 / 2005

في إطار تطبيق الإستراتيجية
الجديدة في مجال تقويم أعمال
التلاميذ ومكتسباتهم ومراقبتها،
والتي حدد معالمها المنشور الإطار
المشار إليه في المرجع أعلاه، وإلحاقا
بالمنشور المحدد لإجراءات تقويم
أعمال التلاميذ وتنظيمه، يشرفني
أن أوافيكم بهذا المنشور الذي
يرسم الكشوفات التي تم إعدادها
لنتائج التلاميذ في أنواع التقويم
المختلفة، ويوضح الكيفيات العملية
لاستعمالها.

يعدّ التقويم، بوظيفتيه الأساسيتين
التكوينية والتحصيلية، في منظور
إصلاح المنظومة التربوية جزءا
لا يتجزأ من الفعل التربوي،
ويعكس ذلك التفاعل القائم
والمستمر بينهما، والذي يرافق
المتعلم طوال مساره الدراسي.
ويساهم كشف العلامات في ترجمة
هذا التوجه ويرقى به كأداة
ضرورية تلعب دورها الفعال في
تسجيل تدرج المتعلم وتقدمه
الحاصل في تطور مكتسباته وتنمية
كفاءاته وفي تحديد مؤشرات دقيقة
للمعالجة التربوية الملائمة من جهة،

إلى
السيدة مفتشة أكاديمية ولاية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات (للتطبيق والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي (للمراقبة)
السيدات والسادة مديري
المؤسسات التعليمية
السيدات والسادة المعلمين
والأساتذة (للتنفيذ)

الموضوع : كشوف نتائج التقويم
في مراحل التعليم الابتدائي
والمتوسط والثانوي للسنة
الدراسية 2005 / 2006.

المراجع :
. المنشور الإطار رقم 0392 المؤرخ
في 13 مارس 2005
. المنشور رقم 26 المؤرخ في 15
مارس 0052

المرفقات : نماذج من كشوف

المستمرة والاختبارات) في الخانات المخصصة لها أمام كل مادة تعليمية، وتحسب العلامات كما هو مبين في المنشور المشار إليه في المرجع.

وفي إعلام المتعلم وأوليائه بما من جهة أخرى. كما أن كشف العلامات في صيغته الجديدة والموحدة سيضع حدًا لاستعمال نماذج عديدة متداولة في المؤسسات التعليمية.

ونميز في كشف نتائج التقويم لمرحلة التعليم الابتدائي ثلاثة فئات:

إن كشف نتائج التقويم التي أعدت لكل مرحلة تعليمية، والتي سيشرع في استعمالها بداية من الموسم الدراسي الحالي 2005 / 2006، تتميز بكونها تجمع بين قيد النتائج العددية لتقويم تعلمات المتعلم وأعماله بما فيها التقويم المستمر، وبين ملاحظات المعلمين والأساتذة ذات الطابع النوعي حول هذه التعلمات، والتي تبرز استعدادات المتعلم وإمكاناته وقابليته للتعلم مع التقديرات الموضوعية لتدرّجه والصعوبات الملاحظة ومؤشرات علاجها.

1. كشف نتائج التقويم الشهري للسنة الأولى ابتدائي (النموذج أ المرفق) والذي يصنف إلى صنفين:

1.1. كشف تقديرات أعمال التلميذ الشهري للفصل الأول من السنة الأولى ابتدائي، الذي لا يتضمن تنقيطاً عددياً باعتبار الفصل الأول من هذا المستوى لا تتبلور فيه التعلمات بصفة جلية، وبالتالي يقتصر التقويم على تقديم المعلم لتقديرات نوعية عن سلوك المتعلم في القسم وقدرته على التكيف والتدرج في تعلماته.

أولاً : كشف نتائج التقويم لمرحلة التعليم الابتدائي، وتأتي لتعوض الدفتر المدرسي للتلميذ بمختلف أشكاله المتداولة في المدارس الابتدائية. وهي كشف شهرية يملؤها معلم اللغة العربية ومعلم اللغة الفرنسية، وتدون فيها مختلف نتائج التقويم (المراقبة

2.1. كشف نتائج التقويم الشهري للفصلين الثاني والثالث، وفيه تدون النتائج العددية لتقويم أعمال التلميذ ومكتسباته في كل مادة تعليمية إلى جانب الملاحظات النوعية.

ثانيا : كشف نتائج التقويم
لمرحلة التعليم المتوسط، وتأتي
لتعوض الكشوف المتداولة إلى غاية
اليوم في مؤسسات التعليم الأساسي
(الإكماليات). و هي كشف
فصلية تملأ من طرف أساتذة المواد
وتدون فيها مختلف نتائج التقويم
(التقويم المستمر، الفرض الأول،
الفرض الثاني، الإختبارات) في
الخانات المخصصة لها أمام كل
مادة تعليمية، وتحسب العلامات
كما هو مبين في المنشور المشار إليه
في المرجع.

ونميز في كشف نتائج التقويم
لمرحلة التعليم المتوسط بين :

**1. كشف نتائج التقويم الفصلية
للسنوات الأولى والثانية والثالثة
متوسط والتي تتضمن خانات
لوضع العلامات التي يتحصل عليها
التلميذ في مختلف أنواع التقويم
بالنسبة لكل مادة بالإضافة إلى
تسجيل الملاحظات النوعية حول
تقدم تعلمات التلميذ وتدرجها
والصعوبات التي يواجهها
ومؤشرات المعالجة التربوية لها.**

**2. كشف نتائج التقويم الفصلية
للسنة الرابعة متوسط، ويتضمن**

**2. كشف نتائج التقويم الشهري
للسنوات الثانية والثالثة ابتدائي
والرابعة والخامسة أساسي
(النموذج ب المرفق)؛ وفيه تدون
النتائج العددية لتقويم أعمال
التلميذ ومكتسباته في كل مادة
تعليمية إلى جانب الملاحظات
النوعية.**

**3. كشف نتائج التقويم الشهري
للسنة السادسة أساسي (النموذج
ج المرفق)، ويتمثل في كشف
نتائج التقويم للأشهر السبعة الأولى
من السنة الدراسية الذي تدون فيه
النتائج العددية لتقويم أعمال
التلاميذ إلى جانب الملاحظات
النوعية، و في كشف نتائج التقويم
لشهر الأخير (الثامن) الذي
يتضمن فضلا عن النتائج العددية
الذي تحصل عليها التلميذ خلال
هذا الشهر خانات لتدوين نتائج
التلميذ في امتحان نهاية مرحلة
التعليم الابتدائي و معدل الانتقال
إلى السنة الأولى من التعليم
المتوسط.**

تنجز الكشوف الشهرية في
نسختين تسلم نسخة لولي التلميذ
في نهاية كل شهر، وتحفظ
النسخة الثانية في إدارة المدرسة.

تنجز الكشوف الفصلية في نسختين
تسلم نسخة لولي التلميذ في نهاية
كل فصل، وتحفظ النسخة الثانية
في إدارة المؤسسة.

ملحوظة هامة : بالنسبة
للمستويات التي لم يمسه الإصلاح
في التعليم المتوسط (السنة التاسعة
أساسي) وفي التعليم الثانوي
(الستين الثانية والثالثة ثانوي)،
تستعمل بصفة استثنائية كشوف
العلامات المتداولة حالياً، مع
التأكيد على ضرورة التسجيل في
العمود المخصص لمعدل الفروض
معدل التقويم المستمر والفرضين
الذي يحسب على النحو التالي :
معدل الفروض = (معدل التقويم
المستمر + علامة الفرض الأول
+ علامة الفرض الثاني) على 3

المعدل الفصلي للمادة = ((معدل
الفروض × 3) + (علامة الاختبار
× 2)) على 5

ملاحظات المعلمين والأساتذة في
كشوف نتائج التقويم : مما لاشك
فيه أن الملاحظات التي كانت
تسجل في بعض الكشوف مثل
متوسط، ضعيف، جيد... لا تعطي
مواصفات موجهة ودالة على

كشوف نتائج التقويم للثلاثي الأول
والثاني نفس المعلومات الخاصة
بكشوف المستويات السابقة
الذكر، بينما كشف نتائج التقويم
للالثلاثي الثالث يحتوي، فضلاً عن
ذلك، خانات لتسجيل معدل
التلميذ في شهادة التعليم المتوسط
ومعدل القبول في السنة الأولى
ثانوي.

تنجز الكشوف الفصلية في نسختين
تسلم نسخة لولي التلميذ في نهاية
كل فصل، وتحفظ النسخة الثانية
في إدارة المؤسسة.

**ثالثا : كشوف نتائج التقويم
للسنة الأولى من التعليم الثانوي،**
وتأتي لتعوض الكشوف المتداولة
إلى غاية اليوم في مؤسسات التعليم
الثانوي. وهي كشوف فصلية تملأ
من طرف أساتذة المواد وتدون فيها
مختلف نتائج التقويم (التقويم
المستمر، الفرض الأول، الفرض
الثاني، الاختبارات) في الخانات
المخصصة لها أمام كل مادة
تعليمية، وتحسب العلامات كما
هو مبين في المنشور المشار إليه في
المرجع.

جهد أكثر لكي يتمكن منها،...

وهي عبارات دالة ونوعية تقدّم يد العون للمتعلّم ووليّه في شكل مؤشرات محددة من أجل تعديل تعلماته وضمان السير الحسن لمسار التعلّم.

أؤكد على الطابع الإلزامي في استعمال الكشوف الجديدة، والتقيّد بالتوجيهات العملية الواردة في هذا المنشور وفي المنشورين المشار إليهما في المرجع من أجل الوصول إلى تقويم نوعي لتعلمات التلاميذ يعكس بحق فلسفة الإصلاح واستراتيجية التقويم التربوي.

الجزائر في 26 نوفمبر 2005
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
ب. خالدي

الصعوبات التي يواجهها المتعلّم ولا سيرورة تعلمه وتدرجه في مواكبة المستهدف من عملية التعلّم. لذا ينبغي أن تحظى الملاحظات في الكشوف الجديدة بأهمية خاصة ومميزة. فالمعلّم أو الأستاذ يسجل في خانة الملاحظات أهمّ المعالم الدالة على التمكن الحقيقي من التعلّمات ودرجة التحكّم في الكفاءات المستهدفة، بما فيها :

- . التمكن من حل الإشكاليات المتناولة،
- . التدرج في التعلّم،
- . ذوقه ورغبته في القراءة والمطالعة،
- . كتاباته وحبكة تعابيره،
- . إبداء الفرضيات التي يراها مناسبة كجواب للتساؤل المطروح،
- . الكفاءات التي تحتاج إلى بذل



السنة الدراسية 20.. / 20..

اسم المؤسسة:

المقاطعة:

التعليم الابتدائي

أ

تقديرات أعمال التلميذ لشهر.....

اسم و لقب التلميذ (ة):

تاريخ و مكان الميلاد:

القسم: هل أعاد السنة نعم لا

الملاحظات	المواد
	اللغة العربية
	الرياضيات
	التربية الإسلامية
	ت. ع و التكنولوجيا
	التربية المدنية
	التربية التشكيلية
	التربية الموسيقية
	التربية البدنية

اسم و لقب المعلم (ة)

ملاحظات عامة:

إمضاء السيد (ة) المدير (ة)

السنة الدراسية 20.. / 20..

اسم المؤسسة:

المقاطعة:

التعليم الابتدائي

أ

كشف نتائج التقويم لشهر.....

النقاط لشهر.....

اسم و لقب التلميذ (ة):

تاريخ و مكان الميلاد:

القسم: هل أعاد السنة نعم لا

الملاحظات	المعدل الشهري	الاختبار	معدل التقويم المستمر	المواد
				اللغة العربية
				الرياضيات
				التربية الإسلامية
				ت. ع و التكنولوجيا
				التربية المدنية
				التربية التشكيلية
				التربية الموسيقية
				التربية البدنية
				المجموع

المعدل الشهري العام

اسم و لقب المعلم (ة)

ملاحظات عامة:

إمضاء السيد(ة) المدير(ة)

السنة الدراسية 20.. / 20..

اسم المؤسسة:

المقاطعة:

التعليم الابتدائي

أ

كشف نتائج التقويم لشهر.....

اسم و لقب التلميذ (ة):

تاريخ و مكان الميلاد:

القسم: هل أعاد السنة نعم لا

الملاحظات	المعدل السنوي	المعدل الشهري	الاختبار	معدل التقويم المستمر	المواد
					اللغة العربية
					الرياضيات
					التربية الإسلامية
					ت.ع والتكنولوجيا
					التربية المدنية
					التربية التشكيلية
					التربية الموسيقية
					التربية البدنية
					المجموع

(1) المعدل الشهري العام

(2) المعدل السنوي العام

(2) (1)

اسم و لقب المعلم (ة)

ملاحظات عامة:

إمضاء السيد (ة) المدير (ة)



السنة الدراسية 20.. / 20..

اسم المؤسسة :
المقاطعة :

ب

التعليم الابتدائي

كشف نتائج التقويم لشهر.....

اسم و لقب التلميذ (ة) :
تاريخ و مكان الميلاد :
القسم : هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد :

الملاحظات	المعدل الشهري	الاختبارات	معدل التقويم المستمر	المواد
				اللغة العربية
				اللغة الأمازيغية
				اللغة الفرنسية
				الرياضيات
				التربية الإسلامية
				ت.ع والتكنولوجيا
				التربية المدنية
				التاريخ
				الجغرافيا
				التربية التشكيلية
				التربية الموسيقية
				التربية البدنية
				المجموع
		المعدل الشهري العام		

اسم و لقب معلم (ة) اللغة العربية :
اسم و لقب معلم (ة) اللغة الفرنسية :
ملاحظات عامة :
.....
.....

إمضاء السيد (ة) المدير (ة)

السنة الدراسية 20.. /20..

اسم المؤسسة :

المقاطعة :

التعليم الابتدائي

ب

كشف نتائج التقويم لشهر.....

اسم و لقب التلميذ (ة) :

تاريخ و مكان الميلاد:

القسم : هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد :

الملاحظات	المعدل السنوي	المعدل الشهري	الاختبارات	معدل التقويم المستمر	المواد
					اللغة العربية
					اللغة الأمازيغية
					اللغة الفرنسية
					الرياضيات
					التربية الإسلامية
					ت.ع والتكنولوجيا
					التربية المدنية
					التاريخ
					الجغرافيا
					التربية التشكيلية
					التربية الموسيقية
					التربية البدنية
					المجموع

(1) المعدل الشهري العام

(2) المعدل السنوي العام

(2)

(1)

اسم و لقب معلم (ة) اللغة العربية :

اسم و لقب معلم (ة) اللغة الفرنسية:

ملاحظات عامة :

.....

إمضاء السيد (ة) المدير (ة)

السنة الدراسية 20.. /20..

اسم المؤسسة :

المقاطعة :

التعليم الابتدائي

ج

كشف نتائج التقييم لشهر.....

اسم و لقب التلميذ (ة) :

تاريخ و مكان الميلاد :

القسم : هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد :

الملاحظات	المعدل الشهري	الاختبارات	معدل التقييم المستمر	المواد
				اللغة العربية
				اللغة الأمازيغية
				اللغة الفرنسية
				الرياضيات
				التربية الإسلامية
				ت.ع والتكنولوجيا
				التربية المدنية
				التاريخ
				الجغرافيا
				التربية التشكيلية
				التربية الموسيقية
				التربية البدنية
				المجموع
		المعدل الشهري العام		

اسم و لقب معلم (ة) اللغة العربية :

اسم و لقب معلم (ة) اللغة الفرنسية :

ملاحظات عامة :

إمضاء السيد (ة) المدير (ة)

السنة الدراسية 20.. / 20.

اسم المؤسسة:
المقاطعة:

التعليم الابتدائي

ج

كشف نتائج التقييم لشهر.....

اسم و لقب التلميذ (ة):
تاريخ و مكان الميلاد:
القسم: هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد:

الملاحظات	نتائج امتحان نهاية التعليم الابتدائي	المعدل السنوي	المعدل الشهري	الاختبارات	معدل التقويم المستمر	المواد
						اللغة العربية
						اللغة الأمازيغية
						اللغة الفرنسية
						الرياضيات
						التربية الإسلامية
						ت.ع والتكنولوجيا
						التربية المدنية
						التاريخ
						الجغرافيا
						التربية التشكيلية
						التربية الموسيقية
						التربية البدنية
						المجموع

معدل القبول
في الأولى
متوسط

(1) المعدل الشهري العام
(2) المعدل السنوي العام
(3) معدل امتحان نهاية التعليم الابتدائي

(1) (2) (3)

اسم و لقب معلم (ة) اللغة العربية :
اسم و لقب معلم (ة) اللغة الفرنسية:

ملاحظات عامة:
إمضاء السيد (ة) المدير (ة)

المؤسسة: السنة الدراسية 20.. / 20..

التعليم المتوسط

كشف نتائج التقييم للفصل الأول

لقب واسم التلميذ (ة):
تاريخ ومكان الميلاد:
القسم: هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد:

المواد	التقييم المستمر 0/2	القرص (1) 20/	القرص (2) 20/	الإختبار 40/	المعدل الفصلي 20/	معامل المادة	المجموع	لقب الأستاذ (ة)	الملاحظات و التقديرات
اللغة العربية									
اللغة الأمازيغية									
اللغة الفرنسية									
اللغة الإنجليزية									
التربية الإسلامية									
التربية المدنية									
التاريخ									
الجغرافيا									
الرياضيات									
ع. ط. والحياة									
ع. الفيزيائية والتكنولوجيا									
التربية التشكيلية									
التربية الموسيقية									
ت. البدنية والرياضية									
المجموع									

المجموع العام المعدل الفصلي العام
السلوك وعدد الغيابات..... المراقب (ة) العام (ة).....
ملاحظات عامة:

إمضاء مدير(ة) المؤسسة

لا تسلم نسخة ثانية من هذا الكشف

السنة الدراسية 20../20..

المؤسسة:

التعليم المتوسط

كشف نتائج التقييم للفصل الثاني

لقب واسم التلميذ (ة):

تاريخ ومكان الميلاد:

القسم: هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد:

المواد	التقييم المستمر 0/2	القرص (1) 20/	القرص (2) 20/	الاختبار 40/	المعدل الفصلي 20/	معامل المادة	الاجموع	لقب الأستاذ(ة)	الملاحظات والتقديرات
اللغة العربية									
اللغة الأمازيغية									
اللغة الفرنسية									
اللغة الإنجليزية									
التربية الإسلامية									
التربية المدنية									
التاريخ									
الجغرافيا									
الرياضيات									
ع. ط. والحياة									
ع. الفيزيائية والتكنولوجيا									
التربية التشكيلية									
التربية الموسيقية									
ت. البدنية والرياضية									
المجموع									

المجموع العام المعدل الفصلي العام

السلوك وعدد الغيابات: المراقب (ة) العام (ة):

ملاحظات عامة:

إمضاء مدير(ة) المؤسسة

لا تسلم نسخة ثانية من هذا الكشف _____

المؤسسة : السنة الدراسية ..20./20.

التعليم المتوسط كشف نتائج التقييم للفصل الثالث

لقب واسم التلميذ (ة) :
تاريخ ومكان الميلاد :
القسم : هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد :

المواد	التقييم المستمر 0/2	القرض (1) 20/	القرض (2) 20/	الاختبار 40/	المعدل الفصلي 20/	معامل المادة	المجموع	المعدل الفصلي 20/	لقب الأستاذ (ة)	الملاحظات والتقديرات
اللغة العربية										
اللغة الأمازيغية										
اللغة الفرنسية										
اللغة الإنجليزية										
التربية الإسلامية										
التربية المدنية										
التاريخ										
الجغرافيا										
الرياضيات										
ع. ط. والحياة										
ع. الفيزيائية والتكنولوجيا										
التربية التشكيلية										
التربية الموسيقية										
ت. البدنية والرياضية										
المجموع										

المعدل الفصلي العام المجموع العام
المعدل الفصلي السنوي

السلوك وعدد الغيابات المراقب (ة) العام (ة) :

ملاحظات عامة :

قرار مجلس الأساتذة :

إمضاء مدير (ة) المؤسسة

لا تسلم نسخة ثانية من هذا الكشف

المؤسسة: السنة الدراسية 20../20.

التعليم المتوسط كشف نتائج التقييم للفصل الثالث

لقب واسم التلميذ (ة):
تاريخ ومكان الميلاد:
القسم: هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد:

الملاحظات والتقييمات	لقب الأستاذ(ة)	المعدل الفصل/20	المجموع	معامل المادة	المعدل الفصلي/20	الاختبار 40/	الفرض (2)/20	الفرض (1)/20	التقييم المستمر 0/2	المواد
										اللغة العربية
										اللغة الأمازيغية
										اللغة الفرنسية
										اللغة الإنجليزية
										التربية الإسلامية
										التربية المدنية
										التاريخ
										الجغرافيا
										الرياضيات
										ع. ط. والحياة
										ع. الفيزيائية والتكنولوجيا
										التربية التشكيلية
										التربية الموسيقية
										ت. البدنية والرياضية
										المجموع

المعدل الفصلي العام المجموع العام
المعدل الفصلي السنوي السلوك وعدد الغيابات:

المراقب (ة) العام (ة):
ملاحظات عامة:
قرار مجلس الأساتذة:
إمضاء مدير (ة) المؤسسة:

معدل	
ش.ت.م	القبول

جدع مشترك:

لا تسلم نسخة ثانية من هذا الكشف

السنة الدراسية 20.. / 20..

المؤسسة:

التعليم الثانوي

كشف نتائج التقويم للفصل الأول

لقب واسم التلميذ (ة):

تاريخ ومكان الميلاد:

القسم: هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد:

الملاحظات والتقديرات	لقب الأستاذ(ة)	الاجمور	معامل المادة	المعدل الفصلي / 20	الاختبار 40/	القرض (2) 20/	القرض (1) 20/	التقويم المستمر 0/2	المواد
									اللغة العربية وآدابها
									اللغة الفرنسية
									اللغة الإنجليزية
									التاريخ
									الجغرافيا
									العلوم الإسلامية
									الرياضيات
									التربية الفنية
									الفيزيائية والكيمياء
									العلوم الطبيعية
									الإعلام الآلي
									التكنولوجيا
									اللغة الأمازيغية
									ت. البدنية والرياضية
									المجموع

المجموع العام المعدل الفصلي العام

السلوك وعدد الغيابات..... المراقب (ة) العام (ة).....

ملاحظات عامة:

إمضاء مدير (ة) المؤسسة

لا تسلم نسخة ثانية من هذا الكشف



السنة الدراسية 20.. /20.

المؤسسة:

التعليم الثانوي

كشف نتائج التقويم للفصل الثاني

لقب واسم التلميذ (ة):

تاريخ ومكان الميلاد:

القسم: هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد:

الملاحظات والتقديرات	لقب الأستاذ(ة)	الجمهور	معامل المادة	المعدل الفصلي/20	الاختبار 40/	الفروض (2)/20	الفروض (1)/20	التقويم المستمر 0/2	المواد
									اللغة العربية وآدابها
									اللغة الفرنسية
									اللغة الإنجليزية
									التاريخ
									الجغرافيا
									العلوم الإسلامية
									الرياضيات
									التربية الفنية
									الفيزيائية والكيمياء
									العلوم الطبيعية
									الإعلام الآلي
									التكنولوجيا
									اللغة الأمازيغية
									ت. البدنية والرياضية
									المجموع

المجموع العام المعدل الفصلي العام

السلوك وعدد الغيابات..... المراقب (ة) العام (ة).....

ملاحظات عامة:

إمضاء مدير(ة) المؤسسة

لا تسلم نسخة ثانية من هذا الكشف

المؤسسة: السنة الدراسية 20../20..

التعليم الثانوي

كشف نتائج التقويم للفصل الثالث

لقب واسم التلميذ (ة):
تاريخ ومكان الميلاد:
القسم: هل أعاد السنة نعم لا القسم المعاد:

المواد	التقويم المستمر 0/2	القرض (1) 20/	القرض (2) 20/	الاختبار 40/	المعدل الفصلي 20/	معامل المادة	المعدل السنوي 20/	الملاحظات والتقديرات
اللغة العربية وآدابها								
اللغة الفرنسية								
اللغة الإنجليزية								
التاريخ								
الجغرافيا								
العلوم الإسلامية								
الرياضيات								
التربية الفنية								
الفيزيائية والكيمياء								
العلوم الطبيعية								
الإعلام الآلي								
التكنولوجيا								
اللغة الأمازيغية								
ت. البدنية والرياضية								
المجموع								

السلوك وعدد الغيابات:
ملاحظات عامة:
قرار مجلس الأساتذة:
إمضاء مدير (ة) المؤسسة

لا تسلم نسخة ثانية من هذا الكشف

إجراءات الانتقال إلى السنة الأولى من التعليم المتوسط، يشرفني، أن أوافيكم بنموذج من كشف علامات التقويم المستمر الخاص بتلاميذ أقسام نهاية مرحلة التعليم الابتدائي.

يتم ملاً هذه الكشوف على مستوى المدارس الابتدائية ويقوم مدير المدرسة الابتدائية بالتحقق من صحتها والتصديق عليها، ثم يسلم كشوف جميع التلاميذ المترشحين لامتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي إلى مفتش التربية للتعليم الأساسي للمقاطعة.

يتولى مفتش المقاطعة بدوره بجمع كل الكشوف من كل المدارس التابعة لمقاطعته ويسهر شخصياً على حجز علامات التقويم المستمر في الحاسوب. ثم يقوم بتسليم الكشوف الأصلية للعلامات مرفقة بقرص متضمن علامات التقويم المستمر إلى مركز تصحيح اختبارات امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي في اليوم الأول من فتحه.

كما لا يفوتني أن أذكركم بأن اختبارات الفصل الثالث الخاصة بالسنة السادسة أساسي يشمل كل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 061 / 057 / 2005

إلى السيدات والسادة مديري التربية

الموضوع : إجراءات عملية خاصة بالتكفل بنتائج التقويم المستمر لتلاميذ السنة السادسة أساسي.

المراجع :

. القرار رقم 07 المؤرخ في 06 مارس 2005 المتعلق بتأسيس امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي، وتحديد كفاءات تنظيمه ومنح شهادة النجاح

. المنشور رقم 27 المؤرخ في 15 مارس 2005، المتعلق بإجراءات تنظيم امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي

. المنشور رقم 28 المؤرخ في 15 مارس 2005، المتعلق بإجراءات القبول في السنة الأولى من التعليم المتوسط

. الإرسال رقم 42 المؤرخ في 27 مارس 2005، بتوضيحات بشأن تطبيق أحكام المناشير الخاصة بالتقويم التربوي تحضيراً لتطبيق

السيدات والسادة المعلمين
والأساتذة (للتنفيذ)

الموضوع : تعديلات خاصة
بعمليات تقويم أعمال التلاميذ.

المراجع :

. المنشور رقم 05.2039 المؤرخ في
13 مارس 2005
. المنشور رقم 05.26 المؤرخ في
15 مارس 2005

بعد تطبيق نظام التقويم البيداغوجي
الذي وضع حيز التنفيذ ابتداء من
سبتمبر 2005، طبقاً لأحكام
المنشورين المذكورين بالمرجع أعلاه،
وبناء على دراسة ومتابعة كيفية
تطبيق إجراءات تقويم أعمال
التلاميذ في الميدان، تبين أنه من
الضروري إدخال تعديلات في بعض
الإجراءات التي ينص عليها المنشور
رقم 205.26 المتعلقة بتنظيم التقويم
لا سيما منها وتيرة عمليات التقويم
وطريقة حساب المعدلات الفصلية
لنتائج تقويم أعمال التلاميذ.

لذا، فإن هذا المنشور يتناول
التعديلات دون المساس بالمبادئ
والأحكام المنصوص عليها في
المنشورين المذكورين أعلاه.

المواد المدرسة في هذا المستوى بما
فيها المواد المشكلة لامتحان نهاية
مرحلة التعليم الابتدائي (اللغة
العربية، الرياضيات واللغة
الفرنسية).

الجزائر في 30 أفريل 2005

عن الوزير وبتفويض منه

مدير التعليم الأساسي

فريد عادل

مدير التقويم والتوجيه والاتصال

عباسي ابراهيم



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 128 / 2006

مدير التقويم والتوجيه والاتصال

إلى

السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات (للتطبيق
والمتابعة)

السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين

السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي (للمراقبة)

السيدات والسادة رؤساء
المؤسسات التعليمية

حساب المعدل الفصلي للمادة :

. يحسب معدل المراقبة المستمرة التي تشمل كل النشاطات التي تنجز في فترة ما قبل الاختبار والمذكورة أعلاه، ويضرب هذا المعدل في (2) اثنين.

. يحسب معدل الاختبارات الشهرية بالنسبة للغات الأساسية، و يضرب هذا المعدل في (3) ثلاثة.

. بالنسبة للمواد التي ينظم فيها اختبار فصلي واحد، تضرب العلامة المحصل عليها في الاختبار في (3) ثلاثة.

. ويحسب المعدل الفصلي للمادة على النحو الآتي : المعدل الفصلي للمادة = (معدل المراقبة المستمرة × 2) + (معدل الاختبارات × 3) على 5

حساب المعدل الفصلي العام :

تجمع معدلات المواد وتقسم على عدد المواد.

حساب المعدل السنوي العام :

يحسب المعدل السنوي العام بجمع المعدلات الفصلية الثلاثة وتقسيمها على (3) ثلاثة.

فضلا عن ذلك يتم إبلاغ الأولياء بنتائج أبنائهم :

تتمثل هذه التعديلات فيما يأتي :

على مستوى التعليم الابتدائي :

تتم مراقبة التعلّمات في هذه المرحلة من التعليم عن طريق :

. الملاحظة اليومية بتكثيف الأسئلة الشفوية والاستجابات الكتابية قصيرة المدة، الأعمال الموجهة،

. الوظائف المتزلية التي يجب إعدادها كامتداد للتعلّمات التي تتم في القسم، ويحدد عددها من طرف الفريق التربوي حسب أهداف المادة و وتيرة تعلم التلاميذ، كما تصحح هذه الوظائف في القسم قصد تدارك الثغرات،

. الاختبارات الكتابية التي تنظم على النحو الآتي :

أ. بالنسبة للغات الأساسية (اللغة العربية، الرياضيات واللغة الأجنبية)، ثلاثة اختبارات في الفصل الأول، ثلاثة اختبارات في الفصل الثاني واختباران في الفصل الثالث.

ب. بالنسبة للمواد الأخرى، اختبار فصلي واحد.

يحسب المعدل الفصلي العام في نهاية كل فصل كآتي:

إنجازها وفقا لأهداف المادة،
على أن تكثف في اللغات
الأساسية (اللغة العربية، الرياضيات
واللغات الأجنبية)،
. فرضين محروسين في كل من مادة
اللغة العربية والرياضيات واللغات
الأجنبية وفرض واحد في المواد
الأخرى،
. اختبار واحد (في كل مادة) في
نهاية الفصل.

يحسب المعدل الفصلي للمادة وفقا
للمراحل الآتية:

حساب معدل المراقبة المستمرة التي
تشمل :
. كل أعمال التلاميذ التي تنجز في
فترة ما قبل الاختبار (استجابات
شفوية وكتابية، عروض، أعمال
تطبيقية، أعمال موجهة، وظائف
متزلية، مشاريع)،
. علامة الفرضين بالنسبة للغات
الأساسية،
. علامة الفرض بالنسبة للمواد
الأخرى،

ويضرب هذا المعدل في (2) اثنين.

ضرب العلامة المحصل عليها في
الاختبار في (3) ثلاثة.

. في نهاية كل شهر بالنسبة للغة
العربية و الرياضيات و اللغة
الفرنسية (علامة الاختبار الشهري
والعلامات المحصل عليها في فترة
ما قبل الاختبار) بعد الانتهاء
من تصحيح كل اختبار، وذلك
عن طريق كراس الاختبارات و
كراس القسم.
. في نهاية كل فصل بالنسبة
لمعدلات جميع المواد المدونة في
الدفتري المدرسي.

أما بالنسبة للسنة الأولى ابتدائي،
فيخضع تقويم أعمال تلاميذ هذا
المستوى خلال الفصلين الثاني
والثالث لنفس الترتيبات الخاصة
بالمستويات العليا لمرحلة التعليم
الابتدائي، باستثناء الفصل الأول
الذي يقدم المعلم خلاله ملاحظات
حول سلوك التلميذ في القسم،
مستواه التحصيلي وتدرج تعلماته.

على مستوى التعليم المتوسط :
يتم تقويم أعمال التلاميذ من خلال
المراقبة المستمرة والمنظمة التي تكون
على شكل :

. استجابات شفوية وكتابية،
عروض، أعمال تطبيقية، أعمال
موجهة، وظائف متزلية، مشاريع،
ويكون تنظيم وتيرتها ومدة

حساب معدل المراقبة المستمرة التي تشمل :

. كل أعمال التلاميذ التي تنجز في فترة ما قبل الاختبار (استجابات شفوية وكتابية، عروض، أعمال تطبيقية، أعمال موجهة، وظائف منزلية، مشاريع)،

. علامة الفرضين بالنسبة لمواد التخصص،
. علامة الفرض بالنسبة للمواد الأخرى،

ويضرب هذا المعدل في (2) اثنين.

ضرب العلامة المحصل عليها في الاختبار في (3) ثلاثة.

ويحسب المعدل الفصلي للمادة على النحو الآتي :

المعدل الفصلي للمادة = (معدل المراقبة المستمرة $\times 2$) + (علامة الاختبار $\times 3$) على 5

هذا وأشار إلى أن هذه الترتيبات ما هي إلا تعديلات أدخلت على نظام التقويم البيداغوجي لتحسين تنظيم عمليات التقويم على المستويات الثلاثة الابتدائي والمتوسط والثانوي، وأن إجراءات

ويحسب المعدل الفصلي للمادة على النحو الآتي :

المعدل الفصلي للمادة = (معدل المراقبة المستمرة $\times 2$) + (علامة الاختبار $\times 3$) على 5

على مستوى التعليم الثانوي :
يتم تقويم أعمال التلاميذ من خلال المراقبة المستمرة والمنظمة التي تكون على شكل :

. استجابات شفوية وكتابية، عروض، أعمال تطبيقية، أعمال موجهة، وظائف منزلية، مشاريع، ويكون تنظيم وتيرتها ومدة إنجازها وفقا لأهداف المادة، على أن تكثف في مواد التخصص للجدوع المشتركة أو لمختلف الشعب المحددة في الملحق المرفق،

. فرضين محروسين في مواد التخصص للجدوع المشتركة أو لمختلف الشعب، وفرض واحد في المواد الأخرى،
. اختبار واحد (في كل مادة) في نهاية الفصل.

يحسب المعدل الفصلي للمادة وفقا للمراحل الآتية:

اللغات الأساسية في نهاية كل طور.
. المنع البات لتسريح التلاميذ
خلال فترة الاختبارات وفترة
مجالس الأقسام.
. دعم مقروئية النتائج المدرسية من
خلال الملاحظات النوعية المرافقة
للعلامات العددية.
. استغلال النتائج الدراسية لتنظيم
أنشطة العلاج البيداغوجي.
. وضع المعلومات المتعلقة بأعمال
التلاميذ في متناول الأولياء.

وفي الأخير، ونظرا لأهمية التقويم في
عملية التعليم والتعلم، فإني أُلح على
ضرورة إحاطة إجراءات التقويم
بالموضوعية والشفافية القصوى.

الجزائر في 02 سبتمبر 2006
عن وزير التربية الوطنية
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
ب. عباسي

التقويم المنصوص عليها في
المنشورين رقم 2039 ورقم 26
المشار إليهما بالمرجع أعلاه تبقى
سارية المفعول و على وجه
الخصوص الإجراءات المتعلقة بـ :
. إعداد المخطط السنوي للتقويم.
. تنظيم النشاطات المخصصة
لإدماج المكتسبات قبل
الاختبارات.
. إعداد مواضيع الفروض
والاختبارات التي يجب أن لا
تنصب على استرجاع المعارف
بقدر ما يجب أن تطرح وضعيات
تتطلب من التلميذ توظيف
مكتسبات وإدماجها.
. تنظيم اختبارات في نهاية
أطوار التعليم الابتدائي (الستين
الثانية والرابعة) والتعليم المتوسط
(الستين الأولى والثالثة) والتي
تهدف إلى قياس مدى التحكم في

المرفقات :

. نموذج من الدفتر المدرسي
. نماذج من كشوف نتائج التقويم
لمرحلي التعليم المتوسط والثانوي

إن التعديلات التي طرأت في وتيرة
عمليات التقويم والتي حددت في
المنشور رقم 128 المشار إليه في
المرجع أعلاه، أدت بالضرورة إلى
تكثيف كشوف نتائج التقويم في
جميع مراحل التعليم الابتدائي
والمتوسط والثانوي حسب وتيرة
التقويم المنتهجة ابتداء من سبتمبر
2006.

لذا يشرفني أن أوافيكم بهذا المنشور
الذي يرسم الدفتر المدرسي للتلميذ
في مرحلة التعليم الابتدائي، ويحدد
التعديلات التي أدخلت على
كشوف نتائج تقويم أعمال التلاميذ
لكل من مرحلي التعليم المتوسط
والثانوي، التي سيشرع في
استعمالها بداية من الموسم الدراسي
2006 / 2007.

1. الدفتر المدرسي

يعوض الدفتر المدرسي للتلميذ
كشوف نتائج التقويم لمرحلة التعليم
الابتدائي المتداولة إلى غاية اليوم في
المدارس الابتدائية. يملأ هذا الدفتر

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 481 / 2006

الأمين العام

إلى

السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات (للتطبيق والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي (للمتابعة)
السيدات والسادة مديري
المؤسسات التعليمية
السيدات والسادة المعلمين
والأساتذة (للتنفيذ)

الموضوع : تعديلات خاصة
بكشوف نتائج التقويم في مراحل
التعليم الابتدائي والمتوسط
والثانوي.

المراجع :

. المنشور رقم 05.2039 المؤرخ
في 13 مارس 2005
. المنشور رقم 05.3012 المؤرخ
في 26 نوفمبر 2005
. المنشور رقم 05.128 المؤرخ في
02 سبتمبر 2006

. صفحات مخصصة للسنوات الثانية، الثالثة والرابعة ابتدائي والخامسة أساسي، وفيها تدون النتائج العددية لتقويم أعمال التلميذ ومكتسباته في كل مادة تعليمية إلى جانب الملاحظات النوعية.

. صفحات مخصصة للسنة النهائية من التعليم الابتدائي، تسجل فيها النتائج العددية لتقويم أعمال التلاميذ الشهرية و الفصلية إلى جانب الملاحظات النوعية، إضافة إلى النتائج التي تحصل عليها التلميذ في امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي ومعدل القبول في السنة الأولى من التعليم المتوسط.

يسلم الدفتر المدرسي لولي التلميذ في نهاية كل فصل ويعاد إلى إدارة المدرسة بعد توقيعه. يحتفظ بالدفتر المدرسي على مستوى إدارة المدرسة خلال فترة تـمدرس التلميذ في المدرسة الابتدائية ويجول مع وثائق الملف المدرسي إلى المتوسطة المستقبلية عند نجاح التلميذ في نهاية مرحلة التعليم الابتدائي.

في حالة ما إذا غادر التلميذ المدرسة الابتدائية التي هو متمدرس بها قصد الالتحاق بمدرسة ابتدائية أخرى،

معلم اللغة العربية ومعلم اللغة الأمازيغية ومعلم اللغة الفرنسية في نهاية كل فصل، تدون فيه مختلف نتائج التقويم (المراقبة المستمرة، الاختبارات الشهرية والاختبارات الفصلية) في الخانات المخصصة لها، ويحسب معدل العلامات كما هو مبين في المنشور رقم 128 المشار إليه في المرجع، وتسجل فيه ملاحظات المعلمين ذات الطابع النوعي التي تبرز استعدادات المتعلم وإمكاناته وقابليته للتعلم مع التقديرات الموضوعية لتدرجه و الصعوبات الملاحظة وتوجيهات علاجها.

يتضمن الدفتر المدرسي :

. صفحات مخصصة للسنة الأولى من التعليم الابتدائي التي تسجل فيها ملاحظات نوعية عن سلوك المتعلم في القسم وقدرته على التكيف و التدرج في تعلماته خلال الفصل الأول، وكذا نتائج التقويم الشهري والفصلي خلال الفصلين الثاني و الثالث حيث تدون النتائج العددية لتقويم أعمال التلميذ ومكتسباته في كل مادة تعليمية إلى جانب الملاحظات النوعية.

تعليمية، ويحسب معدل العلامات كما هو مبين في المنشور المشار إليه في المرجع أعلاه.

يسلم الدفتر المدرسي مع ملف التلميذ لإدارة المدرسة الابتدائية المستقبلية.

تنجز الكشوف الفصلية في نسختين، تسلم نسخة لولي التلميذ في نهاية كل فصل وتحفظ النسخة الثانية في إدارة المؤسسة.

ملاحظة هامة : يخصص كراس للاختبارات الشهرية والفصلية المنظمة في جميع المواد التعليمية لمرحلة التعليم الابتدائي، وتسلم كرايس الاختبارات لأولياء التلاميذ للاطلاع عليها والتوقيع في

3. كشف نتائج التقويم لمرحلة التعليم الثانوي

تعوض الكشوف المرفقة لهذا المنشور، الكشوف المتداولة في مؤسسات التعليم الثانوي خلال السنة الدراسية 2005 / 2006. وهي كشوف فصلية تملأ من طرف أساتذة المواد وتدون فيها مختلف نتائج التقويم (تقويم نشاطات التلاميذ المختلفة - الصفية واللاصفية - الفرض الأول، الفرض الثاني والاختبارات) في الخانات المخصصة لها أمام كل مادة تعليمية، ويحسب معدل العلامات كما هو مبين في المنشور المشار إليه في المرجع أعلاه.

نهاية كل شهر بعد أن تصحح الاختبارات من طرف المعلمين، وتعاد الكرايس إلى المعلم ليحتفظ بها في القسم.

2. كشف نتائج التقويم لمرحلة التعليم المتوسط

تعوض الكشوف المرفقة لهذا المنشور الكشوف المتداولة في مؤسسات التعليم المتوسط خلال السنة الدراسية 2005 / 2006. وهي كشوف فصلية تملأ من طرف أساتذة المواد وتدون فيها مختلف نتائج التقويم (تقويم نشاطات التلاميذ المختلفة، - الصفية واللاصفية - الفرض الأول، الفرض الثاني والاختبارات) في الخانات المخصصة لها أمام كل مادة

تنجز الكشوف الفصلية في نسختين، تسلم نسخة لولي التلميذ في نهاية كل فصل وتحفظ النسخة الثانية في إدارة المؤسسة.

وهي عبارات دالة على مدى تقدم التلميذ في تعلماته واكتساب الكفاءات المستهدفة.

وفي الأخير، أؤكد على الطابع الإلزامي في استعمال الدفتر المدرسي في مرحلة التعليم الابتدائي والكشوف الجديدة في مرحلتي التعليم المتوسط و الثانوي، والتقيد بالتوجيهات العملية التي ينص عليها هذا المنشور.

إن هذا المنشور يلغي أحكام المنشور رقم 05.3012 المؤرخ في 26 نوفمبر 2005 والخاص بكشوف نتائج التقويم في مراحل التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي للسنة الدراسية 2005 / 2006.

الجزائر في 12 نوفمبر 2006
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
ب. خالدي

هذا وألفت انتباهكم إلى ضرورة الاعتناء بالملاحظات التي تسجل في الدفتر المدرسي وفي كشوف نتائج التقويم، إذ ينبغي أن تكون دالة على التمكن الفعلي للتلميذ من اكتساب التعلم ومضى التحكم في الكفاءات المستهدفة بما فيها :

- . التمكن من حل الإشكاليات المتناولة،
- . التدرج في التعلم،
- . ذوقه ورغبته في القراءة والمطالعة،
- . كتاباته ودقة تعابيره،
- . إبداء الفرضيات التي يراها مناسبة كجواب للتساؤل المطروح،
- . الكفاءات التي لم يتحكم فيها التلميذ،

طبقا للإجراءات المنصوص عليها في
المناشير المذكورة في المراجع أعلاه،
يشرفني أن أوافيكم بنموذج من
كشف علامات التقويم المستمر
الخاص بالتلاميذ المقبلين على اجتياز
امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي.

أطلب منكم القيام بالتوزيع والسهر
على تطبيق هذا النموذج في جميع
مؤسسات التعليم الابتدائي لولايتكم
قصد توحيد طريقة حساب معدل
التقويم المستمر وتبقى كيفية حساب
معدل انتقال التلاميذ إلى السنة
الأولى متوسط المحددة في المنشور
رقم 28 المذكور في المراجع سارية
المفعول.

الجزائر في 07 ماي 2006
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعليم الأساسي
ف. عادل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التعليم الأساسي
الرقم : 575 / 2006

مدير التعليم الأساسي
إلى

السيدات والسادة مديري التربية
للولايات

الموضوع : الإجراءات الخاصة
بالتكفل بنتائج التقويم المستمر
لتلاميذ السنة السادسة أساسي.

المراجع :

. المنشور رقم 05.28 المؤرخ في
15 مارس 2005.

. المنشور رقم 05.57 المؤرخ في
30 أبريل 2005.

. المنشور رقم 05.69 المؤرخ في
11 ماي 2005.



طبقا للإجراءات المنصوص عليها في المنشورين المذكورين في المراجع أعلاه، يشرفني أن أوافيكم بنموذج من كشف علامات التقويم المستمر الخاص بالتلاميذ المقبلين على اجتياز امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي.

أطلب منكم القيام بالتوزيع والسهر على تطبيق هذا النموذج في جميع مؤسسات التعليم الابتدائي لولايتكم قصد توحيد طريقة حساب معدل التقويم المستمر وتبقى كيفية حساب معدل انتقال التلاميذ إلى السنة الأولى متوسط المحددة في المنشور رقم 28 المذكور في المراجع سارية المفعول.

الجزائر في 19 ماي 2007
عن الوزير و بتفويض منه
مدير التعليم الأساسي
فريد عادل

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 096 / 2007

إلى
السيدات والسادة مديري التربية

الموضوع : إجراءات عملية خاصة بالتكفل بنتائج التقويم المستمر لتلاميذ السنة السادسة أساسي.

المراجع :

. المنشور رقم 28 المؤرخ في 15 مارس 2005، المتعلق بإجراءات القبول في السنة الأولى من التعليم المتوسط.

. المنشور رقم 481 المؤرخ في 12 نوفمبر 2006، المتعلق بتعديلات خاصة بكشوف نتائج التقويم في مراحل التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

ولاية:

كشف علامات التقويم المستمر الخاص بتلاميذ أقسام نهاية مرحلة
التعليم الابتدائي
السنة الدراسية: 20 .. / 20

اسم المدرسة: بلدية:
رقم المقاطعة: دائرة:

معلومات عن التلميذ (ة): اللقب: الاسم: الجنس: د أ
تاريخ و مكان الميلاد:

المواد	النتائج	العلامة على	معدل الفصل 1	معدل الفصل 2	معدل الفصل 3	* المعدل السنوي	إمضاء المعلم
اللغة العربية	10						
الرياضيات	10						
التربية الإسلامية	10						
التاريخ/الجغرافيا	10						
دراسة الوسط	10						
اللغة أجنبية	10						
معدل التقويم المستمر**	10						

* المعدل السنوي للمادة = (م ف 1 + م ف 2 + م ف 3) على 3
** معدل التقويم المستمر = (مجموع معدلات المواد) على 7

إمضاء وختم المدير (ة)

ذلك أن خصوصيات الطور الثالث تختلف عن تلك التي تعني السنوات الست الأولى من تـمـدرس التلاميذ والتي من المفروض أن يكون التلميذ قد اكتسبوتحكم خلالها في آليات وسائلإكتساب المعرفة التي تشكلها اللغة العربية والتربية الرياضية إضافة الى مبادئ احدى اللغتين الأجنبيتين اللتين تدرسان إبتداء من السنة الرابعة، لذا يجب الأخذ بعين الاعتبار هذه الحقيقة والبحث عن طريقة للإنتقال الى الطور الثالث التي تسمح بضمـان المكتسبات القبلية لهذا الطور في انتظار التناول الشامل للموضوع، تكون اجراءات الانتقال الى السنة السابعة أساسية للموسم الدراسي القادم كما يلي:

1. تخضع الفحوص والاختبارات الفصلية الخاصة بتقويم أعمال التلاميذ في الطورين الأولين للترتيبات التي تنص عليها المناشير السارية المفعول و هذا في انتظار تعديلها في اطار إصلاح المناهج.
2. ينظم لتلاميذ السنة السادسة من التعليم الأساسي، اختبار تأهيلي للإرتقاء للسنة السابعة أساسي في المواد الأساسية و المتمثلة في :
 - . التربية الاسلامية.
 - . اللغة العربية.
 - . الرياضيات.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم: 99/0.0.2

إلى
السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر
الكبرى (للتوزيع ومتابعة)
السيدات والسادة مديري التربية
للولايات (للتوزيع و المتابعة)
السيدات والسادة رؤساء
مؤسسات التعليم الأساسي للأطوار
الثلاثة (للتنفيذ)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين (للإعلام و المتابعة)

الموضوع : إجراءات الإنتقال الى
السنة السابعة أساسي.

المرجع : المنشور الوزاري رقم
1011 98 المؤرخ في 12 أوت
1998 و الخاص بالتقويم
البيداغوجي في المنظومة
التربوية. حتى و أن كان التعليم
الأساسي وحدة متكاملة من السنة
الأولى الى السنة التاسعة فإن
اجراءات الإنتقال إلى السنة السابعة
تختلف عن الترتيبات العملية
المعتمدة لاقرار ارتقاء التلاميذ من
سنة الى أخرى في الطورين الأولين.

التلاميذ أو عايشوها تقترح على التلاميذ خمس نشاطات تتعلق :
أ. إستعمال أربع مفردات مستخرجة من النص في جمل مفيدة
4 نقاط.

ب. تحويل جملة من النص الى صيغ تعودها التلميذ (تأنيث. تجميع. نفي.) 4 نقاط.

ج. إعراب كلمات أو تراكيب مستخرجة من النص (ثلاث مفردات أو تراكيب) 3 نقاط.

د. تصريف ثلاثة أفعال الى صيغ مدروسة في برنامج التلميذ. 3 نقاط.

د. إنتاج فقرة من 6 الى 8 أسطر من وضعيتين تقترحان على التلميذ إنطلاقا من فحوى النص على أن تترك حرية إختبار الوضعية للتلميذ. 6 نقاط.

2.4. الرياضيات :

إلى جانب اللغة العربية، تعد الرياضيات هي الأخرى لغة أساسية لاكتساب العلم والمعرفة التقنية وسندا لتنمية فكر الطفل وتعوده على الملاحظة والتحليل والإستنتاج والربط بين العناصر لذا يعد التأكد من التحكم في الإستعمال السليم لبعض الأدوات الضرورية لمواصلة الدراسة أمرا حتميا، تقترح للتلاميذ :

. اللغة الأجنبية المدروسة (فرنسية أو إنجليزية). (تعتبر هذه الفحوص بمثابة إختبارات الفصل الثالث.
3. تنظم هذه الفحوص في يوم واحد حسب التوزيع التالي :

الفترة	المادة	المدة
الصباح	التربية الإسلامية	45 د
المساء	اللغة العربية	90 د
	اللغة الأجنبية	45 د

تتخلل الإختبارات الصباحية والمسائية فترة إستراحة تقدر بـ 15 دقيقة. تجرى هذه الفحوص يوم الأحد 23 ماي 1999 بالنسبة للمنطقتين الثانية والثالثة ويوم الثلاثاء 08 جوان 1999 بالنسبة للمنطقة الأولى :

4. مضمون الإختبارات :

1.4. اللغة العربية :

تعد لغة التعليم الأداة الأولى لاكتساب العلم و المعرفة. لذا يعد التحكم فيها مستلزما لمواصلة تدرس عادي وطبيعي.
و من ثمة يستوجب إختبار مدى تحكم تلاميذ السنة السادسة في مختلف النشاطات المرتبطة بتعلمها.
إنطلاقا من نص حقيقي غير مصطنع، أقصاه 15 سطرا ينتقى على أساس وضعيات تعود عليها

5. التنظيم المادي للفحوص :
1.5. تحديد المؤسسات (المراكز) :
تتولى مصالح مفتشية أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى و مديرية التربية للولاية بمساعدة مفتشي التربية و التعليم الأساسي للطورين الأولين تعيين المؤسسات (المراكز) التي ستجرى بها الفحوص (مدرسة ابتدائية أو أكاديمية) و يوزع كل تلاميذ السنة السادسة (المراكز).
أساسي عبر هاته المؤسسات

2.5. اختيار المواضيع و سحبها :
يتم اقتراح المواضيع من طرف مفتشي التربية و التعليم الأساسي للطورين الأولين في الولاية وفق البرامج الرسمية و المقاييس المحددة سالفاء، ثم تدرس هذه الاقتراحات من قبل لجنة مكونة من بعض مفتشي التربية و التعليم الأساسي للطورين الأولين و بعض مديري المدارس الابتدائية و بعض معلمي المدرسة الأساسية يترأس هذه اللجنة مفتش أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى أو مدير التربية للولاية.

بعد الاتفاق على المواضيع يتم سحبها و توزيعها على المراكز المعنية لاجراء الفحص.

أ. ثلاثة تمارين منفصلة يختار منها إثنين للإجابة عنهما على أن تمسح هذه أكبر 31 شطر من برنامج السنة السادسة أساسي. ينقط كل تمرين على 06.
ب. مسألة تتضمن 4 أسئلة، الثلاثة الأولى منفصلة عن بعضها و السؤال الرابع مرتبط بإحدى الأسئلة الثلاثة الأولى — 8 نقاط.

3.4. اللغة الأجنبية : فرنسية أو إنجليزية حسب ما درسه التلميذ.
انطلاقا من نص بسيط حقيقي من 6 الى 8 أسطر يتعرض لوضعية ألفها التلاميذ تقترح عليهم ثلاثة أسئلة تتماشى و النشاطات التي تعودوا عليها في القسم.
أ. أسئلة حول فهم النص (تركيب جملة أو جملتين باستعمال مفردة أو إثنين من النص). 4 نقاط.
ب. أسئلة حول القواعد. 8 نقاط.
ج. تحرير جمل (في 3 أو 4 أسطر) حول فكرة من النص. 8 نقاط.

4.4. التربية الإسلامية :
يحتوي الإختبار على مجموعة من الأسئلة البسيطة ترمي الى تقييم معارف التلميذ:
أ. القرآن الكريم إسترجاع الآيات 10 نقاط.
ب. العبادات أو المعاملات للإختبار 10 نقاط.

على ضمان مكان بيداغوجي لكل تلميذ ناجح إما على مستوى المدرسة الأساسية الإكمالية التابعة للقطاع أو بالقطاع المجاور.

يخضع التلاميذ المتحصلين على معدل سنوي يتراوح بين 9 و 10 على 20 الى الدراسة من طرف مجلس يرأسه مفتش المقاطعة والمتكون من مديري المدارس الابتدائية والمدارس الإكمالية التابعة للقطاع ويتم الإنقاذ حسب الإمكانيات البيداغوجية المتوفرة.

ينجز هذا المجلس محضرا للمداولات يرفقه بقائمة التلاميذ الناجحين للإنتقال الى السنة السابعة أساسي مع تعيين الاكتمالية و على مدير الإكتمالية إعلام التلاميذ الناجحين كتابيا.

واعتبارا للأهمية التي يكتسبها انتقال التلاميذ من الطور الثاني الى الطور الثالث على الصعيد التربوي والتنظيمي. أطلب من الجميع اعطاء الموضوع عناية خاصة من حيث الاعداد والمتابعة لتحقيق الأهداف المنتظرة منه وترسيخ التحول التربوي الذي تسعى المدرسة الأساسية الى تجسيده.

الجزائر في 3 ماي 1999
الامين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

6. تصحيح الفحوص :
على إثر انتهاء إجراء الفحوص، يقوم مفتش التعليم الأساسي على مستوى مقاطعته بتوزيع الوثائق على المعلمين المعينين من طرفه لتصحيحها خلال أوقات عملهم ويتم التصحيح وفق سلم موحد ومقترح من طرف مديرية التربية للولاية.

7. حساب معدل الإنتقال :
1.7. معدل الفحوص التأهيلية :
يعطى لكل من مادتي اللغة العربية والرياضيات المعامل 2.
يعطى لكل من مادتي التربية الإسلامية واللغة الحية المعامل 1.
يحسب معدل كل تلميذ بتقسيم مجموع النقاط المحصل عليها على 6.

2.7. معدل الإنتقال :
يحسب معدل الإنتقال للسنة السابعة 32 أساسي بالنسبة لكل تلميذ وفق الطريقة التالية :

معدل نقاط اختبارات الفصلين الأول والثاني (نتائج الفحص) على 2

ينتقل الى السنة السابعة أساسي كل تلميذ تحصل على نقطة تساوي 10 من 20 فما فوق. على المصالح المعنية بمديريات التربية أن تسهر

لانتقال الى السنة الأولى ثانوي
والتي كانت مقدرة بـ 50 %، لا
يجب تجاوزها في أي حال من
الأحوال و في أية مقاطعة كانت
كما حدث ذلك في الدوريتين
الأخيرتين، علما أن هذا الاستثناء
لا يعني التلاميذ الذين تحصلوا على
معدل قبول يعادل أو يفوق 10
من 20.

و الملحق رقم 1 يبين التناقضات
التي أفرزتها أعمال مجالس القبول
لسنة 1998 و التي نأمل ألا تتكرر
ثانية في الدورة المقبلة.

أما الملحق رقم 2 فهو عبارة عن
الجدول الخاص بحصيلة أعمال
مجالس القبول لكل ولاية لهذه السنة
و الذي ينبغي حتما إرساله عن
طريق الفاكس الى مديرية التقويم
والتوجيه والاتصال 23.28.77
(02) في أجل لا يتجاوز 15
جويلية 1999 على أن يحمل
وجوبا ختم و توقيع المسؤول الأول
على قطاع التربية بالولاية ؛ علما
أن العديد من المعلومات التي
يتضمنها الجدول يمكن اعدادها
مسبقا. أما الملحق رقم 3 فإنه
يitضمن قائمة الولايات التي لم
تستلم المديرية حصيلة أعمال

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم و التوجيه والاتصال
رقم: 99/6.0.0/27.

مدير التقويم و التوجيه و الاتصال
الى
السيد مفتش أكاديمية محافظة
الجزائر الكبرى
السيدات والسادة مديري التربية

الموضوع : بخصوص إجراءات
الانتقال الى السنة 1 ثانوي.

المرجع : المنشور الوزاري رقم
98/6.2.0/216 المؤرخ في 21
مارس 1998.

المرفقات : ثلاثة ملاحق.

يشرفني أن أهني الى علمكم بأن
إجراءات الانتقال الى السنة الأولى
ثانوي تبقى خاضعة لأحكام
المنشور الوارد ذكره في المرجع
أعلاه بصفة استثنائية هذه السنة.

إلا أنني أذكر وأؤكد مرة أخرى،
إن كانت الحاجة لذلك ضرورية،
بالنسبة لبعض الإدارات الولائية
للتربية بأن النسبة التقليدية المحددة



الإجراءات الجديدة، فإنها تستلزم كذلك احترام التعليمات، وبخاصة إذا كنا نرغب في تطبيق صارم للخطة التي وضعت في نوفمبر 1995 في هذا المجال.

الجزائر في 21 مارس 1999
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عاشور سغوان

بمجالس القبول بما في الآجال المحددة، علما أن كل تأخير يؤثر سلبا على برمجة العمليات الموالية على المستوى المركزي.

هذا و ألفت انتباهكم الى أن العودة الى المعايير البيداغوجية في عملية الارتقاء والانتقال، وإن كانت تقتضي التدرج في تطبيق

الملحق رقم (1)
قائمة الولايات التي تجاوزت فيها نسب الانتقال 50% بمعدلات تقل عن
20/0

الولاية	المقاطعة	الحد الأدنى لمعدل الانتقال	النسبة
1. عين الدفلة	العبادية	9.60	49,50%
2. تيبازة	الدواودة	9.00	93,54%
3. تسمسيت	الأزهارية	9.00	29,50%
4. تندوف	ابن باديس	9.50	62,53%
5. ورقلة	العبد بن صحراوي	9.50	26,50%
6. الجلفة	فيض البطمة	9.00	75,58%
7. تبسة	العقلة	9.00	47,54%
8. غرداية	العطف	9.13	53,50%
9. بجاية	بجاية	9.50	93,50%
10. بومرداس	الثنية	9.08	28,50%
	شعبة العامر	9.33	51,50%
11. البويرة	صور الغزلان	9.00	31,51%
	مشدالة	9.00	55,66%
12. أم البواقي	أم البواقي	9.00	01,54%
	عين بيبوش	9.00	01,55%
13. باتنة	المعذر	9.50	95,59%
	عين توتة	9.50	90,50%
14. بسكرة	أمشونش	9.51	09,52%
	طولقة	9.00	88,50%
	سيدي عقبة	9.51	30,52%
15. ميلة	ميلة	9.00	13,53%
	القرارم. مروان	9.00	00,54%
	شلغوم العيد.	9.00	96,51%
	تاجنانت	9.00	86,50%
	فرجوة- بوحاتم	9.00	
16. محافظة الجزائر الكبرى	باب الوادي	9.50	26,56%
	أول ماي	9.50	46,59%
	ابن عكنون	9.50	63,63%

%67	9.50	سيدي أحمد	17. سعيدة
%65	9.50	الرباحية	
%59	9.50	سيدي بوبكر	
%51	9.50	يوب	
%51	9.50	العساسنة	
%61,59	9.50	الحواس	18. سيدي
%54,83	9.50	عقبي علي	بلعباس
%51,94	9.50	إينال	
%51,35	9.50	دراع فاطمة	
%53,73	9.50	بوخاري عبد القادر	
%57,79	9.75	بلخير	19. قالة
%56,43	9.75	الجزارة	
%53,76	9.75	بومصرة	
%54,86	9.75	وادي الزناتي	
%50,70	9.50	بوشقوف	
%50,04	9.75	قالمة	
ما بين 50,24 و %72,42	9.00	تسع مقاطعات	20. تيزي وزو
ما بين 50,89 و %59,30	9.50 - 9.00	إثنتا عشرة مقاطعة	21. غليزان
ما بين 52,70 و %73,40	9.50	أربع عشرة مقاطعة	22. مستغانم
ما بين 50,50 و %54,15	9.90 - 9.19	ست عشرة مقاطعة	23. وهران

الملحق رقم (2) أ

المقاطعة	عدد التلاميذ السنة					
	الأولى ثانوي			التاسعة أساسية		
	معا	إناث	ذكور	معا	إناث	ذكور
تحسب النسبة المئوية بالعودة الى العدد الإجمالي لتلاميذ التاسعة أساسية.						

ملحق رقم 2 (ب)

الملاحظات	المقبولون بمعدل م : 9 > م > 9.49 الأساسي				المقبولون بمعدل م : 99.9 > م > 9.50				المقبولون بمعدل م : م < 10				المقاطعة	
	%	معا	إناث	ذكور	%	معا	إناث	ذكور	%	معا	إناث	ذكور		
تحتسب النسبة المئوية بالعودة الى عدد المقبولين في الأولى ثانوي					تحتسب النسبة المئوية بالعودة الى عدد المقبولين في الأولى ثانوي				تحتسب النسبة المئوية بالعودة الى عدد المقبولين في الأولى ثانوي					

إجباري، غير مربوط بإمكانات القبول.
على المصالح المحلية للتربية أن توفر مقعدا لكل التلاميذ المؤهلين الانتقال.

من ناحية أخرى، يجب كذلك الأخذ بعين الاعتبار ظروف تدرس التلاميذ في بعض المناطق الصعبة.

لذا، أرجو أن لا تعلنوا عن النتائج في حالة تدهور نسبة التلاميذ المنتقلين بالمعايير المذكور في المنشور الوزاري، قبل أن تجربوا المصالح المركزية مع، ذكر المعدل الذي يمكن التوقف عنده لتدارك الوضع، وكذا المنطقة التي يعينها الموضوع. في هذه الحالة، من الممكن أن تسمح وزارة التربية الوطنية استثنائيا و على ضوء المعلومات التي تقدمونها بالتزول إلى أقل من 9 في بعض المناطق التي شهدت ظروف تدرس صعبة.

من ناحية أخرى، أرجو أن تبعثوا لنا مباشرة بعد الاختبار المواضيع التي قدمت إلى التلاميذ في المواد الأربعة التي تحددها المنشور الوزاري وكذا تصحيح هذه المواضيع و سلم التنقيط.

الجزائر في 29 ماي 1999
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

الملحق رقم 3

الولايات التي لم ترسل حصيلة أعمال مجالس القبول والتوجيه لسنة 1998 في آجالها (جويلية 1998).

بجاية. البويرة. تيارت. تيزي وزو. سطيف. عين الدفلة. غليزان.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه و الاتصال
المديرية الفرعية للتوثيق
الرقم : 1999 / 592

إلى
السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر
الكبرى
السيدات و السادة مديري التربية
بالولايات (47)

الموضوع : الانتقال إلى السنة
السابعة أساسى.

المرجع : المنشور الوزاري
448 و.ت.أ.ع 1999 المؤرخ في
03 ماي 1999.

عظفا على المنشور المذكور في
المرجع، يشرفنى أن أذكركم أن
الانتقال إلى السنة السابعة أساسى
باعتبار أن التعليم الأساسى

الإجراءات لا تهدف البتة إقامة حاجز في المسار المدرسي العادي للتلاميذ، بقدر ما تستهدف إثارة وترسيخ حب العمل و بذل المزيد من الجهد و المثابرة ليصبح النجاح قائما على الاستحقاق و الاستعداد الفعلي لمواصلة الدراسة في المستوى الموالي لا على مجرد ترتيب للتلاميذ حسب معدلهم، الذي أدى تطبيقه بصفة آلية إلى إفراغ عملية التقويم من بعدها التربوي.

لذا، يشرفني أن أبلغكم بالتدابير المتعلقة بالتقويم و الانتقال إلى السنة السابعة، و إجراءات تنظيم فحص نهاية السنة السادسة أساسي.

التقويم في السنة 6 أساسي
يأخذ التقويم في السنة السادسة أساسي شكلين رئيسيين :

1. التقويم المستمر
و يعتبر رقدا منتظما و دوريا لنشاط و سلوك التلاميذ و تفاعلهم مع المواقف التعليمية، و كفاءات معالجتهم للمسائل المطروحة، واستيعابهم للمفاهيم المقدمة. و يتم ذلك عن طريق التمارين اليومية والأسبوعية والاستجابات والفروض المتزلية، ويتوج في نهاية كل فصل باختبارات دورية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الأمانة العامة
الرقم: 2000.642

وزير التربية الوطنية
إلى
السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
(للتنفيذ)

الموضوع : تقويم أعمال التلاميذ في السنة السادسة أساسي وإجراءات انتقالهم إلى السنة السابعة.

المراجع :
. المنشور رقم 1011/ع.اوت
و/98 المؤرخ في 12 أوت 1998.
. المنشور رقم 02 المؤرخ في 3 ماي 1999.

المرفقات : جدول إحصائي.

إن إجراءات التقويم و الانتقال في السنة السادسة أساسي يجب أن تندرج ضمن السياق العام لمفهوم التعليم الأساسي باعتباره وحدة متكاملة من السنة الأولى إلى السنة التاسعة. لذا فإن هذه

لإثبات قدراتهم على مواصلة التعليم في الطور الثالث، ويسمح استغلال نتائج هذا الفحص يوفر معلومات عن المردود الداخلي للنظام التربوي في هذا المستوى.

1.2. مواد الفحص

إضافة إلى المواد التي تعبر أدوات لاكتساب المعارف و المتمثلة في اللغة العربية و التربية الرياضية و اللغة الأجنبية الأولى، تدرج مادي التربية الإسلامية و التاريخ باعتبارهما تساهمان في تكوين شخصية التلاميذ و تنمية حسهم المدني.

2.2. مضمون الإختبارات

يجب أن تكون مواضيع الفحص مطابقة لمضامين البرنامج و منسجمة مع المواقيت المحددة لكل مادة، و دقيقة و خالية من الأخطاء، و في متناول أوسط للتلاميذ، و يجري هذا الفحص تحت المسؤولية التامة للسيد مفتش أكاديمية الجزائر و السيدات و السادة مديري التربية.

اللغة العربية

تعد لغة التعليم الأداة الأولى لاكتساب العلم و المعرفة.

ويسمح استغلال نتائج هذا الشكل من التقويم :

. بمراجعة و تعديل منهجية التعليم لتحقيق الأهداف المحددة، إذا اقتضى الأمر ذلك، و بتحديد التدابير العلاجية الملائمة التي تأخذ طابع الدعم و الاستدراك.

لذا لا ينبغي أن يخرج هذا النوع من التقويم عن إطاره الطبيعي، و لا يجب أن يتعدى حدود المؤسسة في تنظيمه و في اختيار مواضيعه، حيث يندرج ضمن النشاط العادي للفرق التربوية بالمؤسسة.

وعليه فمن الآن و صاعدا يجب العدول نهائيا عن الفروض و الإختبارات الفصلية التي كانت تنظم على مستوى مقاطعة أو مقاطعات أو حتى على المستوى الولائي، و التي كثيرا ما تؤدي إلى إهدار فضيع للوقت المخصص للدراسة دون أن تثمر على أي إجراء تربوي علاجي من شأنه تحسين عملية التعليم و التعلم.

2. فحص نهاية السنة السادسة

وهو عبارة عن تقويم شامل لمكتسبات التلاميذ و مستوى تحصيلهم في نهاية الطور الثاني،

وأداة لتنمية فكر الطفل و تعويده على الملاحظة و التحليل والاستنتاج والربط بين العناصر، لذا يعد التأكد من التحكم في الاستعمال السليم لبعض الأدوات الرياضية الضرورية لمواصلة الدراسة أمراً حتمياً.

و يقترح على التلاميذ :

1. ثلاثة تمارين منفصلة، يختار منها التلميذ اثنين على أن تشمل هذه التمارين أكبر شطر ممكن من البرنامج (12 نقطة).
2. مسألة تتضمن أربعة أسئلة، الثلاثة الأولى منها منفصلة عن بعضها والسؤال الرابع مرتبط بأحد الأسئلة الثلاثة الأولى (8 نقاط).

اللغة الأجنبية الأولى

انطلاقاً من نص واقعي بسيط لا يتعدى 10 أسطر لوضعية ألفها التلاميذ تقترح عليهم خمسة أسئلة و تحرير فقرة.

1. ثلاثة أسئلة حول فهم النص (6 نقاط).
2. ثلاثة أسئلة حول استعمال اللغة (قواعد) (6 نقاط).
3. تحرير فقرة لا تتجاوز 4 أسطر إنطلاقاً من فكرتين على الإختيار (8 نقاط).

لذا فإن التحكم فيها ضروري لمواصلة تـمدرس عادي وطبيعي، ومن ثمة يستوجب اختبار مدى تحكم التلاميذ في مختلف النشاطات المرتبطة بتعلمها. فمن خلال نص حقيقي و غير مصطنع لا يتجاوز 15 سطراً و يتم اختياره على أساس وضعيات تعودّ عليها التلاميذ، إناث وذكور أو عايشوها، وتقترح عليهم خمس نشاطات تتعلق :

1. شرح ثلاث مفردات مستخرجة من النص و استعمالها في جملة مفيدة، (6 نقاط).
2. تحويل جملة مستخرجة من النص، (3 نقاط).
3. إعراب ثلاث كلمات أو جملة مستخرجة من النص (3 نقاط).
4. تشكيل ثلاث كلمات أو جملة مختارة من النص (3 نقاط).
5. تحرير فقرة من 6 إلى 8 أسطر انطلاقاً من موضوعين على الاختيار لهما علاقة بفحوى النص، (5 نقاط).

التربية الرياضية

إلى جانب اللغة العربية، تعدّ التربية الرياضية هي الأخرى لغة أساسية لاكتساب العلم و المعرفة التقنية،

3.2. إجراءات الفحص

حتى لا ينحرف الفحص عن بعده التربوي، فإن عملية تحسيس المعلمين المعنيين بالحراسة يجب أن تدرج ضمن عمليات التحضير، وتستهدف أساساً تبليغهم التوجيهات المتعلقة بطريقة إدارة وتنفيذ العملية، و التركيز على توفير الجو الملائم للتلاميذ الذين يخضعون للفحص في مؤسستهم الأصلية و في ظروف عادية بعيدة عن القلق و الضغط السيكولوجي الذي يميز الإمتحانات عادة.

و تتم عملية التحسيس في إطار نشاطات سلك التفتيش المعني مع اتخاذ كل التدابير اللازمة لضمان حراسة حيادية للتلاميذ. وتشمل هذه الإجراءات تكويت لجنة بناء الإختبارات التي يتضمنها الفحص و سلايم التنقيط خاصة سحب المواضيع، سير الفحص، عملية التصحيح و ضبط النتائج. و يتم اجراء الفحص على المستوى الولائي وفقاً لبرنامج الإمتحانات في صبيحتين حسب الجدول التالي:

التربية الإسلامية

و هي تساهم في ترسيخ القيم والأخلاق الإسلامية السمحة، يقترح فيها على التلاميذ ثلاثة أسئلة من مضمون برنامج السنة السادسة أحدها إجباري (12 نقطة)، و الثاني اختياري، (8 نقاط).

التاريخ

مادة اجتماعية امتيازية في تكوين الشخصية و ترقية الحس المدني، والاعتزاز بالإنتماء للوطن.

و يقترح على التلاميذ ثلاثة أسئلة من مضمون البرنامج أحدها إجباري (12 نقطة) و الثاني اختياري (8 نقاط).

أما بالنسبة للمواد الأخرى التي لم يشملها الفحص، فإن تقويمها يتم بصفة عادية، أي أنها تخضع لاختبارات نهاية الفصل الثالث قبل موعد الفحص الولائي.

المدة	المواد	الفترة
30د	8 سا 30د : التربية الإسلامية	الصبيحة الأولى
60د	15د. استراحة 9 سا 15د : اللغة العربية	
30د	15د. استراحة 10 سا 30د : التاريخ	
60د	08 سا 30د : اللغة الأجنبية	الصبيحة الثانية
60د	15د. استراحة 09 سا 45د : التربية الرياضية	

مديري المدارس الابتدائية والمدارس الإكمالية، على أن يتم الإنقاد وفقا للإمكانيات البيداغوجية المتوفرة.

5.2. تحليل نتائج الفحص

توضع حصيلة لنتائج الفحص وفقا للجدول المرفق على أن يرسل في نسختين، واحدة إلى مديرية التقويم والتوجيه والاتصال وأخرى إلى مديرية التعليم الأساسي قبل تاريخ 20 جويلية 2000. تليها دراسة تحليلية لنتائج الولاية تنجز و ترسل إلى مديرية التقويم والتوجيه والاتصال على أكثر تقدير قبل 15 أكتوبر 2000.

الجزائر في 16 أفريل 2000
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

4.2. حساب معدل الانتقال

يتم حساب معدل الانتقال إلى السنة السابعة أساسي كما يلي :
المعدل السنوي + نتائج الفحص على 2

المعدل السنوي = معدل الفصل 1 +
معدل الفصل 2 + معدل الفصل 3
على 3
معدل الفصل الثالث يتضمن نتائج التقويم المستمر للمواد التي لم تدرج في الفحص.

يتم إقرار الانتقال إلى السنة السابعة أساسي لكل تلميذ تحصل على نقطة تساوي أو تفوق 20/10.

اما التلاميذ الذين لم يتحصلوا على المعدل فتتم دراسة وضعياتهم من طرف مفتش المقاطعة يتكون من

بأن بلادنا ستشارك هذه السنة في مشروع اليونسكو الهادف إلى تقويم مكتسبات تلاميذ السنة الثامنة في مادتي الرياضيات والعلوم (Projet UNESCO/MLA II)، في انتظار استدراك المرحلة الأولى من المشروع التي تمت السنة الماضية ولم تشارك فيها الجزائر (MLAI)، والتي انكبت على تقويم مكتسبات تلاميذ السنة الرابعة. وبهذا الصدد قد سبق لي و أن أشعرتكم-المراسلة المؤشرة بالمرجع أعلاه- بأن الولاية التي تشرفون عليها تعد ضمن الولايات العشرين التي تتكون منها العينة.

و يندرج هذا المشروع ضمن المسعى الهادف إلى المتابعة المستديمة للمكتسبات المدرسية، الذي جاء استجابة لنداء ندوة جمتين (Jomtien) حول التربية للجميع. و إن تقويم مكتسبات تلاميذ السنة الثامنة، الذي يأتي في أعقاب تقويم مكتسبات تلاميذ السنة الرابعة في كل من النشاطات التي هي على صلة بالتربية الرياضية، والقراءة والكتابة، و معرفة الحياة اليومية التي تتشكل منها المجالات الثلاثة للمعارف القاعدية، يهدف من جملة ما يهدف إليه إلى:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الأمانة العامة
الرقم : 632 / 2002

وزير التربية الوطنية

إلى

السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدة و السادة مديري التربية
لولايات : بومرداس، عين
تيموشنت، النعام، مستغانم،
سعيدة، بشار، تيارت، عين
الدفلى، البليدة، المدينة، تيبازة،
عنابة، سطيف، سوق أهراس،
باتنة، المسيلة، الوادي، غرداية،
تغراست.

الموضوع : مشاركة الجزائر في
مشروع اليونسكو الهادف إلى
تقويم مكتسبات تلاميذ السنة
الثامنة.

(Projet UNESCO/MLA II)

المرجع : إرسالي رقم 431 المؤرخ
في 26 مارس 2002.

الوثائق المرفقة : خمسة أدلة.

عطفًا على إرسالي المشار إليه
بالمرجع أعلاه، يشرفني أن أخبركم

والاستبيانات الاجتماعية -
الديمغرافية و تصحيحها و حجز
معطياتها) بالنسبة للمنطقة الغربية،
و المنطقة الوسطى، والمنطقة
الشرقية، وفقا للتقطيع التالي :

. المنطقة الغربية :

الولاية المشرفة : وهران.
الولايات المعنية : عين تيموشنت،
مستغانم، سعيدة، تيارت، النعام،
بشار.

. المنطقة الوسطى :

الولاية المشرفة : غرداية.
الولايات المعنية : الجزائر،
بومرداس، المدية، تيبازة، البليدة،
عين الدفلة، غرداية، تمنراست.

. المنطقة الشرقية :

الولاية المشرفة : قسنطينة.
الولايات المعنية : عنابة، سوق
أهراس، المسيلة، باتنة، سطيف،
الوادي.

إن التكفل بهذا المشروع يتطلب
التحكم في مختلف مراحل، واحترام
الآجال المحددة لكل منها. إلا أن
ما يؤسف له هو أن عدة ولايات
لم تحترم تعليماتي الواردة في
الإرسال المؤشر بالمرجع أعلاه

. تقويم نوعية التربية الممنوحة
للتلاميذ عبر التقاط عدد من
المعلومات الخاصة بمكتسبات
التلاميذ ومحيطهم المدرسي
والعائلي، و تحليلها.

. متابعة فعلية لما ينجز في مجال
ضمان التربية للجميع.

. دعم القدرات الوطنية في مجال
التقويم من أجل متابعة مستديمة
لنوعية التربية.

. تشكيل فرق وطنية مؤهلة للقيام
بمثل هذا النمط من الاستقصاءات
والتقويم.

. تأسيس قاعدة معلومات تسمح
بانخاذ القرارات المناسبة في مجال
نوعية التربية الممنوحة.

. ضمان اتساع ثقافة التقويم على
مختلف المستويات.

وبذلك تتضح أهمية هذا المشروع
بالنسبة لنظامنا التربوي لا سيما
ونحن مقبلون على إصلاح شامل
لهياكله ومضامينه. و في هذا
الإطار أخبركم بأن مديرية
التقويم و التوجيه والاتصال قد
كلفت بقيادة هذا المشروع في
مختلف مراحل، كما كلفت
مديريات التربية لولايات وهران،
غرداية وقسنطينة، بالإشراف على
العملية (تطبيق الاختبارات

المرحلة السابقة بالنسبة لبعض الولايات.

لذا، و تجنباً لأي التباس في تأويل التعليمات الوزارية، فإن مهام ودور كل هيكل محددة كالاتي :

وزارة التربية الوطنية، مديرية التقويم والتوجيه والاتصال، المديرية الفرعية للتقويم :

. تتولى قيادة المشروع في مختلف مراحلها، كما تتكفل بإصدار التعليمات و التوجيهات التي هي على صلة به.

. تتكفل بمهام التنسيق مع منظمة اليونسكو فيما يخص المشروع بالتشاور مع اللجنة الوطنية لليونسكو/ألسكو.

. تتكفل بمهام التنسيق على مستوى الوطن.

. تتكفل بسحب دفاتر الاختبارات والاستبيانات و إيصالها إلى الولايات المكلفة بالتنسيق حسب المناطق.

. تتكفل باستغلال النتائج و تحرير التقرير العام في الورشات الإقليمية المخصصة لهذا الغرض من طرف منظمة اليونسكو.

بالرغم من الاتصالات العديدة لمدير التقويم و التوجيه والاتصال بمسؤوليها. فمثل هذه الوضعية التي أدت بنا إلى عدم احترام الآجال التي حددتها اليونسكو لكل مرحلة، عقدت مهمة ممثلنا في الورشة التي انعقدت بالرباط حول الموضوع في الفترة الممتدة ما بين 14 و 19 أفريل 2002، ولا يمكن قبولها مستقبلاً على الإطلاق.

لذا فإنني أدعوكم إلى دراسة الوثيقة المرفقة بهذا الإرسال و التي تحدد دور و مهام كل متعامل في هذه العملية، فضلاً عن تضمينها لبرنامجاً دقيقاً لمختلف المراحل التي يجب احترامها بكل صرامة تفادياً لأي انعكاس سلبي على المشروع، لأن مختلف الآجال حددت وفقاً للبرنامج التي حددتها منظمة اليونسكو اعتباراً لتواريخ انعقاد الورشات الإقليمية.

كما لا يفوتني أن ألفت انتباهكم إلى أن هذه العملية موضوعة تحت مسؤوليةكم المباشرة في مختلف المراحل التي تهم الولاية التي تشرفون عليها، ولا يمكن بأي حال من الأحوال إلقاؤها على عاتق مراكز التوجيه، كما حدث في

والاستبيانات) بالنسبة للولايات الملحقه بها، و توفر لهذا الغرض كل الوسائل اللازمة لضمان السير الحسن للعملية في الآجال المحددة لها (أساتذة مصححون، أمانة، وسائل مادية)، وفقا للتعليمات الوزارية.

. تتكفل بعملية حجز المعطيات وإدخالها في الحاسوب و تسخر لذلك كل المستخدمين اللازمين والتجهيزات الضرورية و الوسائل المادية المرفقة لإنهاء العملية في الآجال المحددة لها.

. تتكفل بإيصال كل الوثائق والمستندات الناتجة عن العمليتين الآتيتين الذكر إلى المديرية المركزية المكلفة بالإشراف على المشروع.

مديريات التربية المعنية بتطبيق الاختبارات و الاستبيانات الاجتماعية الديموغرافية :

وهي ولايات : بشار، عين تموشنت، النعامة، مستغانم، سعيدة، تيارت، عين الدفلى، المدية، البليدة، تيبازا، الجزائر، بومرداس، سطيف، المسيلة، باتنة، سوق أهراس، عنابة، غرداية، الوادي، تمنراست التي تعتبر ولايات مشاركة في المشروع.

. يشرف مدير التربية، **شخصيا**، على العملية في مختلف مراحلها على مستوى الولاية.

. تتكفل بكل النفقات الناجمة عن تنفيذ المشروع في حدود الاعتمادات التي ستخصص لهذا الغرض من طرف وزارة التربية الوطنية، و منظمة اليونسف (UNICEF) و اللجنة الوطنية لليونسكو ألسكو.

مديريات التربية لولايات وهران، غرداية، قسنطينة :

. تتولى الإشراف الجهوي على العملية وفقا للتقطيع الذي يتضمنه هذا المنشور.

. توفر كل الشروط البشرية والمادية اللازمة لانعقاد اليوم/الأيام التحسيسية والإعلامية التي تبرمجها مديرية التقويم والتوجيه والاتصال.

. تتولى استلام دفاتر الاختبارات والاستبيانات الاجتماعية الديموغرافية من الوزارة، وتسهر على توزيعها على الولايات الملحقه بها في الآجال المحددة للعملية.

. تتكفل باستلام دفاتر الاختبارات والاستبيانات الاجتماعية الديموغرافية من الولايات الملحقه بها بعد تطبيقها، وتسهر على مراقبتها وأمنها، إلى غاية انتهاء مختلف العمليات المبرمجة.

. تتكفل بالإشراف على عملية التصحيح (الاختبارات

الاختبار المعنية بعد مراقبتها
(الكمية، النوعية، السحب،...).
تتكفل مفتشية الأكاديمية /
مديرية التربية المعنية باستلام دفاتر
الاختبارات و الاستبيانات من
مراكز الإجراء بعد العملية، و تتولى
مراقبتها و مراقبة كل الوثائق المرفقة
بها.

. تتكفل مفتشية الأكاديمية / مديرية
التربية المعنية بإيصال كل الوثائق
المذكورة آنفا (دفاتر الاختبارات،
الاستبيانات، و الوثائق
المرفقة) إلى مراكز التصحيح
وهران بالنسبة للمنطقة الغربية،
غرداية بالنسبة للمنطقة الوسطى،
قسنطينة بالنسبة للمنطقة الشرقية).
. تتكفل مفتشية الأكاديمية /
مديرية التربية المعنية بإقامة كشف
لتعويض مختلف المتدخلين في
العملية وفقا للتعليمات الوزارية، و
ترسله إلى المديرية المركزية المكلفة
بالمشروع في الآجال المحددة لذلك.

و عليه و نظرا لأهمية العملية،
وصلتها مباشرة بعلاقة بلادنا
بمنظمة اليونسكو و مصداقيتها،
فإني آمل أن تولى بعنايتكم
الخاصة في كل مرحلة.

الجزائر في 27 أبريل 2002
الامين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

. تتكفل كل مديرية ولائية معنية
بالسهر على تنفيذ التعليمات
الخاصة بالمشروع واحترام الآجال
المحددة لكل مرحلة، و توفر
كل الوسائل المادية و البشرية
لضمان السير الحسن للعملية وفقا
للتعليمات الوزارية.

. يكلف مدير التربية رئيس
مصلحة الامتحانات (مديرية التقويم
والتوجيه) بالنسبة لولاية الجزائر
كمنسق ولائي للنيابة عنه في
مختلف العمليات التي هي على صلة
بمباشرة بسير المشروع، وفقا
للتعليمات الوزارية التي تحدد دور
كل متعامل.

. يمثل رئيس مصلحة الامتحانات
(مدير التقويم والتوجيه بالنسبة
لولاية الجزائر) مفتش الأكاديمية /
مدير(ة) التربية في الأيام الإعلامية
الجهوية التي تنظمها مديرية التقويم
والتوجيه والاتصال حول المشروع.
. تتكفل مفتشية الأكاديمية /
مديرية التربية المعنية بالمشروع
باستلام دفاتر الاختبارات
والاستبيانات من وزارة التربية
الوطنية (بالنسبة لمنطقة الوسط)
ومن مديرية التربية لولاية وهران
(بالنسبة للمنطقة الغربية) ومن
مديرية التربية لولاية قسنطينة
(بالنسبة للمنطقة الشرقية)، و تتولى
توزيعها و إيصالها إلى مراكز

بعد مضي ست سنوات على تطبيق التعديلات المتعلقة بإجراءات الانتقال إلى مرحلة التعليم الثانوي، وبناء على المتابعة الفعلية لأعمال مجالس القبول في السنة الأولى ثانوي حسب كل ولاية و كل مقاطعة، تبين وجود العديد من الاختلالات التي لا زلت تشوب أعمال هذه المجالس لتعود بها إلى ما كانت عليه قبل جوان 1996، من جهة، أو لتقلل من مصداقية العلامات التي تمنح للتلاميذ تقديرا لأعمالهم في الفروض والاختبارات (التقويم المستمر) أو في امتحان شهادة التعليم الأساسي، من جهة أخرى.

وهكذا أصبحت بعض الولايات تحصل على نسب قبول لا تقل عن 72% لتصل في بعض مقاطعاتها إلى 96% (يعني كل التلاميذ) بمعدلات لا تقل عن 10 من 20، أما بعضها الآخر، وإن كانت نسبة القبول الولائية بها تبقى في حدود المعقول، فإنها مع ذلك تسجل بعض النسب أقل ما يقال عنها أنها تدعو إلى التساؤل، خاصة عندما ينتقل 60%، 65% أو 70% من تلاميذ بعض المقاطعات إلى السنة الأولى ثانوي، في حين

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 468 / 2003

وزير التربية الوطنية
إلى

السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدات و السادة مديري التربية
(للتنفيذ)

الموضوع : انتقال التلاميذ إلى
السنة الأولى ثانوي.

المراجع :

- . منشور رقم 95/2069 المؤرخ في 28 نوفمبر 1995
- . منشور رقم 96/76 المؤرخ في 04 ماي 1996
- . منشور رقم 97/405 المؤرخ في 03 ماي 1997
- . منشور رقم 98/216 المؤرخ في 21 مارس 1998
- . منشور رقم 02/455 المؤرخ في 31 مارس 2002

الوثائق المرفقة :

- . حصيلة وطنية لأعمال مجالس القبول في جوان 2002
- . 03 جداول إستخلاصية لأعمال مجالس القبول

القرارات التي يمكن أن يكون البعض قد تغافل عن قراءتها وفقاً لما يجب أن يتناسب و فهمها الصحيح:

1. إن الحد الأدنى لمعدل القبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي هو 10 على 20 (راجع المنشور الإطار لتحديد الدخول المدرسي).

2. على الولايات التي فاقت نسب القبول بها 60 % من تلاميذ السنة التاسعة أساسي سواء على المستوى الولائي أو على مستوى بعض مقاطعاتها أن تأخذ التدابير اللازمة للحد من ظاهرة تضخم التنقيط بالمؤسسات المعنية، و بخاصة أن متابعة دفعات تلاميذ هذه الولايات وتلك المقاطعات يثبت أن هذه النتائج لا تؤكد على علامات التقويم المستمر في السنة الأولى ثانوي، و لا حتى نتائج البكالوريا.

3. إن المصالح المختصة لوزارة التربية الوطنية (مديرية التقويم والتوجيه والاتصال) مؤهلة لدراسة كل الوضعيات الشاذة التي بإمكانها أن تخل بالسير العادي و الطبيعي للمؤسسات التعليمية، شريطة أن

تتدرج هذه النسب إلى 22%، 25%، 30% أو 35% في مقاطعات أخرى.

والمقابل فإن المصالح المركزية المعنية سجلت 14 حالة لم تحترم فيها التعليمات الخاصة بقبول التلاميذ في التعليم الثانوي دون ترخيص مسبق. وإذا كانت الوضعيات تختلف من ولاية إلى أخرى بحيث لا يمكن معاملتها معاملة سوية في مثل هذه الحالات، فإن ما لا يقبل الأبتة هو أن يتدرج الحد الأدنى لمعدل القبول في التعليم الثانوي إلى ما تحت 10 من 20 و أن تفوق نسب القبول 50 % لتصل إلى حدود تناهز 71 % و أكثر. إن مثل هذه الأمور لا تجد لها أي مبرر بيداغوجي أو تربوي أو حتى اجتماعي. كما لا يقبل على الإطلاق أن يتم تعديل الحد الأدنى للقبول وفق كل مقاطعة لأن ذلك يخل بمبدأ الإنصاف بين التلاميذ، و يخفي في نفس الوقت عجز الإدارة التعليمية على اختلاف مستوياتها عن إيجاد الحلول المناسبة لقضايا تدرس التلاميذ في بعض المقاطعات أو في بعض الولايات.

و عليه، يشرفني أن أذكركم ببعض

المشاركين فيه (راجع المنشور رقم 67 المؤرخ في 4 ماي 1996) ويحمل وجوبا إمضاء وختم رئيسه.

7. أن تركيبة مجالس القبول والتوجيه محددة في المنشور السالف الذكر ويجب احترامها وضمان مشاركة كل عضو.

8. أن حصيلة أعمال مجالس القبول ترسل وجوبا إلى مديرية التقويم والتوجيه و الاتصال في أجل أقصاه 31 جويلية من كل سنة وفقا للجداول المرفقة (الجداول رقم 1، 2 و 3) لا غير، على أن يحمل كل جدول إمضاء و ختم المسؤول الأول على التربية في الولاية لا غير.

الجزائر في 26 أفريل 2003
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون

تكون الوضعيات هذه مدعمة بدراسة إحصائية تعطي تصورا صادقا للوضع و توجه اتخاذ القرار الملائم.

4. إن تحضير أعمال مجالس القبول والتوجيه يجب أن يحظى بكل الجدية والعناية التي تليق بهذه المجالس من دراسة مسبقة لكل الوضعيات على المستوى الولائي، و على مستوى المقاطعة و على المستوى الفردي لبعض الحالات التي لا دخل للإدارة المركزية في الفصل فيها و التي تبقى من صلاحيات المسؤول الأول على التربية في الولاية لا غير.

5. إن مجالس القبول و التوجيه يترأسها المسؤول الأول على التربية على المستوى الولائي أو من ينوب عنه بمرتبة رئيس مصلحة.

6. أن مجالس القبول و التوجيه تتوج بمحضر يوقعه كل الأعضاء



الولاية :

حصيلة أعمال مجالس القبول في السنة الأولى ثانوي للسنة الدراسية...20
/ 20...

جدول (1) النتائج العامة لتلاميذ السنة التاسعة أساسي للسنة الدراسية...20
/ 20...

التلاميذ المقبولون في السنة الأولى ثانوي		عدد تلاميذ السنة التاسعة أساسي		إسم المقاطعة (*)	
من بينهم إناث		مجموع المقبولين		الإناث	المجموع
النسبة (1)	العدد	النسبة (1)	العدد		
					المجموع

(*) يقصد بالمقاطعة مقاطعة الترشيح في الثانويات وهي تتشكل من ثانوية أو مجموعة من الثانويات التي تستقبل تلاميذ مجموعة من الإكاليات.
(1) تحسب النسبة مقارنة بمجموع المسجلين في السنة التاسعة أساسي.



جدول (2) نتائج التلاميذ في إمتحان شهادة التعليم الأساسي دورة
جوان...20

المقبولون الحاصلون على شهادة التعليم الأساسي				التلاميذ الناجحون في شهادة التعليم الأساسي				إسم المقاطعة (*)
من بينهم إناث		مجموع المقبولين		من بينهم إناث		مجموع الناجحين		
النسبة (2)	العدد	النسبة (2)	العدد	النسبة (1)	العدد	النسبة (1)	العدد	

- (*) يقصد بالمقاطعة مقاطعة الترشيح في الثانويات وهي تتشكل من ثانوية أو مجموعة من الثانويات التي تستقبل تلاميذ مجموعة من الإكليات.
- (1) تحسب النسبة مقارنة بمجموع الحاضرين في شهادة التعليم الأساسي.
- (2) تحسب النسبة مقارنة بمجموع المقبولين في السنة الأولى ثانوي.



جدول (3) توزيع التلاميذ المقبولين في السنة الأولى ثانوي حسب معدلاتهم.

توزيع معدلات التلاميذ المقبولين في السنة الأولى ثانوي						أدنى معدل قبول	مجموع المقبولين	إسم المقاطعة
14 وأكثر		12 – 13.99		10 – 11.99				
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد			
								المجموع

جدول رقم 1 : الوضعية الاحصائية العامة لحصيلة مجالس القبول في السنة الأولى ثانوي جوان 2002

الترتيب	رقم الولاية	الولايات	معدل القبول	نسبة القبول الإجمالية	التغير في نسب القبول	نسبة النجاح في ش.ت.أ	نسبة النجاح في ش.البيكالوريا
1	32	البيض	10	%72.44	(96.27 - 60.34)	74.53	31.87
2	17	الجللفة	10	%63.13	(70.63 - 49.74)	57.03	19.31
3	37	تندوف	10	%59.77	(68.30 - 48.30)	45.77	50.50
4	22	سيدي بلعباس	10	%59.50	(70.90 - 41.27)	55.88	29.84
5	46	عين تموشنت	10	%59.29	(71.71 - 48.77)	54.78	43.05
6	03	الاغواط	9.50	%59.24	[71.37- 41.77]	37.19	27.73
7	45	النعامة	10	%57.10	(66.66 - 40.91)	38.41	31.11
8	13	تلمسان	10	%56.57	(70.00 - 43.58)	51.80	41.06
9	38	تيسمسيلت	10	%54.52	(66.40 - 43.90)	47.41	33.13
10	14	تيارت	10	%53.84	(64.30 - 37.89)	42.94	35.36
11	7	بسكرة	10	%53.13	(65.24 - 48.10)	35.52	36.56
12	48	غليزان	10	%52.42	(67.98 - 38.54)	44.87	44.19
13	15	تيزي وزو	10	%52.23	(60.52 - 30.27)	47.40	34.18
14	44	عين الدفلة	(10- 9.50)	%52.06	[59.27 - 48.25]	41.38	39.96
15	23	عنابة	10	%51.95	(81.32 - 36.75)	45.52	39.96
16	29	معسكر	(10- 9.00)	%51.08	[57.23 - 42.52]	38.58	45.35
17	30	ورقلة	10	%51.02	(70.80 - 40.85)	33.47	34.96

تابع للجدول رقم 1

الترتيب	رقم الولاية	الولايات	معدل القبول	نسبة القبول الإجمالية	التغير في نسب القبول	نسبة النجاح في ش.ت.أ.	نسبة النجاح في ش. البكالوريا
18	16	الجزائر	10	%50.75	(55.33 - 47.00)	44.83	33.45
19	8	بشار	10	%50.23	(59.20 - 38.36)	24.31	29.23
20	39	الوادي	(10-9.00)	%50.08	[58.73 - 43.68]	27.86	25.97
21	20	سعيدة	10	%49.86	(57 - 38)	45.96	31.16
22	35	بومرداس	10	%49.85	(71.94 - 40.40)	43.36	32.29
23	47	غرداية	10	%49.23	(66.88 - 42.49)	33.78	39.50
24	31	وهران	10	%48.49	(65.00 - 33.91)	43.99	33.56
25	24	قالمة	10	%48.43	(62.06 - 36.25)	36.37	37.91
26	12	تبسة	(10-9.50)	%48.41	[69.18 - 25.71]	37.11	26.44
27	2	الشلف	10	%47.90	(59.63 - 25.41)	38.79	37.81
28	34	ب.ب.عريريج	9.70	%47.70	[56.03 - 38.18]	29.82	25.35
29	42	تيزازة	10	%47.62	(56.65 - 34.46)	40.64	47.33
30	27	مستغانم	10	%47.21	(67.75 - 36.98)	39.92	30.16
31	01	أدرار	(0.01- 9.50)	%46.87	[51.90 - 41.54]	30.08	41.41
32	11	تمنراست	(10 - 9.41)	%46.10	[64.86 - 27.86]	34.07	22.91
33	06	بجاية	9.50	45.53	(59.67 - 33.23)	26.71	28.44
34	43	ميلة	10	%45.33	(50.39 - 39.81)	30.19	30.63

تابع للجدول رقم 1

الترتيب	رقم الولاية	الولايات	معدل القبول	نسبة القبول الإجمالية	التغير في نسب القبول	نسبة النجاح في ش.ب.أ	نسبة النجاح في ش. البكالوريا
35	9	البليدة	10	%45.28	(54.39 - 37.13)	34.89	36.04
36	04	ام لبواقي	9.50	%44.32	[49.97 - 36.55]	24.94	27.35
37	05	باتنة	(10 - 9.00)	%44.28	[49.69 - 36.44]	25.83	31.63
38	40	خنشلة	9.50	%44.07	(55.10 - 31.66)	23.25	28.13
39	26	المدية	10	%43.33	(55.39 - 29.61)	34.09	34.37
40	28	مسييلة	10	%42.42	(54.37 - 29.27)	18.07	23.08
41	36	الطارف	10	%42.18	(46.96 - 34.15)	30.04	30.18
42	10	البويرة	9.75	%41.64	[53.60 - 34.59]	27.84	32.03
43	18	جيجل	10	%40.77	(50.03 - 29.75)	33.35	32.63
44	21	سكيكدة	10	%40.72	(54.35 - 27.56)	32.08	38.75
45	33	ايليزي	9.50	%39.60	[57.30 - 30.76]	19.00	32.15
46	19	سطيف	(9.57-9.50)	%38.31	[50.41 - 27.19]	20.94	28.77
47	25	قسنطينة	10	%38.33	(79.39 - 24.62)	25.74	32.44
48	41	سوق اهراس	10	%36.83	(41.52 - 22.58)	23.53	30.49

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 921 / 2003

ملاحظات

الأمين العام
إلى
السيد مفتش أكاديمية ولاية الجزائر
السيدة مديرة التربية لولاية
بومرداس
السادة مديري التربية للولايات
البويرة، البليدة و تيزي وزو

الموضوع : معدل الانتقال.

تكملة للمنشور رقم 618 المؤرخ
في 26 ماي 2003 المتعلق
بالإجراءات الخاصة بتقييم الفصل
الثالث على مستوى الولايات
المذكورة أعلاه.

يشرفني أن أنهني إلى علمكم بأنه قد
رخص بصفة استثنائية لمجالس
الأقسام من أجل احتساب معدل
الانتقال من مستوى إلى آخر بـ
9.50/20، وذلك مراعاة للضروف
التي عاشها تلاميذ هذه الولايات.

لذا، أطلب منكم إعلام رؤساء
المؤسسات التعليمية بهذا الإجراء
من أجل تطبيقه وذلك في إطار

1. الولايات المبينة بالأسود،
وعددها أربعة عشر (14)، هي
تلك الولايات التي لم تحترم
التعليمات الوزارية، التي تجبرها على
عدم تخفيض معدل القبول المحدد
بـ 20/10 دون ترخيص إستثنائي
من الوزارة.

2. ولاية خنشلة هي الولاية
الوحيدة التي تحصلت على رخصة
من وزارة التربية الوطنية ولتخفيض
معدل القبول إلى 20/9.5، بعد أن
خفضت ولايتي باتنة وأم البواقي
معدل القبول إلى 20/9 و 20/9.5
بدون إذن مسبق أو رخصة من
وزارة التربية الوطنية، ومع ذلك
فإن نسبة القبول فيها لم تحترم
التعليمات الوزارية.

امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي وتحديد كفاءات تنظيمه
ومنح شهادة النجاح فيه

. المنشور رقم 2039 المؤرخ في 13
مارس 2005 الخاص بإصلاح نظام
التقويم التربوي

. المنشور رقم 26 المؤرخ في 15
مارس 2005، الخاص بإجراءات
تقويم أعمال التلاميذ وتنظيمه

. المنشور رقم 27 المؤرخ في 15
مارس 2005، الخاص بإجراءات
عملية تنظيم امتحان نهاية مرحلة

التعليم الابتدائي وسيره
. المنشور رقم 28 المؤرخ في 15
مارس 2005، الخاص بإجراءات


القبول في السنة الأولى من التعليم
المتوسط

يشرفني أن أعلمكم أنه سيشرع في
تطبيق أحكام كلا من المنشورين
رقم 2039 ورقم 26 المشار إليهما
بالمراجع أعلاه، والتي تتعلق
بالإجراءات الخاصة بتقويم أعمال
التلاميذ، ابتداء من السنة الدراسية
2006/2005، باستثناء امتحان
نهاية مرحلة التعليم الابتدائي الذي
سيشرع في تنظيمه ابتداء من جوان
2005.

مجالس الأقسام التي بإمكانه أيضا
أن تقدر بعض الحالات وتتعامل
معها بمرونة.

ملاحظة : يخص المنشور المناطق
المنكوبة فقط.

الجزائر في 23 سبتمبر 2003
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
عبد الكريم تبون



الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 42 / 2005

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى

السيدة مفتشة أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
للولايات

الموضوع : توضيحات بشأن
تطبيق أحكام المناشير الخاصة
بالتقويم التربوي.

المراجع :
. القرار رقم 07 المؤرخ في 06
مارس 2005، المتعلق بتأسيس

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التعليم الأساسي
الرقم : 156 / 2005

مدير التعليم الأساسي
إلى
السيدة مفتشة الأكاديمية لولاية
الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات (47)

الموضوع : تسجيل التلاميذ في
امتحان الانتقال إلى السنة الأولى
متوسط.

المرجع:
. القرار الوزاري 07 المؤرخ في
2005.03.06

. مراسلتنا رقم 552 المؤرخة في
2005.03.02

تذكيرا بمراسلتنا المشار إليها في
المرجع، وبناء على المادة 05 من
القرار المذكور في المرجع، يشرفني
أن أعلمكم بأن التسجيل في
امتحان الانتقال إلى السنة الأولى
متوسط يخص كل التلاميذ
المتدرسين في السنة السادسة
أساسي، بدون استثناء وهذا مهما
كان سنهم.

لذا، فإنني أطلب منكم تنظيم
امتحان نهاية هذه المرحلة التعليمية
وفقا لأحكام كل من القرار رقم
07 والمنشور رقم 27 المشار إليهما
في المرجع أعلاه، وكذا اعتماد
الترتيبات الواردة في المنشور رقم
05/6.0.0/28 في قبول تلاميذ
السنة السادسة أساسي في السنة
الأولى من التعليم المتوسط.

كما أخبركم أن الاختبار الثاني
للفصل الثالث الخاص بالسنة
السادسة أساسي، سيشمل (بصفة
استثنائية) كل المواد المدرسة في هذا
المستوى، بما فيها المواد المشكلة
لامتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي (اللغة العربية، الرياضيات
واللغة الأجنبية).

وعليه أطلب منكم إعلام السيدات
والسادة مفتشي التربية والتعليم
الأساسي، مديري مراكز التوجيه
المدرسي والمهني ورؤساء
المؤسسات التعليمية بهذه
التوضيحات.

الجزائر في 27 مارس 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عباسي براهيم

الموضوع : ترتيبات خاصة بانتقال
تلاميذ السنة الأولى ابتدائي.

المراجع:

- المنشور رقم 2039/و.ت.و/أ.ع
المؤرخ في 13 مارس 2005،
- المنشور رقم 05/6.0.0/26
المؤرخ في 15 مارس 2005،
- المنشور رقم 68/6.0.0/ المؤرخ
في 23 ماي 2006،
- المنشور رقم 06/6.0.0/124
المؤرخ في 02 أوت 2006.


يهدف تنظيم أطوار التعليم في
مرحلة التعليم الابتدائي في إطار
إصلاح المنظومة التربوية إلى ضمان
انسجام أكثر للمسار الدراسي
للتلاميذ بناء على المبادئ الأساسية
للنظام التربوي وكذلك على وتيرة
نمو التلميذ.

ولهذا يدوم الطور الأول (طور
الإيقاظ والتدريب) مدة سنتين، مما
يسمح للتلميذ من البناء المتدرج
لتعلماته القاعدية لكي:

- يتمكن من اللغة العربية من
حيث التعبير الشفوي، القراءة
والكتابة في إطار صميم التعلم؛

غير أن هذا الإجراء يقتضي دراسة
الحالات التي سجلت فيها تجاوزات
من طرف مديري المؤسسات
بخصوص تسجيل التلاميذ في السنة
الأولى ابتدائي دون رخصة
استثنائية، واتخاذ التدابير العقابية
المناسبة في حالة إثبات المخالفات
وإعلامي بما تتخذونه من تدابير في
هذا الشأن.

الجزائر في 31 أكتوبر 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعليم الأساسي
فريد عادل



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الأمين العام
الرقم : 538/و.ت.و/أ.ع/09.

إلى
السيدات و السادة مديري التربية
بالولايات
السيدات و السادة مفتشي التربية
الوطنية للتكوين (للمتابعة)
السيدات و السادة مفتشي التعليم
الابتدائي (للمراقبة والتنفيذ)
السيدات و السادة مديري المدارس
الابتدائية (للتطبيق)

السنة الأولى ابتدائي، نظرا لخصوصية هذا الطور وأهميته في بناء التعلّيمات الأساسية وشخصية المتعلم حيث تقرر أن ينتقل كل تلاميذ السنة الأولى ابتدائي إلى السنة الثانية ابتدائي، مهما كانت النتائج المدرسية المتحصل عليها.

يطبق هذا الإجراء مع نهاية السنة الدراسية 2009/2008، وبذلك يصبح قرار إعادة السنة في الطور الأول من التعليم الابتدائي مؤجلا إلى نهاية السنة الثانية من التعليم الابتدائي. ومن الطبيعي أن يستند، حينئذ، قرار نهاية السنة الثانية ابتدائي على النتائج المدرسية المتحصل عليها من خلال المراقبة المستمرة في السنة الثانية والاختبارات الموحدة المنظمة على مستوى المدرسة الابتدائية في نهاية الطور الأول من التعليم الابتدائي.

يفعل الأثر التربوي لهذا القرار القاضي بإلغاء إعادة السنة الأولى ابتدائي، بصفة كلية، عن طريق ترقية الأداء التربوي المقترن بممارسات التقييم التكويني الذي يمارس بشكل مستمر، والذي يعطى دلالات ومعلومات معبرة ومشخصة للمعلم عن كل تلميذ

- يعبر بمختلف أساليب الاستدلالات، المعارف الرقمية والتحكم في آليات عمليات الحساب؛
- يبيّن مفاهيم أساسية لبعدي الفضاء والزمن؛
- يكتسب كفاءات عرضية من خلال التعلم في كل مواد التعليم.

وعليه تعتبر السنة الأولى من التعليم الابتدائي لبنة أساسية وبناء قاعديا للانطلاق في تعلّيمات الطور الأول. من هذا المنطلق يبدو جليا، في هذا المستوى التعليمي أن إقرار إعادة السنة كإجراء يرتبط مباشرة بنقص الأداءات المدرسية للتلاميذ، أمر غير مؤسس، ولا يستند إطلاقا إلى أية قرائن ثابتة، تسمح بكل تجرد، بالجزم في الحكم.

يرتكز منطق التقييم على مبدأ قياس مدى التمكن من أهداف تعليمية مستهدفة ولا يكون ذلك مكتملا، في هذا المستوى التعليمي، إلا في نهاية الطور الأول من التعليم الابتدائي.

وحتى يكون التقييم دالا ومعبرا لما هو منتظر منه، يشرفني أن أوافيكم بهذا المنشور الذي يخص تلاميذ

كما يتطلب إلغاء الإعادة في السنة الأولى من التعليم الابتدائي متابعة كل متعلم بحيث نوصله إلى أقصى إمكانياته، وبذلك نضمن مبدأ تكافؤ فرص النجاح.

نظرا لخصوصية هذا الإجراء التربوي تؤكد على ضرورة السهر على تطبيقه ومنحه أهمية خاصة ومتابعته ميدانيا، مع موافاتي بملاحظاتكم حول هذا الموضوع وبكل ما يساهم في ترقية أداء المتعلم في هذا الطور المميز.

الجزائر في 26 ماي 2009
الأمين العام
لوزارة التربية الوطنية
بوبكر خالدي

حول ما تم اكتسابه وما بقي العمل فيه من أجل التمكن منه، ولا يتطلب ذلك حتما وقفات متميزة مرتبطة بالتنقيط.

وفي هذا الإطار تدرج أيضا عمليات المعالجة التربوية التي تم تأسيسها في التعليم الابتدائي، بدءا من الدخول المدرسي 2009/2008، والتي تصبح لها مكانتها الرائدة والمنتظرة منها عن طريق تنويع الأفعال البيداغوجية التي يمكن أن تجعل التلميذ قادرا على تدارك النقائص وتجاوزها حتى يتمكن من متابعة تعلماته القاعدية المتدرجة.

2004، المتضمن تعيين رئيس
الحكومة،

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

و**بمقتضى** المرسوم الرئاسي رقم
161.05 المؤرخ في 22 ربيع الأول
عام 1426 الموافق أول مايو سنة
2005، المتضمن تعيين أعضاء
الحكومة،

قرار وزاري مشترك رقم 54
مؤرخ في 04 جوان 2005 الموافق
26 ربيع الثاني عام 1426، يحدد
شروط القبول وكيفية التوجيه
نحو المسار المهني.

و**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم
265.94 المؤرخ في 06 سبتمبر سنة
1994، الذي يحدد صلاحيات
وزير التربية الوطنية،

إن وزير التكوين والتعليم المهنيين،
و وزير التربية الوطنية،

و**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم
77.99 المؤرخ في 25 ذي الحجة
عام 1419 الموافق 11 أبريل سنة
1999، المتضمن تنظيم التكوين
والامتحانات المهنية وتوزيع ذلك،

بمقتضى الأمر رقم 35.76 المؤرخ
في 16 أفريل سنة 1976، المتضمن
تنظيم التربية والتكوين، المعدل
والمتمم،

و**بمقتضى** المرسوم التنفيذي رقم
87.03 المؤرخ في 30 ذي الحجة
عام 1423 الموافق 03 مارس أبريل
سنة 2003، الذي يحدد صلاحيات
وزير التكوين والتعليم المهنيين.

و**بمقتضى** القانون رقم 07.81
المؤرخ في 24 شعبان عام 1401
الموافق 27 يونيو سنة 1981،
المتعلق بالتمهين، المعدل والمتمم،

و**بمقتضى** القانون رقم 05.84
المؤرخ في 07 يناير 1984،
المتضمن تخطيط تعداد المنظومة
التربوية،

يقرر ما يلي

المادة الأولى : يهدف هذا القرار
إلى تحديد شروط القبول وكيفية

و**بمقتضى** المرسوم الرئاسي رقم
136.04 المؤرخ في 29 صفر عام
1425 الموافق 19 أبريل سنة

للتلاميذ المتخرجين من النظام التربوي نحو المسار المهني.

يرأس هذه اللجنة المدير الولائي للتربية و المدير الولائي للتكوين المهني سويا، و تتشكل من الأعضاء الآتيين :

. رؤساء مؤسسات التعليم المهني،
. رؤساء مؤسسات التكوين المهني،
. مديري مراكز للتوجيه المدرسي والمهني،

. مستشاري التوجيه و التقييم المهنيين لمؤسسات التكوين والتعليم المهنيين.

تضمن مديريةية التكوين المهني، أمانة اللجنة.

المادة 06 : تكلف اللجنة المذكورة في المادة 5 أعلاه بما يأتي :

. تحديد العرض النهائي للتعليم والتكوين المهنيين،
. قبول التلاميذ نحو مسار التكوين المهني وتحديد توجيههم الأولي،
. تحديد مؤسسات الاستقبال للتلاميذ الناجحين،

. وضع جهاز مناسب لإشعار التلاميذ وأوليائهم بالقرارات المتخذة.


توجيه التلاميذ خريجي المنظومة التربوية لمتابعة تعليم أو تكوين مهني.

المادة 02 : تنظم عند نهاية كل سنة دراسية عملية قبول وتوجيه للتلاميذ المتخرجين من مختلف مستويات التعليم الأساسي والثانوي لمتابعة تعليم أو تكوين مهني.

المادة 03 : تنظم مصالح التوجيه للقطاعات، خلال السداسي الأول من كل سنة دراسية، حملات إعلامية حول المهن والتكوينات التي تؤدي إليها لفائدة تلاميذ المتوسطات والثانويات، وبخاصة منهم تلاميذ أقسام نهاية التعليم المتوسط والتعليم الثانوي.

المادة 04 : تحدد تقديرات العرض والحاجة إلى التعليم و التكوين المهنيين، من طرف مديري الولايات للتربية والتكوين المهني، عند نهاية الفصل الثاني من كل سنة دراسية،

المادة 05 : تنشأ على مستوى كل ولاية، لجنة قبول و توجيه أولي



المادة 10 : يكلف مديرو الولايات للتكوين المهني ومديرو الولايات للتربية، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار.

المادة 11 : ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية لوزارة التكوين المهني والنشرة الرسمية للتربية الوطنية.

الجزائر في 04 جوان 2005
وزير التكوين والتعليم المهنيين
الهادي خالدي
وزير التربية الوطنية
بوبكر بن بوزيد

المادة 07 : تجتمع هذه اللجنة بعد انتهاء أشغال لجنة القبول والتوجيه للتربية الوطنية.

المادة 08 : يتم التوجيه النهائي للتلاميذ الذين خضعوا لتوجيهه أولي، من طرف مؤسسة التكوين المستقبل، طبقا لنظام التوجيه المعمول به في قطاع التكوين والتعليم المهنيين.

المادة 09 : تحدد كفاءات تطبيق إجراءات هذا القرار، عند الحاجة، عن طريق منشور.

إن دراسة وتحليل حصيللة أعمال مجالس القبول والتوجيه لشهر جوان 1997، وإن أثبتت ارتفاع نسبي في الحد الأدنى لمعدل القبول بصفة إجمالية، فإنها أكدت كذلك ممارسات لازالت تتعارض، أحيانا، والهدف الأساسي المقصود من تعديل إجراءات القبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي والقاضي بانتقاء التلاميذ المؤهلين فعلا للتعليم الطويل.

ففي الوقت الذي كان بإمكان بعض الولايات رفع الحد الأدنى لمعدل القبول إلى 10 من 20، تراها لجأت إلى قبول نسب مرتفعة بمعدلات أقل من 10 من 20، بينما لجأت بعضها إلى قبول كل التلاميذ الذين عادل معدلهم أو فاق الحد الأدنى الذي أشار إليه كما استغلت الرخصة الإستثنائية التي منحت للمسؤولين الولائيين للتربية للبت في وضعية بعض المقاطعات، في قبول نسب مرتفعة جدا من التلاميذ بمعدلات تقل عن 08 من 20، وكل هذه الوضعيات لا يمكنها أن تتكرر مستقبلا.

ومن ثمة فإنني ألفت انتباهكم إلى أن المعدل الطبيعي والعادي لقبول

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والإتصال
الرقم : 98.216

مدير التقويم والتوجيه والإتصال
إلى
السيد مفتش أكاديمية محافظة
الجزائر الكبرى.
السيدات و السادة مديري التربية.
السيدات والسادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي.
السيدات والسادة رؤساء
مؤسسات التعليم الثانوي
السيدات والسادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي.
السيدات والسادة رؤساء
مؤسسات التعليم الأساسي.
(للتطبيق)

الموضوع : الحد الأدنى لمعدل
القبول في السنة الأولى ثانوي.

المراجع :

. المنشور رقم 2069. 95 المؤرخ
في 28 نوفمبر 1995.
المنشور رقم 405 المؤرخ في 03
ماي 1997
المنشور رقم 405 المؤرخ في 03
ماي 1997 بصفة آلية ونظامية.

بالنظر للوضعيات التي أنجمتها فعلى السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى والسيدات والسادة مديري التربية دراستها حالة حالة واتخاذ القرار الذي يحافظ على مستوى التعليم الثانوي على حظوظ نجاح التلاميذ فيه وموافاتي بتقرير تبريري لكل حالة مباشرة بعد انتهاء أشغال مجالس القبول والتوجيه. هذا وإني أأمل أن يسهر كل فيما يخصه على تطبيق هذه التعليمات، في حدود الصلاحيات التي خولت له، تطبيقا صارما. على أن تتم موافاتي بحصيلة أعمال مجالس القبول (صفحة واحدة) عن طريق الفاكس في أجل لا يجب أن يتجاوز بأي حال من الأحوال 15 جويلية 1998.

الجزائر في 21 مارس 1998

عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عاشور سغواني

التلاميذ في السنة الأولى ثانوي هو 10 من 20، وبإمكان مجالس القبول والتوجيه أن تدرس وبصفة استثنائية في جوان 1998 حالات التلاميذ الذين تحصلوا على معدل قبول لا يقل عن 9 من 10 في حالة توفر الأماكن الشاغرة بالمؤسسات المستقبلية، علما أنه لا يجب تعميم القبول بصفة آلية ونظامية إلى كل التلاميذ الذين تحصلوا على هذا المعدل. وعلى كل وبالرغم من إلغاء العمل بالنسب فإني ألفت انتباهكم إلا أنه لا يجب تجاوز النسبة التقليدية التي كانت تحدد للإنتقال إلى السنة الأولى ثانوي إلا في الحالات التي يتحصل فيها التلاميذ على معدل يعادل أو يفوق 10 من 20.

أما الحالات الإستثنائية والشاذة والتي يجب أن تبقى استثنائية

ومن جملة ما يرمى إليه هذا المبرمج:
. معالجة وتحليل النتائج المدرسية بسرعة وبدقة.

. التعرف على المعدلات المحصل عليها حسب المادة، الفصل، السنة، في أي لحظة نريدها.
. تفادي الأخطاء في حساب المعدلات على مستوى كل مؤسسة أو مقاطعة.

وما نأمل من وراء هذه العملية الوصول إلى استخدام أساليب جديدة وفعالة تستجيب لمتطلبات تطور المؤسسة التعليمية.
يحتوي هذا المبرمج على العناصر الأساسية الآتية:

. معلومات عن التلاميذ.
. تقديم نتائج السنة التاسعة أساسي.
. حساب نتائج امتحان شهادة التعليم الأساسي.
. كشف استخلاصي للنتائج.
. المقبولون وغير المقبولين حسب كل مؤسسة.
. قرار مجلس القبول والتوجيه عند نهاية السنة الدراسية.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والإتصال
الرقم: 98.231

مدير التقويم والتوجيه والإتصال
إلى
السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى
السيدات و السادة مديري التربية
السيدات والسادة مديري مراكز التوجيه المدرسي
السيدات والسادة رؤساء مؤسسات التعليم الأساسي (للتطبيق)
الموضوع: مبرمج معلوماتي خاص بإجراءات القبول في السنة التاسعة أساسي.

في إطار تنفيذ برنامج عمل مديريةية التقويم والتوجيه والإتصال، وبهدف تحسين طرق العمل وتحديثها في مجال متابعة المسار المدرسي لكل تلميذ، يشرفني أن أخبركم أننا أعددنا مبرمجا معلوماتيا جديدا يتضمن إجراءات القبول في السنة الأولى ثانوي بمختلف مراحلها ومكوناتها.



.عدم انتظار آخر لحظة لإدراج المعلومات، بل يجب أن تستغل في حينها ربحا للوقت

وفي الأخير أطلب منكم السهر على إنجاز هذه التجربة والتي نأمل أن تحقق أهدافها مستقبلا حتى حتى تستجيب لمتطلبات العصر.

الجزائر في 21 مارس 1998
عن الوزير و بتفويض منه
مدير التفويم و التوجيه و الاتصال
عاشور سغواني

ولتحقيق الأهداف المسطرة لهذه العملية أطلب منكم :

. اتباع الإرشادات التي تضمنها الدليل المرفق.
. العمل على تعميم هذا المبرمج في حدود الأجهزة الإعلامية المتوفرة، سواء على مستوى المؤسسات التعليمية أو مراكز التوجيه المدرسي والمهني.
. إجراء تربصات صغيرة لتكوين الأشخاص المسند إليهم هذه العملية.

ومن جملة ما يرمي إليه هذا المبرمج:
. معالجة وتحليل النتائج المدرسية بسرعة وبدقة.
. التعرف على المعدلات المحصل عليها حسب المادة، الفصل، السنة، في أي لحظة نريدها.
. تفادي الأخطاء في حساب المعدلات على مستوى كل مؤسسة أو مقاطعة.

وما نأمل من وراء هذه العملية الوصول إلى استخدام أساليب جديدة وفعالة تستجيب لمتطلبات تطور المؤسسة التعليمية.

يحتوي هذا المبرمج على العناصر الأساسية الآتية:
. معلومات عن التلاميذ.
. تقديم نتائج السنة التاسعة أساسي.
. حساب نتائج امتحان شهادة التعليم الأساسي.
. كشف استخلاصي للنتائج.
. المقبولون وغير المقبولين حسب كل مؤسسة.
. قرار مجلس القبول والتوجيه عند نهاية السنة الدراسية.
. ولتحقيق الأهداف المسطرة لهذه العملية أطلب منكم:
. اتباع الإرشادات التي تضمنها الدليل المرفق.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والإتصال
المديرية الفرعية للتوجيه والإتصال
الرقم : 98.620

مدير التقويم والتوجيه والإتصال
إلى
السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى

السيدات و السادة مديري التربية
السيدات والسادة مديري مراكز التوجيه المدرسي
السيدات والسادة رؤساء مؤسسات التعليم الأساسي (للتطبيق)

الموضوع : مبرمج معلوماتي خاص بإجراءات القبول في السنة التاسعة أساسي.

في إطار تنفيذ برنامج عمل مديريةية التقويم والتوجيه والإتصال، وبهدف تحسين طرق العمل وتحديثها في مجال متابعة المسار المدرسي لكل تلميذ، يشرفني أن أخبركم أننا أعددنا مبرمجا معلوماتيا جديدا يتضمن إجراءات القبول في السنة الأولى ثانوي بمختلف مراحلها ومكوناتها.



حينها ربحا للوقت.

وفي الأخير أطلب منكم السهر على إنجاز هذه التجربة والتي نأمل أن تحقق أهدافها مستقبلا حتى حتى تستجيب لمتطلبات العصر.

الجزائر في 21 مارس 1998
عن وزير التربية الوطنية وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عاشور سغواني

. العمل على تعميم هذا المبرمج في حدود الأجهزة الإعلامية المتوفرة، سواء على مستوى المؤسسات التعليمية أو مراكز التوجيه المدرسي والمهني.
. إجراء تربصات صغيرة لتكوين الأشخاص المسند إليهم هذه العملية.
. عدم انتظار آخر لحظة لإدراج المعلومات، بل يجب أن تستغل في

ثانوي في جوان 2004، يشرفني أن
أنهي إلى علمكم بأن القبول في
السنة الأولى من التعليم الثانوي يتم
وفق أحكام المنشور رقم 468
المؤرخ في 26 أفريل 2003 المذكور
في المرجع أعلاه، والمتعلق بانتقال
التلاميذ إلى السنة الأولى ثانوي، ما
عدا في الحالات الاستثنائية التي
استشيرت فيها الإدارة المركزية
والتي تم البث فيها.

وعليه، أعلمكم أنه لا يمكن قبول
التلاميذ الحاصلين على شهادة
التعليم الأساسي في السنة الأولى
ثانوي إذا لم يستوفوا الشروط
الواردة في المنشور المذكور أعلاه.

و أغتنم الفرصة لأذكركم بأن
شهادة التعليم الأساسي تتوج
مرحلة التعليم الأساسي ولا تعتبر
محكا للقبول في مرحلة التعليم
الثانوي.

الجزائر في 03 أكتوبر 2004
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عباسي براهيم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 221 / 2004

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى
السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات

الموضوع : بخصوص التلاميذ
الناجحين في امتحان شهادة
التعليم الأساسي وغير المقبولين
في السنة الأولى ثانوي في
جوان 2004.

المراجع :
. المنشور الوزاري رقم 95.2069
المؤرخ في 28 نوفمبر 1995
. المنشور الوزاري رقم 03.468
المؤرخ في 26 أفريل 2003

تبعاً للانشغالات المعبر عنها حول
وضعية التلاميذ الناجحين في
امتحان شهادة التعليم الأساسي
وغير المقبولين في السنة الأولى

مارس 2005 المتعلق بإجراءات
تقويم أعمال التلاميذ وتنظيمه
. المنشور رقم 27 المؤرخ في 15
مارس 2005 المتعلق بإجراءات
تنظيم امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي

تطبيقا لأحكام النصوص الواردة
في المراجع أعلاه، يحدد هذا المنشور
إجراءات القبول في السنة الأولى
من التعليم المتوسط.

1. شروط القبول

يقبل في السنة الأولى من التعليم
المتوسط كل تلميذ تحصل في
امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي على معدل عام يساوي
أو يفوق 5 من 10.

2. الإجراءات الخاصة

سيتم اتخاذ إجراءات خاصة بشأن
حالات التلاميذ الحاصلين في
امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي على معدل عام يقل عن
5 من 10. تتمثل هذه الإجراءات
في :

الإنقاذ : والهدف منه هو تثمين
المجهودات المبذولة بانتظام من
طرف التلاميذ.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 28 / 2005

مدير التقويم والتوجيه والاتصال

إلى

السيدة مفتشة أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
للولايات (للتنفيذ والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين (للإعلام)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي
السيدات والسادة مديري المدارس
الابتدائية (للتنفيذ)

**الموضوع : إجراءات القبول في
السنة الأولى من التعليم المتوسط.**

المراجع :

. القرار الوزاري رقم 07 المؤرخ
في 06 مارس 2005 المتعلق
بتأسيس امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي، وتحديد كفاءات تنظيمه
ومنح شهادة النجاح.

. المنشور رقم 2039 المؤرخ في 13
مارس 2005 المتعلق بإصلاح تنظيم
التقويم التربوي

. المنشور رقم 26 المؤرخ في 15

تنظيم دورة استدرائية : يمكن أن تنظم في بداية السنة الدراسية، دورة استدرائية لامتحان مرحلة نهاية التعليم الابتدائي، بتريخيص من وزير التربية الوطنية، يشارك في هذه الدورة :

. التلاميذ الغائبون في امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي الذين قدموا تبريراً مقبولاً،
. التلاميذ غير المقبولين في السنة الأولى من التعليم المتوسط المحققين لحاصل معدل، يقارب 10/5، لمعدل نتائج المراقبة المستمرة والمعدل العام لنتائج امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي.

تحدد الإجراءات التنظيمية الخاصة بالدورة الاستدرائية في منشور يصدره في كل مرة وزير التربية الوطنية.

تتكون لجنة المداولات التي يرأسها مفتش(ة) الأكاديمية، أو مدير(ة) التربية من :

. مفتشي التربية والتعليم الابتدائي،
. رؤساء مؤسسات التعليم المتوسط،

. مديري المدارس الابتدائية،
. ممثل عن جمعيات أولياء التلاميذ.

هذا الإجراء يأخذ بعين الاعتبار :
. نتائج امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي الذي تم تحديد أهدافه وإجراءاته في النصوص المذكورة في المرجع،

. نتائج التقويم المستمر الممثل لمجمل النتائج المحصل عليها من طرف التلميذ خلال السنة الدراسية.

تخضع حالات التلاميذ المعنية بالإنقاذ لمداولات يقبل (من خلالها في السنة الأولى من التعليم المتوسط) كل تلميذ تحصل على معدل قبول يساوي أو يفوق 5 من 10.

يتولى مركز تصحيح اختبارات امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي حساب معدل القبول، باعتماد النتائج المحصل عليها في هذا الامتحان من طرف التلميذ، وكذا نتائجه في التقويم المستمر التي تجز مسبقاً في الحاسوب بعد نهاية كل فصل دراسي تحت مسؤولية مفتش التربية والتعليم الابتدائي المكلف بالمقاطعة.

و يتم حساب هذا المعدل وفق الطريقة التالية :

(معدل نتائج التقويم المستمر +
معدل امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي) 2 1

أما فيما يخص قبول التلاميذ في السنة الأولى من التعليم المتوسط والمعنيين بالدورة الاستدراكية، فإنه يعاد حساب معدلات القبول باعتماد نتائج التقويم المستمر وكذا النتائج المحصل عليها في هذه الدورة. إن جميع المعنيين بتطبيق هذا المنشور مدعوون (كل في حدود صلاحياته) إلى احترام الإجراءات الواردة فيه، ضمانا للعدالة والإنصاف بين التلاميذ.

الجزائر في 15 مارس 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عباسي براهيم

وتتولى اللجنة إقرار (المصادقة) معدل قبول كل تلميذ.

تحرر اللجنة محضرا لأشغالها يتضمن القائمة الاسمية للتلاميذ المقبولين في السنة الأولى من التعليم المتوسط والمعدل العام لكل منهم. تنجز على ضوء هذه القائمة الإجمالية، ولكل المدارس الابتدائية، القوائم الاسمية للتلاميذ المقبولين في السنة الأولى من التعليم المتوسط، وتسلم إلى :

. مديري المدارس الابتدائية،
. مديري مؤسسات التعليم
المتوسط المعنيين باستقبالهم.

القبول في السنة الأولى من التعليم
الثانوي

. المنشور رقم 2039 المؤرخ في 13
مارس 2005، الخاص بإصلاح
نظام التقويم التربوي

. المنشور رقم 26 المؤرخ في 15
مارس 2005، الخاص بإجراءات
تقويم أعمال التلاميذ وتنظيمه

تعد السنة التاسعة منعطفًا حساسًا
في المسار الدراسي للتلميذ، حيث
تتوج مرحلة التعليم الإلزامي من
جهة، وتشكل من جهة أخرى
محنة يقرر فيها ما إذا كان التلميذ
مؤهلًا لمواصلة دراسته، أو تكوينه
في المرحلة الموالية أم لا.

لذا، و في سياق الإصلاحات التي
تم إدراجها على مختلف هياكل
التعليم ومناهجه بصفة عامة، وعلى
هيكله التعليم ما بعد الإلزامي
وعلى نظام تقويم أعمال التلاميذ
بصفة خاصة، أصبح من الضروري
إعادة النظر في الإجراءات المعتمدة
لإقرار انتقال التلاميذ من السنة
التاسعة من التعليم الأساسي إلى
السنة الأولى من التعليم الثانوي
العام و التكنولوجي.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 40 / 2005

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى

السيدة مفتشة أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
للولايات (للتنفيذ والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي للطور الثالث
(للمتابعة)

السيدات والسادة رؤساء
مؤسسات التعليم الثانوي
السيدات والسادة مديري
الأكاديميات

السيدات والسادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي والمهني (للتنفيذ)

الموضوع : إجراءات انتقالية
خاصة بالقبول في السنة الأولى من
التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي.

المراجع :

. المنشور رقم 2069 المؤرخ في 28
نوفمبر 1995، الخاص بإجراءات

معدل القبول = [معدل علامات
التقويم المستمر + (معدل امتحان
شهادة التعليم الأساسي × 3)]
على 4.

ويقرر انتقال كل تلميذ تحصل
على **معدل قبول يساوي أو يفوق**
10 من 20 إلى السنة الأولى من
التعليم الثانوي العام و
التكنولوجي.

بعد تحديد القائمة الإجمالية للتلاميذ
الذين تم إقرار انتقالهم إلى السنة
الأولى من التعليم الثانوي، يدرس
مجلس الأساتذة حالات التلاميذ
المتبقين وفقا للترتيبات البيداغوجية
السايرة المفعول والإجراء المرحلي
الخاص بالإعادة في السنة التاسعة
أساسي.

كما أعلمكم أن هذه الإجراءات
انتقالية تخص آخر دفعات تلاميذ
التعليم الأساسي فقط، أي التلاميذ
المتدرسين في السنتين الدراسيتين
2004/2005 و 2005/2006، ذلك
أنه سيتم اتخاذ تدابير خاصة بشأن
انتقال تلاميذ السنة الرابعة من
التعليم المتوسط إلى السنة الأولى من
التعليم ما بعد الإلزامي.

وهكذا، وتأكيدا لمبدأ الإنصاف
بين التلاميذ، بإخضاعهم إلى معيار
يكون بمثابة القاسم المشترك بينهم
بعد أن تم إقرار دورة وطنية واحدة
لامتحان شهادة التعليم الأساسي،
فإنه تقرر تتمين هذا الامتحان في
اتخاذ قرار الانتقال إلى مرحلة
التعليم الموالية، دون التقليل من
أهمية التقويم المستمر الذي يبقى له
هو الآخر، دور أساسي في تحديد
مصير التلميذ.

بناء على كل هذا، تم تعديل
الإجراءات المعمول بها حاليا
للانتقال إلى السنة الأولى من التعليم
الثانوي العام و التكنولوجي وفقا لما
يلي :

. **يقبل تلقائيا في السنة الأولى من**
التعليم الثانوي العام و التكنولوجي
كل تلميذ تحصل على **شهادة**
التعليم الأساسي.

. أما بالنسبة للتلاميذ الذين لم
يستوفوا هذا الشرط، فيضاف
المعدل السنوي لنتائج التقويم
المستمر المحصل عليها خلال السنة
التاسعة أساسي إلى معدل امتحان
شهادة التعليم الأساسي في حساب
معدل القبول الذي يتم على النحو
التالي :

الثانوي، مع تـمـين قـيـمـة امتحان
شهادة التعليم الأساسي ونتائج
التلاميذ فيه، دون التقليل من
مفعول التقويم المستمر في إصدار
قرار الانتقال إلى مرحلة التعليم
الموالية.

يلغي هذا المنشور أحكام المنشور
رقم 95.2069 المذكور في المرجع
أعلاه.

الجزائر في 27 مارس 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عباسي براهيم

هذا ولا يفوتني أن ألفت انتباه
جميع المسؤولين المعنيين أن هذه
الإجراءات الانتقالية لا تهدف بتاتا
إلى إقصاء التلاميذ بقدر ما تهدف
أساسا إلى ضمان تكافؤ فرص
النجاح. وعليه ونظرا لأهمية العملية
وانعكاساتها على المسار الدراسي
للتلاميذ، أطلب من جميع المعنيين،
كل في مستوى مسؤوليته، وبخاصة
مستشاري التوجيه المدرسي والمهني
تكثيف عمليات الإعلام الموجهة
للتلاميذ لشرحها وتوضيح أغراضها
الرامية إلى انتقاء التلاميذ المؤهلين
فعلا لمواصلة دراستهم في التعليم

. المنشور رقم 05.110.101
بتاريخ 23 أوت 2005 المتعلق
بالدورة الاستدراكية لامتحان نهاية
مرحلة التعليم الابتدائي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التعليم الأساسي
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 137 / 182 / 2005

لقد نجم عن تنظيم الدورة
الاستدراكية لامتحان نهاية مرحلة
التعليم الابتدائي في مطلع السنة
الدراسية 2005 / 2006، تأخر
التحاق التلاميذ المقبولين في السنة
الأولى من التعليم المتوسط في
سبتمبر 2005 بمقاعد الدراسة.

وقصد تسهيل إدماج هؤلاء
التلاميذ في أقسام السنة الأولى من
التعليم المتوسط، وتمكينهم من
تدراك ما فاتهم من مضامين
تعليمية، يشرفني أن أوافيكم بجملة
من الترتيبات التي يجب اتخاذها
لفائدة هذه الفئة من التلاميذ.

أ. الترتيبات المتعلقة بتنظيم عملية
الاستدراك : تنظم لفائدة التلاميذ
المعنيين حصص استدراكية تشمل
ثلاثة أنواع من الأنشطة التعليمية،
تتمثل في :

1. الأنشطة المتعلقة باللغات
الأساسية التي هي اللغة العربية،
الرياضيات واللغات الأجنبية، والتي
يجب التركيز عليها باعتبارها
أدوات تحصيل المعارف وتطوير
وتنمية الكفاءات المستهدفة.

إلى
السيدة مفتشة أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي الطور الثالث
(للمتابعة والتقويم)
السيدات والسادة مديري
مؤسسات التعليم المتوسط (للتنفيذ)

الموضوع : التكفل بالتلاميذ
المقبولين في السنة الأولى من
التعليم المتوسط بعد تنظيم الدورة
الاستدراكية، سبتمبر 2005.

المراجع:

. القرار الوزاري رقم 07 المؤرخ
في 06 مارس 2005 المتضمن
امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي، وتحديد كفاءات تنظيمه
ومنح شهادة النجاح فيه
. المنشور الإطار رقم 2039 المؤرخ
في 13 مارس 2005 المتعلق
بإصلاح نظام التقويم التربوي
. المنشور رقم 26 المؤرخ في 15
مارس 2005 المتعلق بإجراءات
تقويم أعمال التلاميذ وتنظيمه

التلميذ من امتلاك المفاهيم العلمية
المبرجة،
تكليف التلاميذ بإنجاز أنشطة
متزلية عن طريق :
- تزويدهم بوثائق توضيحية للدروس
المقدمة قبل التحاقهم بالقسم،
- تمارين تطبيقية تسمح بتقييم مدى
استيعاب هذه المحتويات التعليمية.

ب. الترتيبات المتعلقة بالتقويم :
تخضع أنشطة الاستدراك هذه إلى
تقويم يمارس عن طريق :
. تمارين تطبيقية،
. اختبارات تحصيلية لمكتسبات
التلاميذ في هذه الفترة.

هذا ويجدر التأكيد على أنه بعد
الانتهاء من هذه العملية
الاستدراكية الاستثنائية يجب أن
تتواصل عمليات العلاج
البيداغوجي العادي، على إثر نتائج
مختلف نشاطات التقويم، وذلك
وفقا لأحكام المناشير المذكورة
أعلاه. لذا أطلب من السيدات
والسادة مديري المؤسسات
التعليمية إعطاء هذه العملية كل
العناية اللازمة.

الجزائر في 03 أكتوبر 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التعليم الأساسي
فريد عادل
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
براهيم عباسي

2. الأنشطة العملية المرتبطة بالمواد
العلمية (العلوم الفيزيائية
والتكنولوجيا، علوم الطبيعة
والحياة).
3. أنشطة خاصة بالمواد التعليمية
الأخرى.

تنظم هذه العملية في فترة لا تتعدى
شهرًا، يتكفل خلالها مختلف أساتذة
المؤسسة للمواد التعليمية المعنية،
بتأطير هذه الفئة من التلاميذ
خلال :
. مساء يومي الاثنين والخميس،
. أثناء الساعات الشاغرة المتوفرة
خلال اليوم الدراسي، وذلك
حسب ما تسمح به جداول
التوقيت الأسبوعي.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن تنظيم
هذه العملية من صلاحيات مدير
المؤسسة الذي عليه أن يخطط لها
بإشراك الأساتذة المسؤولين عن
المواد، ويضبط لها برنامجا محكما
باعتباره المسؤول الأول على ضمان
سيرها وإنجاحها.

تم هذه الأنشطة الاستدراكية في
شكل :
. دروس تمنح من خلالها المعارف
الأساسية الضرورية لاستيعاب
التلميذ المحتويات السابقة وتمكينه
من مواصلة معالجة المنهاج،
. حصص عملية تعالج أثناءها
الأنشطة الضرورية التي تمكن

لامتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي، يشرفني أن أذكركم بضرورة تنظيم الحصة الاستدراكية المقررة لفائدة التلاميذ غير المقبولين في السنة الأولى متوسط، دورة ماي 2006، على مستوى كل المدارس الابتدائية، وذلك ابتداء من يوم 6 جوان 2006 إلى غاية يوم 21 من نفس الشهر.

تنظم الدروس الاستدراكية وفقا لأحكام المنشور المؤرخ في 13 ماي 2006 المذكور أعلاه وذلك في الفترات الصباحية، على أن تشمل كل فترة يومية المواد الثلاثة المعنية (اللغة العربية، الرياضيات، اللغة الأجنبية الأولى)، حيث يجمع التلاميذ المعنيون في قسم أو أقسام خاصة.

يوضع برنامج خاص للحصص الاستدراكية الذي يشمل : علاج الثغرات والنقائص المسجلة لدى التلاميذ التي أبرزتها نتائج الدورة الأولى لامتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 69 / 2006

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى
السيدات والسادة مديري التربية

**الموضوع : تنظيم حصص
استدراكية لفائدة التلاميذ غير
المقبولين في السنة الأولى متوسط.**

المراجع :

. القرار رقم 05.07 المؤرخ في
06 مارس 2005
. المنشور رقم 05.101 ورقم
05.110 المؤرخ في 13 2005
. المنشور رقم 06.60 ورقم
06.76 المؤرخ في 13 ماي 2006

عملا بتعليمات السيد وزير التربية الوطنية، ووفقا لأحكام النصوص المذكورة في المرجع أعلاه، ولاسيما المنشور المؤرخ في 13 ماي 2006، المتعلق بتنظيم الدورة الاستدراكية



والسادة مديري المدارس الابتدائية إلى التكفل الفعلي بهذه الإجراءات، والسيدات والسادة مفتشي التربية والتعليم الأساسي (للطورين الأول والثاني) إلى متابعة ومراقبة تنفيذها، كما اطلب منكم إعداد تقرير مفصل بشأنها وموافاتها به عند إتمامها.

الجزائر في 28 ماي 2006
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
ب. عباسي

. علاج الثغرات والنقائص التي يعاني منها التلاميذ المعنيون والتي أبرزتها نتائج التقويم المستمر للسنة الدراسية الحالية.
. تدريب التلاميذ على معالجة مواضيع مماثلة لاختبارات الامتحان.

نظرا لأهمية هذه العملية فإني أطلب من السيدات والسادة مديري التربية السهر شخصيا على السير الحسن لها، ودعوة السيدات

2. أما بالنسبة للتلاميذ الذين لم يستوفوا هذا الشرط، فيضاف المعدل السنوي لنتائج التقويم المستمر المحصل عليها خلال السنة الرابعة متوسط إلى معدل امتحان شهادة التعليم المتوسط في حساب معدل القبول الذي يتم على النحو التالي :

معدل القبول = ((المعدل السنوي للتقويم المستمر) + (معدل امتحان شهادة التعليم المتوسط X 3)) على 4.

ويقرر انتقال كل تلميذ تحصل على معدل قبول يساوي أو يفوق 10 من 20 إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

لذا أطلب منكم إبلاغ السيدات والسادة مفتشي التربية والتعليم الأساسي للطور الثالث، رؤساء مؤسسات التعليم الثانوي، مديري الإكماليات ومديري مراكز التوجيه المدرسي والمهني بهذه الإجراءات، وحملهم على ضمان إعلام واسع ومكثف بشأنها لفائدة الأساتذة، التلاميذ والأولياء.

الجزائر في 26 سبتمبر 2006
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
ب. عباسي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 147 / 2006

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى
السيدات والسادة مديري التربية
للولايات

**الموضوع : القبول في السنة الأولى
من التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي للسنة الدراسية
2006 / 2007.**

**المرجع : المنشور رقم 40 بتاريخ
27 مارس 2005**

يشرفني أن أفيدكم أن إجراءات انتقال التلاميذ من السنة الرابعة متوسط إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي للموسم الدراسي 2006 / 2007، تبقى خاضعة لأحكام المنشور المذكورة في المرجع أعلاه دون تغيير، حيث:

1. يقبل تلقائيا في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي كل تلميذ ناجح في امتحان شهادة التعليم المتوسط.

الابتدائي، يشرفني أن أذكركم
بضرورة تنظيم الحصص
الاستدراكية المقررة لفائدة
التلاميذ غير المقبولين في السنة
الأولى متوسط، دورة ماي 2007،
على مستوى كل المدارس
الابتدائية، وذلك ابتداء من يوم 9
جوان 2007 إلى غاية يوم 21 من
نفس الشهر.

تنظم الدروس الاستدراكية وفقا
لأحكام المنشور المؤرخ في 13 ماي
2006 المذكور أعلاه وذلك في
الفترات الصباحية، على أن تشمل
كل فترة يومية.

المواد الثلاثة المعنية (اللغة العربية،
الرياضيات، اللغة الأجنبية الأولى)،
حيث يجمع التلاميذ المعنيون في
قسم أو أقسام خاصة.

يوضع برنامج خاص للحصص
الاستدراكية الذي يشمل :

. علاج الثغرات والنقائص المسجلة
لدى التلاميذ التي أبرزتها نتائج
الدورة الأولى لامتحان نهاية مرحلة
التعليم الابتدائي.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 126 / 2007


مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى
السيدات والسادة مديري التربية

**الموضوع : تنظيم حصص
استدراكية لفائدة التلاميذ غير
المقبولين في السنة الأولى متوسط.**

المراجع :

. القرار رقم 05.07 المؤرخ في
06 مارس 2005
. المنشور رقم 05.101 ورقم
05.110 المؤرخ في 13 ماي 2006
. المنشور رقم 06.60 ورقم
06.76 المؤرخ في 13 ماي 2006
. المنشور رقم 6.0.0/69 المؤرخ
في 28 ماي 2006

عملا بتعليمات السيد وزير التربية
الوطنية، ووفقا لأحكام النصوص
المذكورة في المرجع أعلاه، ولاسيما
المنشور المؤرخ في 13 ماي 2006،
المتعلق بتنظيم الدورة الاستدراكية
لامتحان نهاية مرحلة التعليم



لها، ودعوة السيدات والسادة
مديري المدارس الابتدائية إلى
التكفل الفعلي بهذه الإجراءات،
والسيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي (للطورين الأول
والثاني) إلى متابعة ومراقبة تنفيذها،
كما اطلب منكم إعداد تقرير
مفصل بشأنها وموافاتي به عند
إتمامها.

الجزائر في 23 ماي 2007
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
ب. عباسي

. علاج الثغرات والنقائص التي
يعاني منها التلاميذ المعنيون والتي
أبرزتها نتائج التقويم المستمر للسنة
الدراسية الحالية.
. تدريب التلاميذ على معالجة
مواضيع مماثلة لاختبارات
الامتحان.

نظرا لأهمية هذه العملية، أطلب من
السيدات والسادة مديري التربية
السهر شخصيا على السير الحسن

. يقبل تلقائيا في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام و التكنولوجي كل تلميذ تحصل على شهادة التعليم المتوسط.

. أما بالنسبة للتلاميذ الذين لم يستوفوا هذا الشرط، فيضاف المعدل السنوي لنتائج التقويم المستمر المحصل عليها خلال السنة الرابعة من التعليم المتوسط إلى معدل امتحان شهادة التعليم المتوسط في حساب معدل القبول الذي يتم على النحو التالي :

معدل القبول = (معدل علامات التقويم المستمر + معدل امتحان شهادة التعليم المتوسط) على 2.

ويقرر انتقال كل تلميذ تحصل على معدل قبول يساوي أو يفوق 10 من 20 إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي العام و التكنولوجي.

يشرع في تطبيق الإجراءات الجديدة للقبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي الواردة في هذا المنشور ابتداء من هذه السنة الدراسية (2006 / 2007).

لذا أطلب منكم إبلاغ السيدات والسادة مفتشي التربية للطور

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 149 / 2007

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى
السيدات والسادة مديري التربية
للولايات

الموضوع : تعديل إجراءات القبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

المراجع :

. المنشور رقم 05.2039 المؤرخ
في 13 مارس 2005
. المنشور رقم 05.26 المؤرخ في
15 مارس 2005
. المنشور رقم 05.40 المؤرخ في
27 مارس 2005
. المنشور رقم 06.147 المؤرخ في
26 سبتمبر 2006


يشرفني أن أخبركم أنه تم تعديل الإجراءات المعمول بها حاليا للانتقال إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي ابتداء من الموسم الدراسي 2006 / 2007، وفقا لما يلي :



يلغي هذا المنشور أحكام المنشور
رقم 05.40 والمنشور رقم
06.147 المذكورين في المرجع
أعلاه.

الجزائر في 30 جوان 2007
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
ب. عباسي

الثالث، رؤساء مؤسسات التعليم
الثانوي، مديري الاكmalيات
ومديري مراكز التوجيه المدرسي
والمهني بهذه الإجراءات و إعادة
حساب معدلات القبول للتلاميذ
المحصل عليها في نهاية هذه السنة
الدراسية، وفقا للإجراءات المشار
إليها أعلاه.



تلاميذ السنة الخامسة ابتدائي غير
المقبولين في السنة الأولى متوسط
دورة ماي 2009، على مستوى
كل المدارس الابتدائية، و ذلك
ابتداء من يوم 08 جوان 2009 إلى
غاية يوم 21 جوان 2009.

تنظم الدروس الاستدراكية وفقا
لأحكام المنشور رقم 60 و76
المؤرخ في 13 ماي 2006 المذكور
في المرجع أعلاه، و ذلك في
الفترات الصباحية، على أن تشمل
كل فترة يومية المواد الثلاثة المعنية
(اللغة العربية، الرياضيات و اللغة
الفرنسية)، حيث يجمع تلاميذ السنة
الخامسة ابتدائي المعنيون في أقسام
خاصة و يوضع برنامج خاص
للححص الاستدراكية الذي
يشمل:

. علاج الثغرات و النقائص
المسجلة لدى التلاميذ و التي أبرزتها
نتائج الدورة الأولى لامتحان نهاية
مرحلة التعليم الابتدائي. و كذلك
نتائج التقويم المستمر للسنة
الدراسية الحالية.

. تدريب التلاميذ على معالجة
مواضيع و موافقة لطبيعة اختبارات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الأمين العام
الرقم : 539/و.ت.و.أ.ع/09.

إلى
السيدات و السادة مديري التربية
بالولايات
السيدات و السادة مفتشي التربية
الوطنية للتكوين (للمتابعة)
السيدات و السادة مفتشي التعليم
الابتدائي (للمراقبة و التطبيق)
السيدات و السادة مديري المدارس
الابتدائية (للتفديد)

الموضوع: تنظيم حصص
الاستدراك لفائدة التلاميذ غير
المقبولين في السنة الأولى متوسط.

المراجع :


. القرار الوزاري رقم 22 المؤرخ
في 02 سبتمبر 2007.
. المنشور رقم 60-06 و رقم 06-
76 المؤرخ في 13 ماي 2006.
. المنشور المشترك رقم 22/0.0/2.0
ورقم 166/0.0/6.0 المؤرخ في 04
مارس 2008.

يشرفني أن أذكركم بضرورة تنظيم
الحصص الاستدراكية المقررة لفائدة



والسيدات و السادة مفتشي التعليم
الابتدائي إلى متابعة ومراقبة
تنفيذها، كما أطلب منكم إعداد
تقرير مفصل بشأنها و موافاة
مديرية التعليم الأساسي بهذا التقرير
عند إتمامها.

الجزائر في 26 ماي 2009
الأمين العام
لوزارة التربية الوطنية
بوبكر خالدي



امتحان نهاية مرحلة التعليم
الابتدائي.

نظرا لأهمية هذه العملية، أطلب من
السيدات و السادة مديري التربية
السهر شخصيا على السير الحسن
لها، و دعوة السيدات و السادة
مديري المدارس الابتدائية إلى
التكفل الفعلي بهذه الإجراءات،

باعتبار أن ملامح التلاميذ الذين ينهون دراستهم في هذا الجذع لا تتلاءم و متطلبات هاتين الشعبتين، الأمر الذي ينعكس سلبا على نتائجهم في نهاية المرحلة الثانوية.

وعليه تقرر ابتداء من السنة الدراسية 2000.1999 تفادي توجيه التلاميذ من الجذع المشترك آداب الى الشعبتين المذكورتين أعلاه، والإكتفاء بتوجيههم إلى شعب الآداب و العلوم الانسانية، والآداب و العلوم الشرعية والآداب و اللغات الاجنبية فقط. فعلي المصالح المعنية بمفتشية أكاديمية محافظة الجزائر الكبرى و مديريات التربية اتخاذ الترتيبات اللازمة، و تهيئة الظروف المواتية لإعلام التلاميذ وأولياتهم بهذه الاجراءات في الوقت المناسب.

الجزائر في 06 ديسمبر 1998
عن الوزير وبتفويض منه
مديرية التقويم و التوجيه والاتصال
عاشور سغواني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم و التوجيه والاتصال
الرقم : 98.382.

الى
السيد مفتش أكاديمية محافظة الجزائر
الكبرى
السيدات و السادة مديري التربية
(للمتابعة)
السيدات و السادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي
السيدات و السادة رؤساء
مؤسسات الثانوي (للتطبيق)

الموضوع : توجيه التلاميذ الى
شعبي تسيير و اقتصاد و تقني
محاسبة.

عملا بما ورد من مقترحات خلال
الملتقيات الجهوية و الوطنية التي
خصصت لتقييم امتحان شهادة
البكالوريا، يشرفني أن أخبركم بأنه
أصبح من الضروري إعادة النظر
في توجيه التلاميذ من الجذع
المشترك آداب الى شعبي : تسيير
و اقتصاد، و تقني محاسبة

المتعلقة بتوجيه تلاميذ السنة 9
أساسي والأولى ثانوي
. المنشور رقم 76 المؤرخ في 04
ماي 1996 الخاص بإجراءات
القبول في السنة الأولى ثانوي
. المنشور رقم 40 المؤرخ في 27
مارس 2005، المتعلق بإجراءات
انتقالية خاصة بالقبول في السنة
الأولى من التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي

المرفقات :

. نموذج من بطاقة المتابعة والتوجيه
. نموذج من بطاقة الرغبات

تعتبر عملية التوجيه المدرسي من
أهم العمليات التربوية لما لها من
آثار على مستقبل التلميذ. لذا يجب
أن يتم فعل التوجيه بالتوفيق بين
رغبات التلميذ وملحه ومتطلبات
مختلف فروع التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي. ونظرا للمستجدات
التي أدرجت في هيكلية التعليم ما
بعد الإلزامي، والغايات و الأهداف
التي ترمي إليها مختلف فروع التعليم
الثانوي العام والتكنولوجي، وكذا
مستلزمات البيداغوجية، فإن هذا
المنشور يحدد الترتيبات التي يجب
اعتمادها لتوجيه التلاميذ المقبولين
في التعليم الثانوي إلى الجذعين

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 41 / 2005

مدير التقويم والتوجيه والاتصال

إلى

السيدة مفتشة أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
للولايات (للتنفيذ والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي للطور الثالث
(للمتابعة)

السيدات والسادة رؤساء
مؤسسات التعليم الثانوي
السيدات والسادة مديري
الأكماليات

السيدات والسادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي والمهني (للتنفيذ)

الموضوع : إجراءات التوجيه إلى
الجذوع المشتركة للسنة الأولى
من التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي.

المراجع :

. المنشور رقم 28 المؤرخ في 26
فيفري 1996، الخاص بالترتيبات

- . التربية التكنولوجية، معامل 2.
- . اللغة العربية، معامل 1.

يتم حساب معدل كل مادة من المواد المشكلة لمجموعتي التوجيه باعتماد نتائج السنتين السابعة والثامنة أساسي ونتائج الفصلين الأول والثاني للسنة التاسعة من التعليم الأساسي. أما حساب معدل التلميذ في كل مجموعة من مجموعتي التوجيه فيتم باعتماد المعاملات المسندة للمواد المشكلة لكل مجموعة كما هو مبين أعلاه.

3. إجراء عملية التوجيه

يعتمد في توجيه التلاميذ إلى الجذوع المشتركة للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام و التكنولوجي بالتوفيق بين :
. الملصح التربوي للتلميذ (نتائج مجموعات التوجيه)،
. رغبات التلميذ،
. ملاحظات الأساتذة،
. ملاحظات مستشار التوجيه المدرسي والمهني،
. المستلزمات البيداغوجية للجذوع المشتركة.

يتم توجيه 10% الأوائل من ضمن التلاميذ الحاصلين على شهادة التعليم الأساسي، حسب رغباتهم

المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي. تتمثل هذه الترتيبات في إدخال تعديلات على كل من بطاقة الرغبات ومجموعات التوجيه إلى الجذعين المشتركين (جذع مشترك آداب وجذع مشترك علوم وتكنولوجيا) والمعاملات المسندة للمواد المشكلة لهذه المجموعات.

1. بطاقة الرغبات

يعبر التلميذ في هذه البطاقة، عن الجذع المشترك الذي يرغب فيه لمواصلة دراسته في مرحلة التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

2. مجموعات التوجيه

تتكون مجموعات التوجيه إلى الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي من المواد الآتية :

بالنسبة لجذع مشترك آداب :

- . اللغة العربية، معامل 5.
- . اللغة الفرنسية، معامل 3.
- . اللغة الإنجليزية، معامل 2.

بالنسبة لجذع مشترك علوم وتكنولوجيا :

- . الرياضيات، معامل 5.
- . العلوم الطبيعية، معامل 2.

اتخاذ تدابير خاصة بشأن توجيه تلاميذ السنة الرابعة من التعليم المتوسط إلى السنة الأولى من التعليم ما بعد الإلزامي.

ونظرا للأهمية التي تكتسيها عملية التوجيه، فإنني أطلب من كل المعنيين بهذه العملية السهر على تطبيق هذه الإجراءات بكل عناية لضمان مصداقية أعمال مجالس القبول والتوجيه التي يجب أن تتم في شفافية تامة.

الجزائر في 27 مارس 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عباسي براهيم

الأولى وذلك على مستوى كل مقاطعة الاستقبال. أما بالنسبة لباقي التلاميذ المقبولين في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي فإنه يتم توجيههم وفق ترتيبهم في مجموعات التوجيه مع تلبية (بقدر الإمكان) رغبتهم الأولى.

كما أعلمكم أن هذه الإجراءات انتقالية تخص فقط آخر دفعات تلاميذ التعليم الأساسي، أي التلاميذ المتدرسين في السنتين الدراسيتين 2005/2004 و2006/2005، ذلك أنه سيتم

الأولى من التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي

المرفقات :

. نموذج لبطاقة الرغبات
. نموذج لبطاقة المتابعة والتوجيه

تطبيقا للهيكلة الجديدة لمرحلة
التعليم الثانوي العام والتكنولوجي
ابتداء من الدخول المدرسي المقبل
2006/2005، وإعادة تنظيم للسنة
الأولى منه التي أصبحت تتشكل من
جذعين مشتركين هما جذع
مشترك آداب وجذع مشترك علوم
وتكنولوجيا، يشرفني أن أوافيكم
بالتعديلات المدخلة على كل من :

. بطاقة الرغبات الخاصة بتلاميذ
السنة التاسعة أساسي حيث يتم
الاختيار بين الجذعين المشتركين
المذكورين أعلاه،

. بطاقة المتابعة والتوجيه للطور
الثالث من التعليم الأساسي في
جانبا المتعلق بمجموعات التوجيه،
المواد المشكلة لها والمعامل الممنوح
لكل منها حيث تصبح كالتالي :

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 43 / 2005

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى

السيدة مفتشة أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
للولايات (الإعلام و المتابعة)
السيدات والسادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي والمهني
السيدات والسادة مديري
الإكماليات (للتنفيذ)

الموضوع : تعديل بطاقة الرغبات
وبطاقة المتابعة والتوجيه،

المرجع :

. المنشور 26 المؤرخ في 26 فيفري
1996، المتعلق بترتيبات توجيه
تلاميذ السنة التاسعة أساسي
. المنشور 40 المؤرخ في 27 مارس
2005، المتعلق بإجراءات انتقالية
خاصة بالقبول في السنة الأولى من
التعليم الثانوي العام و التكنولوجي
المنشور رقم 41 المؤرخ في 27
مارس 2005، المتعلق بإجراءات
التوجيه إلى الجذوع المشتركة للسنة

كما أفيدكم أن هذه التعديلات تدخل في إطار الإجراءات الانتقالية المتخذة بشأن قبول وتوجيه آخر دفعات تلاميذ الطور الثالث من التعليم الأساسي، أي تلاميذ التاسعة أساسي المتدرسين خلال السنتين الدراسيتين 2005/2004 و2006/2005.

الجزائر في 27 مارس 2005
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
عباسي براهيم

1. تشكل مجموعة التوجيه إلى الجذع المشترك آداب من :
. اللغة العربية بمعامل 5،
. اللغة الفرنسية بمعامل 3،
. اللغة الإنجليزية بمعامل 2،

2. تشكل مجموعة التوجيه إلى الجذع المشترك علوم وتكنولوجيا من :

. الرياضيات بمعامل 5،
. العلوم الطبيعية بمعامل 2،
. التربية التكنولوجية بمعامل 2،
. اللغة العربية 1.

المؤرخ في 04 جوان 2005، المحدد
لشروط قبول وكيفيات توجيه
التلاميذ نحو المسار المهني.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
وزارة التكوين والتعليم المهنيين
الرقم : 01 / 2006

تندرج عملية وضع هذا الجهاز
ضمن الخطة الشاملة لتجسيد
إصلاح المنظومة الوطنية للتربية
والتكوين. حيث تتجه، في هذا
الإطار، الرؤية الجديدة لتوجيه
مدرسي ومهني يكرس التعليم عن
طريق الاختيار واتخاذ القرار لدى
التلميذ، خاصة إذا علمنا أن التعبير
عن رغبته وبناء مشروع
الشخصي، وضعية معقدة تتطلب
معالجتها انسجام مؤهلاته وقدراته
مع نمط التعليم أو التكوين الذي
يرغب فيه. لذا، فإن إعداد التلميذ
لهذه المرحلة الحاسمة يقتضي تعريفه
بالمهيكلة الجديدة لمرحلة التعليم ما
بعد الإلزامي، لتمكينه من الاختيار
بين مختلف المسارات المتاحة له
ومختلف الفرص المعروضة عليه
بالنظر إلى كفاءاته ومكتسباته
الأساسية.

وهكذا فإن مرحلة التعليم ما بعد
الإلزامي التي أعيدت هيكلتها في
إطار إصلاح النظام الوطني للتربية
والتكوين، تتيح للتلميذ الاختيار
بين الالتحاق بالتعليم الثانوي العام
والتكنولوجي أو المسار المهني
بمسلكه (تعليم مهني وتكوين

الموضوع : توجيه التلاميذ إلى
مسلكي التعليم ما بعد الإلزامي.

المراجع :

. القرار الوزاري المشترك رقم 54
المؤرخ في 04 جوان 2005، الموافق
26 ربيع الثاني 1426، الذي يحدد
شروط القبول وكيفيات توجيه
نحو المسار المهني

. المنشور الوزاري رقم 05.41
بتاريخ 27 مارس 2005 لوزارة
التربية الوطنية، المتضمن الإجراءات
الانتقالية لتوجيه تلاميذ السنة
التاسعة أساسي نحو الجذعين
المشتركين للسنة الأولى من التعليم
الثانوي العام و التكنولوجي

. المنشور الوزاري رقم 05.206
بتاريخ 12 أكتوبر 2005 لوزارة
التربية الوطنية، المتضمن تقييم
إجراءات تحضير عملية توجيه
تلاميذ السنة التاسعة أساسي إلى
مسلكي التعليم ما بعد الإلزامي

يهدف هذا المنشور الوزاري
المشترك إلى تحديد كيفيات تطبيق
إجراءات المادة التاسعة (09) من
القرار الوزاري المشترك رقم 54

تتم الدراسة في مرحلة التعليم العام والتكنولوجي في ثانويات التعليم العام والتكنولوجي وتتوج بشهادة بكالوريا التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

مهني). يتم التوجيه إلى مختلف هذين المسارين وفق أحكام المادتين 6 و 7 من القرار الوزاري المشترك المشار إليه في المرجع أعلاه.

1. التوجيه إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

يوجه إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، تلاميذ السنة التاسعة أساسي أو السنة الرابعة متوسط المنتقلون إلى مرحلة التعليم ما بعد الإلزامي، الراغبون في هذا النمط من التعليم، على أن تتلاءم النتائج المحصل عليها مع أهداف هذه المرحلة التعليمية، التي تتشكل السنة الأولى فيها من جذعين مشتركين :

الجذع المشترك آداب، الذي

يتفرع في السنتين الثانية والثالثة، إلى شعبتين :

1. الآداب والفلسفة،
2. اللغات الأجنبية.

الجذع المشترك علوم

وتكنولوجيا، الذي يتفرع في السنتين الثانية والثالثة، إلى أربع شعب :

1. الرياضيات،
2. التسيير والاقتصاد،
3. العلوم التجريبية،
4. تقني رياضيات.

2. التوجيه إلى التعليم المهني

يحتوي هذا المسار التربوي والمهني الجديد على طورين (02) بسنتين لكل منهما.

. يتوج الطور الأول بشهادة التعليم المهني الدرجة الأولى.
. يتوج الطور الثاني بشهادة التعليم المهني الدرجة الثانية.

يتشكل التعليم المهني من تعليم نظري وتعليم تطبيقي تتخللهما فترات تكوين في الوسط المهني.

2.1. شروط القبول في التعليم

المهني : إن القبول في الطور الأول من التعليم المهني مفتوح على المستوى الوطني لـ :
. تلاميذ السنة التاسعة أساسي أو الرابعة متوسط، المقبولين في التعليم ما بعد الإلزامي،
. تلاميذ السنة الأولى ثانوي الذين أعيد توجيههم إلى التعليم المهني.

إن الالتحاق بالطور الثاني من التعليم المهني مفتوح للمترشحين

. كشفي (02) النقاط الأخيرين،
. شهادة طبية مسلمة من طرف
الطبيب المدرسي، تثبت كفاءة
التلميذ البدنية لمتابعة التعليم المهني
في الاختصاص المطلوب.

المرحلة الثانية : تدرس لجنة
التوجيه التي يرأسها مدير مؤسسة
الاستقبال، خلال الأسبوع الموالي
للاستلام، الملفات المرسلة إليها
وتقوم بالتسجيل الأولي للتلاميذ
المقبولين.

ترسل قوائم التلاميذ الذين لم يتم
قبولهم، عن طريق الفاكس، إلى
المديريات الولائية للتكوين المهني،
التي تتولى كل منها إرسال هذه
القوائم إلى مديريات التربية
للولايات المعنية قصد إعادة توجيه
هؤلاء التلاميذ.

المرحلة الثالثة : تشعر اللجنة
الولائية المشتركة مؤسسات
الاستقبال بأسماء وعناوين
المرشحين المقبولين أثناء التسجيل
الأولي، مباشرة بعد الحصول على
نتائج القبول في التعليم ما بعد
الإلزامي.

تتكفل المؤسسات المستقبلة
باستدعاء التلاميذ قصد التسجيل
النهائي.

الناجحين في شهادة التعليم المهني
الدرجة الأولى.

ويمكن للحائزين على شهادة التعليم
المهني الدرجة الثانية، الالتحاق
بالطور المحضر لشهادة تقني سامي.

2.2. كفاءات التوجيه الأولي :
تطبقاً لأحكام المادة 6 من القرار
المشار إليه أعلاه، تقوم اللجنة
الولائية المشتركة بالتوجيه الأولي
للتلاميذ نحو التعليم المهني، بناء على
المقاييس التالية :
. عدد الأماكن البيداغوجية
المتوفرة،
. رغبة التلميذ،
. النتائج الدراسية للتلميذ.

يمر هذا الإجراء بثلاث مراحل :

المرحلة الأولى : على إثر نتائج
الفصل الثاني للسنة الدراسية،
تدرس اللجنة الولائية المشتركة
جميع ملفات المترشحين الذين
اختاروا التعليم المهني وتحول المقبولة
منها إلى مؤسسات الاستقبال عن
طريق المديرية الولائية للتكوين
المهني التي تضمن إيصال هذه
الملفات بواسطة بريد محمول.

يتكون ملف التلميذ من :
. بطاقة الرغبات،

3. التوجيه إلى التكوين المهني يمر هذا الإجراء بمرحلتين :

المرحلة الأولى : تدرس اللجنة الولائية المشتركة جميع ملفات المترشحين الذين اختاروا التكوين المهني.

عند نهاية الفصل الثاني للسنة الدراسية، تحول إلى مؤسسات الاستقبال ملفات المترشحين المقبولين عن طريق المديرية الولائية للتكوين المهني التي تضمن إيصال هذه الملفات بواسطة بريد محمول.

يتكون ملف التلميذ من :

. بطاقة الرغبات،
. كشف (02) النقاط الأخيرين،
. شهادة طبية مسلمة من طرف الطبيب المدرسي، تثبت كفاءة التلميذ البدنية لمتابعة التعليم المهني في الاختصاص المطلوب.

المرحلة الثانية : يجب على المترشحين المقبولين، تأكيد تسجيلهم النهائي قبل تاريخ نهاية التسجيلات المحددة من طرف وزارة التكوين والتعليم المهنيين خلال الأسبوع الأول من شهر سبتمبر 2006.

تتم عملية توجيه المترشحين المسجلين بصفة نهائية نحو مختلف

ينظم مسار التكوين المهني وفق نمطي (02) التكوين التاليين :
. التكوين الإقليمي، المنظم داخل مؤسسة التكوين، تتخلله فترات لتربصات تطبيقية في الوسط المهني لمدة تتراوح من 02 إلى 06 أشهر حسب مستوى التأهيل المستهدف.
. التكوين عن طريق التمهين، وتنظم معظم فتراته في الوسط المهني، بالإضافة إلى تكوين نظري وتكنولوجي متمم، في مؤسسة التكوين.

1.3. شروط الالتحاق بالتكوين المهني :

إن الالتحاق بالسنة الأولى من مسار التكوين المهني، المحضر لشهادة الكفاءة المهنية، مفتوح للتلاميذ الذين أنهوا قسم السنة التاسعة أساسي أو الرابعة متوسط.

2.3. كفايات التوجيه الأولي :

تقوم اللجنة الولائية المشتركة بالتوجيه الأولي للتلاميذ نحو التكوين المهني، بناء على المقاييس التالية :

. عدد الأماكن البيداغوجية المتوفرة،

. رغبة التلميذ،

. النتائج الدراسية للتلميذ،

متناول مستشاري التوجيه قصد إنجاح هذه الحملة.

وعلى صعيد آخر تسطر اللجنة الولائية المشتركة برنامجا إعلاميا يث عبر وسائل الإعلام المحلية (صحافة مكتوبة، إذاعة، تلفزيون...)

يضبط هذا البرنامج الإعلامي المشترك من قبل مسؤولي القطاعين المعنيين، حسب ما يتوف من تخصصات وأماكن بيداغوجية، برسم السنة الجارية للتكوين والتعليم المهنيين.

5. رزنامة العمليات

. الحملة الإعلامية: من 05 مارس 2006 إلى 30 افريل 2006،

. دراسة ملفات التلاميذ الذين اختاروا التعليم المهني : نهاية الفصل الثاني من السنة الدراسية،

. التسجيل الأولي للمترشحين للتعليم المهني : نهاية الفصل الثاني من السنة الدراسية،

. التسجيل الأولي للمترشحين للتكوين المهني : نهاية الفصل الثالث من السنة الدراسية،

. تحويل ملفات التلاميذ الذين شملهم التسجيل الأولي وتم قبولهم

التخصصات، على مستوى المؤسسات المستقبلية، وفق جهاز التوجيه المعمول به في قطاع التكوين والتعليم المهنيين.

4. البرنامج الإعلامي

تعد اللجنة الولائية المشتركة وتنفيذ برنامجا إعلاميا، تجري فعالياته من 05 مارس 2006 إلى 30 أفريل 2006، الهدف منه إعلام جميع التلاميذ، أوليائهم وكذا الوسط الجمعي.

يجب تجنيد مستشاري التوجيه للقطاعين لتطبيق هذا البرنامج الذي يتضمن :

. حملات إعلامية وتحسيسية على مستوى المؤسسات التعليمية، لاسيما الأقسام التي في طور التوجيه،

. أيام "أبواب مفتوحة" على مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين تمكن التلاميذ والأولياء من اكتشاف مختلف المهن والحرف الموفرة في قطاع التكوين والتعليم المهنيين.

. تضع المديرية الولائية للتكوين المهني الدعائم الإعلامية اللازمة (مطويات، قصاصات، ملصقات، بطاقات وصفية للمهن المصنفة في مدونة 2005، دليل عروض التكوين والتعليم المهنيين...) في



اجتماعات اللجنة الولائية المشتركة، الآجال المحددة في النقطة الخامسة من أحكام هذا المنشور، الذي يكون محل تحيين من طرف الدوائر المختصة للوزارتين، اثر جلسات التنسيق التي ستعقد في نهاية الفصل الأول لكل سنة دراسية.

الجزائر في 06 مارس 2006
وزير التربية الوطنية
أبو بكر بن بوزيد
وزير التعليم والتكوين المهنيين
الهادي خالدي

في طور التعليم ما بعد الإلزامي إلى مؤسسات الاستقبال، قصد التسجيل النهائي : نهاية السنة الدراسية،

. التسجيل النهائي للمترشحين للتكوين المهني : الأسبوع الأول من شهر سبتمبر 2006.

يراعي مديرو التربية ومديرو التكوين المهني عند تحديد رزنامة

المراجع :

- . القرار الوزاري المشترك 05.54
المؤرخ في 04 جوان 2005
. المنشور رقم 05.2039 المؤرخ
في 13 مارس 2005
. المنشور رقم 02.273 المؤرخ في
07 ديسمبر 2002
. المنشور رقم 05.26 المؤرخ في
15 مارس 2005
. المنشور رقم 06.128 المؤرخ في
02 سبتمبر 2006
. المنشور رقم 05.41 المؤرخ في
15 مارس 2005
. المنشور الوزاري المشترك 06.01
المؤرخ في 06 مارس 2006
. المنشور رقم 06.147 المؤرخ في
26 سبتمبر 2006
. المنشور رقم 2000.137 المؤرخ
في 02 ماي 2000

إن التوجيه المدرسي عملية تربوية،
بيداغوجية تهدف إلى تحقيق التوافق
بين رغبات التلاميذ ونتائجهم
الدراسية ومستلزمات شعب التعليم
الثانوي من جهة، ومتطلبات التنمية
الاقتصادية والاجتماعية، من جهة
أخرى، لذلك فانه يحظى بعناية
متميزة من طرف مسؤولي النظام

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال
الرقم : 06 / 2007

مدير التقويم والتوجيه والاتصال
إلى

السيدات والسادة مديري التربية
للولايات (للتنفيذ والمتابعة)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي للطور الثالث
(للمتابعة)
السيدات والسادة مديري مراكز
التوجيه المدرسي والمهني
السيدات والسادة مديري
مؤسسات التعليم الثانوي
السيدات والسادة مديري
مؤسسات التعليم المتوسط
(للتنفيذ)

الموضوع : توجيه تلاميذ السنة
الرابعة متوسط إلى الجذعين
المشتركين للسنة الأولى من
التعليم الثانوي العام
والتكنولوجي.

تتناول هذه الترتيبات الجوانب التالية :

1. الإعلام : إن إعلام التلاميذ وأولياءهم بالهيكلية الجديدة لمرحلة التعليم ما بعد الإلزامي وبآليات التوجيه يساعد على :
. تعريفهم بالمستلزمات البيداغوجية لمختلف مساراتها ،
. إدراك قدراتهم الحقيقية ،
. ممارسة اختيار موضوعي بعيد عن التصورات الاجتماعية والاعتبارات الذاتية للتوجيه.

يشرع في هذا النشاط الإعلامي خلال السنة الثالثة متوسط، لمنح التلميذ إمكانية بلورة اختيار واضح قائم على المعرفة والوعي بقدراته بالنظر إلى المسارات التعليمية ومستلزماتها. لذا، فإن تنصيب خلية مرافقة التلميذ المدرج ضمن مشروع المؤسسة وتفعيل كل العناصر التي تساهم في مساعدة التلميذ في بناء مشروعه الشخصي عوامل مدعمة ومكملة لأحكام المنشور رقم 273 الخاص بدراسة رغبات التلاميذ، المذكور في المرجع أعلاه.

التربوي ومسيريه سعيا للبحث عن السبل وتفعيل الأدوات التي تمكن من بلوغ الأهداف المرسومة.

وإذا كان التقييم المستمر لهذه السبل والأدوات قد بين أن التوجيه المدرسي والمهني في نظامنا التربوي حقق نتائج لا يستهان بها، فإن التغيرات التي يعرفها المجتمع بتوجهاته الحالية والمستجدات الحاصلة في هيكلية التعليم ما بعد الإلزامي، والأهداف التي حددت للتعليم الثانوي العام والتكنولوجي وما

ترتب عنها من مستلزمات بيداغوجية، تفرض إدخال تعديلات على نظام التوجيه المدرسي والمهني تنسجم مع أهداف إصلاح المنظومة التربوية.

لهذا الغرض، يهدف هذا المنشور إلى تحديد الترتيبات الواجب اعتمادها في توجيه تلاميذ السنة الرابعة متوسط المنتقلين إلى التعليم ما بعد الإلزامي الراغبين في الالتحاق بأحد الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام و التكنولوجي.

ينطلق منها إرشاد التلميذ ومرافقته في بناء مشروعه الشخصي وفق أحكام المنشور رقم 273 المذكور أعلاه.

3. مجموعتنا التوجيهية : تتكون مجموعتنا التوجيهية إلى الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، من المواد التالية مرفقة بمعاملات كالتالي:

2. بطاقة الرغبات : إن التعبير عن الرغبة خطوة حاسمة يخطوها التلميذ في مساره التعليمي المعد لمساره المهني المستقبلي. لذا لا بد من تحسيسه بأهميتها وحمله على التعامل معها بمساعدة أوليائه بكل ما تقتضيه من جدية ومسؤولية. توضع البطاقة في متناول التلاميذ وتقرأ من طرفهم، بالتشاور مع أوليائهم، خلال الفصل الثالث من السنة الثالثة متوسط، ليشكل هذا التعبير الأولي عن الرغبة أرضية

الجذع المشترك علوم وتكنولوجيا		الجذع المشترك آداب	
المعاملات	المواد	المعاملات	المواد
5	اللغة العربية	5	الرياضيات
3	اللغة الفرنسية (ل.أ.1)	3	العلوم الفيزيائية والتكنولوجيا
2	اللغة الإنجليزية (ل.أ.2)	2	علوم الطبيعة والحياة
2	التاريخ و الجغرافيا	2	اللغة العربية
12	المجموع	12	المجموع

التوجيه المسبق، مباشرة بعد الفصل الثاني للسنة الرابعة متوسط.

وتجدر الإشارة هنا إلى ضرورة إعادة تنظيم المقاطعات لتنسجم مع

4. التحضير لعملية التوجيه : إن إعداد مشروع الخريطة التربوية للسنة الدراسية الموالية يستمر في التنفيذ وفق الطريقة السارية المفعول، بالعمل على ضوء نتائج

يكون باعتماد النتائج المحصل عليها في المادة خلال السنتين الثالثة والرابعة متوسط، كآلي:
* النقطة الأولى (ن 1) : معدل المادة في السنة الثالثة (3) متوسط
* النقطة الثانية (ن 2) : معدل المادة في السنة الرابعة (4) متوسط،
بفصولها الثلاثة.

ويتم حسابه كالتالي : معدل المادة
$$= ((ن 1) + (ن 2 \times 2)) \text{ على } 3$$

أما حساب معدل التلميذ في كل مجموعة من مجموعتي التوجيه فيتم باعتماد المعاملات المسندة للمواد المشكلة لكل منهما كما هو مبين أعلاه.

5. إجراء عملية التوجيه : يجب أن يمارس التوجيه المدرسي والمهني ضمن رؤية ذات طابع شمولي للوصول به إلى تحقيق التوافق والانسجام بين مستلزمات مختلف شعب التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، ونتائج التلميذ، ورغباته.

متطلبات الهيكل الجديدة للتعليم الثانوي العام والتكنولوجي بما يسمح بتوظيف ما يتوفر من هياكل استقبال وموارد تأطير إداري وبيداغوجي يضمن للتلاميذ أحسن ظروف تدرس ممكنة.

لذا يجب التنسيق، تحت إشراف مصالح التنظيم التربوي لمديرية التربية، مع رئيس مؤسسة التعليم الثانوي العام والتكنولوجي المستقبلية لتلاميذ المتوسطات الملحق بها قصد ضبط عدد الأفواج التربوية الممكن فتحها بها وكذا عدد الأماكن البيداغوجية الممكن توفرها في كل جذع مشترك.

حساب معدل المواد المشكلة لمجموعتي التوجيه : تتألف مرحلة التعليم المتوسط من ثلاثة (3) أطوار تشكل فيها السنتان الثانية و الثالثة

منه طور تدعيم المكتسبات وترسيخها، وباعتبار السنة الثالثة إدماجية لمكتسبات السنة الثانية منه فان حساب معدل كل مادة من المواد المؤلفة لمجموعتي التوجيه

مستوى مقاطعة التوجيه، مما يسمح بتفادي تقديم الطعون غير المؤسسة.

6. الطعن : يقصد بالطعن حق التلميذ في مراجعة قرار مجلس القبول والتوجيه إذا كان مؤسسا.

إن الشفافية التي تطبع عملية التوجيه وتمكين التلاميذ والأولياء من الاطلاع على الترتيب في مجموعتي التوجيه المشار إليه أعلاه، سيؤدي إلى تفادي إقبالهم على تقديم الطعون غير المؤسسة.

وعليه فإن تقديم الطعن يكون في الحالتين التاليتين :

. الفصل عن الدراسة في المرحلة الإلزامية،

. وقوع خطأ في نقل العلامات (التقويم المستمر، حساب معدل القبول، حساب معدل مادة، حساب معدل مجموعة توجيه) يؤثر سلبا على ترتيب التلميذ في مجموعة التوجيه.

على رؤساء مؤسسات التعليم المتوسط إشعار الأولياء كتابيا بكل المعلومات الخاصة بهذه العملية عند إرسال آخر كشف للنقاط.

. يودع طلب الطعن في المتوسطة الأصلية خلال العطلة الصيفية

وللتمكن من التوفيق بين هذه العناصر، آراء وملاحظات الأساتذة، مستشار التوجيه المدرسي والمستلزمات البيداغوجية للجدع المشترك المرغوب فيه، يشترط أن تكون العملية قد هيئت لها خلال السنة الثالثة من التعليم المتوسط بمساهمة كل المعنيين بهذا الفعل التربوي.

وعليه يعتمد في توجيه التلاميذ إلى كل من الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، على ترتيبهم وفق رغبتهم الأولى لتلبية ما أمكن منها في حدود الأماكن البيداغوجية المتوفرة في مؤسسة الاستقبال. وحتى وإن كانت مجموعتنا التوجيه مجرد عنصر من العناصر الواجب توظيفها في تحديد ملامح التلميذ والجذع المشترك الأكثر انسجاما معها، فإنها تبقى مع ذلك أداة تمكن من ممارسة توجيه تطبعه الشفافية وتسمح بإنصاف التلاميذ.

وفي هذا الصدد يطلب من السيدات والسادة مديري مؤسسات التعليم المتوسط تمكين التلاميذ من الاطلاع على ترتيبهم في مجموعتي التوجيه حيث تعلق القوائم المتضمنة هذا الترتيب على

. تعلق في المؤسسات الأصلية والمستقبلية وفي مراكز التوجيه قوائم التلاميذ الذين قبلت طلباتهم ويحضر لكل تلميذ قرار فردي يظهر فيه مرجع محضر اجتماع اللجنة ورقم الحالة.

يجب السهر على ألا يتعدى تاريخ التحاق هذه الفئة من التلاميذ بحجرات الدراسة تاريخ الانطلاق الفعلي للدراسة.

. أما الذين رفضت طلباتهم فيشعرهم رئيس اللجنة، وعن طريق المؤسسة المستقبلية للطلب، وفي مراسلات فردية، بقرارات اللجنة مع إبراز أسباب الرفض.

إن قرارات مجالس التوجيه وكذا مجالس الطعن من القرارات التي تلعب دورا حاسما في ترسيخ أصول العدل والإنصاف بين التلاميذ. لذا، ونظرا للأهمية التي تكتسيها عملية التوجيه، ومنه عملية الطعن، فإني أدعو جميع المعنيين، كل في ما يخصه، إلى السهر على أن تتم أعمال هذه المجالس واللجان وفق هذه الإجراءات، مع تطبيقها بكل عناية.

الجزائر في 14 جانفي 2007
عن الوزير وبتفويض منه
مدير التقويم والتوجيه والاتصال
ب. عباسي

حيث ضمان المداومة، سيتولى مدير المتوسطة في بداية شهر سبتمبر دراسة الطلب ومراجعة الأخطاء إن كانت مثبتة ويوجهه إلى مركز التوجيه المدرسي والمهني، مرفقا بتقرير،

. تجمع كل الطلبات على مستوى مركز التوجيه المدرسي والمهني الذي يتولى تنظيمها وترتيبها وتحضير أعمال لجنة الطعن الولائية التي تتكون من:

- مدير التربية (رئيسا)،
- مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني،
- مديرين لمؤسسات التعليم الثانوي،
- مديرين لمؤسسات التعليم المتوسط،
- ممثل لجمعية أولياء التلاميذ (ملاحظا).

. تدرس كل طلبات الطعن ويفصل فيها على مستوى هذه اللجنة في مطلع الأسبوع الثاني من شهر سبتمبر.

. تحدد قائمة التلاميذ الذين أعيد توجيههم في محضر خاص يوقع من طرف أعضاء اللجنة ويؤشره رئيسها، يحتفظ بنسخة منه على مستوى مديرية التربية ونسخة ثانية على مستوى مركز التوجيه المدرسي المهني.

. المنشور رقم 05.262 المؤرخ في 19 ديسمبر 2005، المتعلق باجرات انتقالية لتوجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

. المنشور رقم 06.550 المؤرخ في 31 ماي 2006، المتعلق بتنصيب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي

المرفقات : نموذج من بطاقة المتابعة والتوجيه من كل جدع مشترك إلى السنة الثانية ثانوي.

إن التقييم مبدأ أساسي ونشاط مستمر يعتمد تنفيذه إصلاح المنظومة التربوية ويتناول جميع مجالاتها وينصب على جميع مستوياتها بهدف تحسين مردودها كما ونوعا.

وفي هذا الصدد، ومن أجل بلوغ الأهداف البيداغوجية والتكوينية للهيكل الجديدة للتعليم الثانوي العام والتكنولوجي ومضامينها التعليمية فإن تكييف معايير التوجيه مع هذه المستجدات والمحافظة على الطابع التربوي والبيداغوجي لعملية التوجيه تخضع هي الأخرى لتقييم وتعديل قصد التوفيق بين رغبة التلميذ من جهة وكفاءاته الحقيقية،

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
مديرية التقييم والتوجيه والاتصال
الرقم : 48 / 2008

مدير التقييم والتوجيه والاتصال

إلى

السيدات والسادة مديري التربية للولايات (للتنفيذ والمتابعة)

السيدات والسادة مفتشي التربية والتكوين (للمتابعة)

السيدات والسادة رؤساء مؤسسات التعليم الثانوي

السيدات والسادة مديري مراكز التوجيه المدرسي والمهني (للتنفيذ)

الموضوع : إجراءات انتقالية لتوجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

المراجع :

. القرار الوزاري رقم 92.96 المؤرخ في 06 أفريل 1992 المتضمن إنشاء مجلس القبول والتوجيه في السنة الثانية من التعليم الثانوي

. القرار الوزاري رقم 05.16 المؤرخ في 14 ماي 2005 المتضمن تحديد هيكلية التعليم الثانوي العام و التكنولوجي

يتم ملؤها بالتشاور مع أوليائه بعد اطلاعه على مسارات التعليم المتوفرة بمؤسسته وشروط الالتحاق بها.

2. مجموعات التوجيه

تحدد مجموعات التوجيه إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي باعتماد المواد التي تؤهل التلميذ إلى مواصلة الدراسة في الشعبة المعنية.

يتم حساب معدل كل مادة من المواد المشكلة لمجموعات التوجيه باعتماد نتائج التلميذ في المادة :
. للفصلين الأول والثاني: لتوقعات التوجيه المسبق عند نهاية الفصل الثاني وإعداد مشروع الخريطة التربوية،

. للفصول الثلاث للتوجيه النهائي في نهاية السنة الدراسية.
أما حساب معدل التلميذ في كل مجموعة توجيه فيتم باعتماد المعاملات المسندة للمواد المشكلة لكل منها كالتالي :

ومتطلبات الشعب من جهة ثانية وإلزامية ضبط تدفق تعداد التلاميذ.

لذا يشرفني أن أوافيكم بهذا المنشور الذي يحدد الترتيبات التي يجب اعتمادها لتوجيه تلاميذ الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي إلى مختلف الشعب المنبثقة عن كل منهما في السنة الثانية منه. تتضمن هذه الترتيبات الخاصة بالتعديلات التي أدخلت على المواد المشكلة لمجموعات التوجيه والمعاملات المسندة لكل منها وكذا التعديلات التي أدخلت على بطاقة المتابعة والتوجيه.

1. بطاقة الرغبات

يعبر التلميذ بواسطة هذه البطاقة عن الشعبة التي يرغب مواصلة دراسته فيها في السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، والمنبثقة عن الجذع المشترك الذي يدرس فيه.

بالنسبة للشعبتين (02) المنبثقة عن الجذع المشترك آداب

شعبة الآداب واللغات الأجنبية		شعبة الآداب و الفلسفة	
المعاملات	المواد	المعاملات	المواد
03	اللغة العربية وآدابها	05	اللغة العربية وآدابها
03	اللغة الأجنبية الأولى	02	التاريخ والجغرافيا
03	اللغة الأجنبية الثانية	02	اللغة الأجنبية الأولى
01	التاريخ والجغرافيا	01	اللغة الأجنبية الثانية
10	المجموع	10	المجموع

بالنسبة للشعب الأربعة (04) المنبثقة عن الجذع المشترك علوم و تكنولوجيا

2. شعبة تقني رياضي		1. شعبة الرياضيات	
المعاملات	المواد	المعاملات	المواد
03	الرياضيات	06	الرياضيات
03	العلوم الفيزيائية	04	العلوم الفيزيائية
04	التكنولوجيا	01	اللغة العربية وآدابها
01	اللغة العربية وآدابها		
11	المجموع	11	المجموع

4. شعبة تسيير واقتصاد		3. شعبة العلوم التجريبية	
المعاملات	المواد	المعاملات	المواد
04	الرياضيات	03	الرياضيات
04	التاريخ و الجغرافيا	04	علوم الطبيعة و الحياة
02	اللغة العربية و آدابها	03	العلوم الفيزيائية
01	الإعلام الآلي	01	اللغة العربية و آدابها
11	المجموع	11	المجموع

المرفقين للتلميذ في بناء مشروعه الشخصي.

4. إجراء التوجيه النهائي

يجب أن يمارس التوجيه المدرسي والمهني ضمن رؤية ذات طابع شمولي للوصول به إلى تحقيق التوافق والانسجام بين مستلزمات مختلف شعب التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، ونتائج التلميذ، ورغباته.

وللتمكن من التوفيق بين هذه العناصر، آراء و ملاحظات كل من الأساتذة ومستشار التوجيه المدرسي والمهني والمستلزمات البيداغوجية للشعبة المرغوب فيها، يشترط أن تكون العملية قد هيئت لها منذ مرحلة التعليم المتوسط بمساهمة كل المعنيين بهذا الفعل التربوي. وعليه يعتمد في توجيه التلاميذ إلى مختلف شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي، على ترتيبهم وفق رغبتهم الأولى ثم الثانية فالثالثة والرابعة لتلبية تفضلية لما أمكن منها في حدود الأماكن البيداغوجية المتوفرة في المؤسسة.

ورغم كون مجموعات التوجيه مجرد عنصر من العناصر الواجب

3. التحضير لعملية التوجيه

إن إعداد مشروع الخريطة التربوية للسنة الدراسية الموالية يستمر في التنفيذ وفق الطريقة السارية المفعول بالعمل على ضوء نتائج التوجيه المسبق المنجز مباشرة بعد الفصل الثاني للسنة الدراسية.

ويجدر التذكير هنا بما يلي :

أ. ضرورة مراعاة متطلبات التحجيم المقترح لآفاق سنة 2015 ضمن أهداف الإصلاح والتي يجب السعي، تدريجيا، إلى بلوغها،

ب. ضرورة اعتماد الأساليب البيداغوجية في عملية التوجيه والامتناع عن اللجوء إلى التوزيع الآلي للتلاميذ على الأفواج التربوية لمختلف الشعب،

ج. ضرورة التوفيق العقلاني بين متطلبات التخطيط التربوي، إمكانيات الاستقبال و التأطير من جهة، ورغبات التلاميذ وإمكانياتهم العلمية الحقيقية بالنظر إلى متطلبات الشعبة المعنية، من جهة ثانية، الأمر الذي يتطلب تحضيراً جادا للعملية بالتحاور و التشاور البناء بين جميع المتدخلين في الفعل التربوي

. الفصل عن الدراسة في المرحلة
الإلزامية،
. وقوع خطأ في نقل العلامات
(التقويم المستمر، حساب معدل
القبول، حساب معدل مادة،
حساب معدل مجموعة توجيهه)،
يؤثر سلباً على ترتيب التلميذ في
مجموعة التوجيه.

. توجيه التلميذ إلى شعبة لم يحصل
في إحدى مواد مجموعتها للتوجيه
على المعدل قد يقلص حظوظه في
مواصلة الدراسة بنجاح في هذه
الشعبة.

على رؤساء المؤسسات التعليم
الثانوي إشعار الأولياء كتابيا بكل
المعلومات الخاصة بهذه العملية عند
إرسال آخر كشف للنقاط.

- يودع طلب الطعن في المؤسسة
التي يدرس بها التلميذ خلال
العطلة الصيفية حيث ضمان
المدائمة و يتولى مديرها في بداية
شهر سبتمبر دراسة الطلب
ومراجعة الخطأ إن كان مثبتا.
تجمع كل الطلبات على مستوى
مركز التوجيه المدرسي و المهني
الذي يتولى تحضير أعمال لجنة
الطعن الولائية التي تتكون من :

. مدير التربية (رئيسا)
. مدير مركز التوجيه المدرسي
والمهني،

توظيفها في تحديد ملمح
وإمكانيات التلميذ والشعبة الأكثر
انسجاما معها، فإنها تبقى مع ذلك
أداة تمكن من ممارسة توجيه تطبعه
الشفافية وتسمح بإنصاف التلاميذ.

وفي هذا الصدد يطلب من
السيدات والسادة مديري
مؤسسات التعليم الثانوي تمكين
التلاميذ من الاطلاع على ترتيبهم
في مجموعات التوجيه عن طريق
عمل إعلامي و تحسيس يمارسه
كل من مستشار التوجيه المدرسي
والمهني والأستاذ مسؤول القسم
مما يسمح بتفادي تقديم الطعون
غير المؤسسة.

5. الطعن

يقصد بالطعن حق التلميذ في
مراجعة قرار مجلس القبول والتوجيه
إذا كان مؤسسا. إن الشفافية التي
يجب أن تطبع عملية التوجيه
وتمكين التلاميذ و الأولياء من
الاطلاع على الترتيب في مجموعات
التوجيه المشار إليه أعلاه، سيؤدي
إلى تفادي إقبالهم على تقديم
الطعون غير المؤسسة.

يكون تقديم الطعن في الحالات
التالية :

يجب السهر على ألا يتعدى تاريخ
التحاق هذه الفئة من التلاميذ
بمحركات الدراسة تاريخ الانطلاق
الفعلي للدراسة.

أما الذين رفضت طلباتهم فيشعرهم
رئيس اللجنة، في مراسلات فردية،
بقرار اللجنة مع إبراز أسباب
الرفض. يتم هذا التبليغ عن طريق
مؤسسة تدرس المعنيين.

إن قرارات مجالس التوجيه وكذا
لجان الطعن من القرارات التي
تلعب دورا حاسما في ترسيخ أصول
العدل والإنصاف بين التلاميذ. لذا
و نظرا للأهمية التي تكتسيها عملية
التوجيه، ومنه عملية الطعن، فإني
أدعو جميع المعنيين، كل في ما
يخصه، إلى السهر على أن تتم
أعمال هذه المجالس واللجان وفق
هذه الإجراءات، مع تطبيقها بكل
عناية.

الجزائر في 16 فبراير 2008
عن وزير التربية وبتفويض منه
مدير التقويم و التوجيه و الاتصال
م. شايب ذراع الثاني

. مديري مؤسسات التعليم
الثانوي،
. ممثل جمعيات أولياء التلاميذ
(ملاحظا)،

- تدرس كل طلبات الطعن
ويفصل فيها على مستوى هذه
اللجنة في مطلع الأسبوع الثاني من
شهر سبتمبر،
تحدد قائمة التلاميذ الذين أعيد
توجيههم في محضر خاص يوقع من
طرف أعضاء اللجنة ويؤشره
رئيسها. يحتفظ بنسخة منه على
مستوى مديرية التربية ونسخة ثانية
على مستوى مركز التوجيه
المدرسي والمهني.
ويمكن للجنة أن تعيد توجيه تلميذا
في مؤسسة غير مؤسسة تدرسه إذا
توفر المكان البيداغوجي وكان
ذلك لصالحه دون أن يكون على
حساب تلميذ آخر أكثر استحقاقا
منه.

- تعلق في المؤسسة الأصلية
والمستقبلية وفي مركز التوجيه
المدرسي والمهني قوائم التلاميذ
الذين قبلت طلباتهم، ويحرر لكل
تلميذ قرار فردي يظهر فيه مرجع
محضر اجتماع اللجنة و رقم الحالة.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية
المركز الولائي للتوزيع والتوثيق التربوي
ولاية:

بطاقة اشتراك

أنا المضي أسفله أطلب الاشتراك في النشرة الرسمية للتربية
السنة المدنية 20.... حسب المعلومات التالية :

- . الاسم :
- . اللقب :
- . العنوان :
- . الهاتف :
- . عدد النسخ :

يرفق هذا الطلب بصك بريدي قيمته 200 دج

الإمضاء

النشرة الرسمية للتربية الوطنية العدد الخاص بالتقويم و القبول و التوجيه مارس 2010
مديرية التقويم والتوجيه والاتصال المديرية الفرعية للتوثيق مكتب النشر
<http://www.meducation.edu.dz>